فضائـح المشركيـن

تأليف

محمد سلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي لـه، وأشهد أن لا إلـه إلا الله وحده لا شريك لـه، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، أما بعد:

الإنسان اليوم معرّض لغزو عقدي أكثر من أي زمن مضى، فالأمم التي كانت تعيش منطوية على نفسها فيما مضى ظلت على دينها، سواء كان حقا أو باطلا، أما اليوم فلوفرة الإتصالات واختصار المسافات -وإن كان للإسلام في ذلك مصلحة أيضا- فإنه لم يبق أي فرد بمنأى عن أن تُعرض عليه آلاف الأفكار والمناهج والشبهات، كل واحدة تقول له: إليّ إليّ، وتحرضه، وأحيانا تفرض عليه اتباعها، وتقيد حرية اختياره.

وبما أن الإسلام هو الدين الذي ارتضاه الله للبشرية بالأمس واليوم وغدا، فإنه لم يدع فراغا إلا ملأه، ولا ثغرة إلا سدها، ولا مسألة إلا وفيه حلها وجوابها، فلا ينفك دين الله يفضح الجاهليات ويجلي مفاسدها.

وفي كتاب الله عرض لشبهات المشركين وردّ عليها، ولذلك ينبغي إخراج كل ما يتعلق بالخلاف معهم إلى المناقشة، **[لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَن بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ]** [الأنفال: 42]، وليس لأهل الحق ما يخشونه من عرض الباطل ومحاورة أهله، فالحق لا يخشى المناظرة.

وكذلك يجب على كل من يرى أنه على الحق أن يتحلى بالمسؤولية، ويملك الجرأة على الإعتراف بالخطأ، والرجوع إلى الحق بكل انشراح ويسر، وإن كان مع خصومه، فتصحيح الخطأ يرفع الإنسان ولا يخفضه، ويعزه ولا يذله، والرجوع إلى الحق من أول الطريق أسهل، لأننا كلما تمادينا في الخطأ كان الرجوع أشق، وقد يحول الله بيننا وبينه، **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اسْتَجِيبُواْ لِلّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُم لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ]** [الأنفال: 24].

كما جرى لموسى –عليه الصلاة والسلام- مع فرعون لما قال له: **[وَفَعَلْتَ فَعْلَتَكَ الَّتِي فَعَلْتَ وَأَنتَ مِنَ الْكَافِرِينَ قَالَ فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ]** [الشعراء: 20/19].

وقد ورد أن يهوديا أتى النبي –صلى الله عليه وسلم- فقال: إنكم تنددون وإنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي-صلى الله عليه وسلم- إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة، ويقولوا: ما شاء الله ثم شئت. [رواه النسائي].

وقال الله –تعالى- على لسان نبيه شعيب -عليه الصلاة والسلام-: **[قَدِ افْتَرَيْنَا عَلَى اللهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّانَا اللهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَن نَّعُودَ فِيهَا إِلاَّ أَن يَشَاء اللهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا]** [الأعراف: 89].

وهذا هو التجرد للحق، لا ينسب العصمة لنفسه، ولا يجرد خصومه -وإن كانوا كفارًا- من كل خير، فيجب على الجميع أن يعرضوا دعواتهم على الكتاب والسنة، ويقارنوها بدعوات الأنبياء، فالدعوة ليست ملكا لنا وإنما هي لله، والحق لا يحتاج إلى أتباعه فهو حق بذاته.

للحق لذة لا تضاهيها لذة، هي لذة دائمة، لذة لا يعقبها ندم، ويقولون أن أروع ما في الحق أن صاحبه لا يحتاج إلى تكلف في الزخرفة.

في زخرف القول تزيين لباطله والحق قد يعتريه سوء تعبير

المشكلة أن المبطلين يعطون لباطلهم أبعادا أخرى، ولا يقول أي مضلل أن الحق حق وأنه يخالفه، ولكن قد يعتبر الحق باطلا، ويحاول أن يبطله بحجج مباشرة، وهذا أيضا أخف ضررا وأقل خطرا، وإنما الذي يخشى منه على العوام وحتى على الخواص الذي ينطلق من الحق نظريا، وينحرف في تطبيقه، أو يحوّل مجرى المسائل ويتجاهل الجوانب الكبرى فيها، ويعظم الصغائر ويبني عليها.

من المنطقي أن المسلم في زماننا هذا هو من كان على ما كان عليه الصحابة في أصل الدين، لأنهم تلقوا عن النبي -صلى الله عليه وسلم- مباشرة، ورضي الله لهم دينهم تعيينا، كما أنه من المفروض أن يكون على عقيدة المسلمين الذين يقيمون الخلافة الراشدة في آخر الزمان، وينزل عليهم المسيح عليه الصلاة والسلام، والعقائد التي ننقلها للناس يجب أن تكون هي نفسها الحق يوم القيامة، وإلا فقد هلكنا وأهلكنا، وإن كنا لم نر ما سيحدث في آخر الزمان ولا يوم القيامة رأي العين، فإن الكتاب والسنة هما الهاديان لمن أراد هداية، والفاضحان لمن أراد ضلالا.

كل ذي مذهب يدعي أنه على الحق، وأن طريقته هي الأحق بالإتباع، وكل ذي نحلة منبعها الأصلي سماوي يدعي أن دينه هو الدين الذي ارتضاه الله، وكل من يتسمى بالمسلم يدعي أنه على الإسلام كما أنزله الله، لكنه قد يخالفه عالما أو جاهلا، ولعله يقول في قرارة نفسه إذا أدرك خطأه: ماذا في ذلك؟ استهانة بأمره، فيغطيه ويتستر عليه ويتغاضى عنه.

لكننا نؤمن أن الكتاب والسنة ميزان دقيق يفضح كل من يخالفه، ودين الله يتحدى هؤلاء وأولئك، أن يأتوا بالحجج المقبولة والبراهين المعقولة، دون حجة العادة والواقع، وأن يأتوا بالمعاني المنقولة بالنسبة لمن ينسبون إليه ما ليس منه.

فإن لم يقدروا -ولن يقدروا- فإن الإسلام يخاطبهم على لسان أتباعه، ويقول لهم: تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم، فننبذ عبادة غير الله في كل صورها الفردية والجماعية، ونبني ولاءنا على الإسلام وحده، لا على مذاهب الطاغوت من علمانية وديمقراطية ووطنية وغيرها، ونكفر بها وبمن اتبعها، **[فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ]** [آل عمران: 64].

محمد سلامي

الجزائر

11 صفر 1427 هـ

حجـج العلمــانية

دين للفرد والدولة والمجتمع:

هذا الإسلام ليس إسما جميلا فحسب، ولكنه نظام سنه الله لنا لنعيش وفق أحكامه في حياتنا الخاصة والعامة، لأنه يصوغ حياة الفرد والجماعة، وليس هناك قانون أو مذهب يقبل أن يتبناه الناس شعارا أو تلاوة وتزينا به ويعملوا بقانون غيره، ولا يعتبرهم من أهله، فكيف يقبل هذا دين الله ؟! لأن مقتضى الشريعة وغايتها هي التطبيق والتسيير، حتى وإن لم يكن في ذلك القانون أمر خاص بتطبيق تلك الأحكام الموجودة في طياته، أو نهي عن اتّباع غيره، فكيف إذا أمر ونهى وحذر؟!

ومرجعية المسلم هي شرع الله وحده في حياته كلها، ولا يصح أن يتبع المسلم شرع الله وحده في صلاته، فإن اعترضته قضية مع الناس اتبع شرعا آخر وتركه، مع أن فيه فصل وحكم ما بينه وبينهم، فالحكم لله في كل شيء، كما أنه إذا حَزبه أمر دعا الله وحده دون غيره.

قال الله -عز وجل-: **[وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ]** [الشورى: 10]، فالرجوع إلى الله عند الإختلاف عبادة مثل التوكل عليه والإنابة إليه.

وانظر إلى ذلك المزج العميق –الذي يثير التأمل والتدبر- بين الشعائر وشرائع الحياة العامة، حيث أن قوانين الزواج والطلاق والميراث والسياسة والإقتصاد والحرب والعقوبات تتلى وترتل أثناء الصلاة وتربط بالغيب، ويبتغى بها الدار الآخرة، مثلها مثل الصلاة والصيام، فأي مكان للعلمانية هنا؟ وأي نصيب لأهلها من الإسلام؟

وانظر إلى قول الله -مثلا-: **[وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنتَصِرُونَ]** [الشورى: 39/37]، حيث جمع بين الأخلاق والصلاة والشورى والصدقة ومكافحة الظلم.

وقال الله -تعالى- في بداية سورة النور: **[سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا]**، ثم مضى في تقرير الأحكام الشرعية الإجتماعية، فدل على أن ذلك كله من دين الله شعائر وشرائع، خاصة وعامة، وأن دين الله لا بد أن يهيمن على الحياة، ويشرف على تنظيمها.

فالإسلام لا يقر تلك الإزدواجية وذلك الفصام النكد بين حياة الفرد وحياة الجماعة، وبين العقائد والمعاملات، وذلك العداء بين المادة والروح، وغير ذلك من الإختلالات التي تصنعها الحياة الجاهلية، والمسلمون يخضعون لله وحده في صلاتهم وصيامهم، ويخضعون لله وحده في حياتهم كلها، ولا نتصور غير ذلك، ومن خالف هذا فقد جعل لله أندادا يسوّيهم برب العالمين.

يقول الله -تعالى-: [**يَا أَيُّهاَ الّذين آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ**] [البقرة: 183]، ويقول أيضاً قبلها: [**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ**] [البقرة: 178]، فبأي حجة يفرق أقوام بين تلك الآيات وغيرها والله قد مزجها مزجاً، وكلها من عند الله؟! وبأي دليل يقول آخرون أن هذا الشطر من الآية الواحدة إذا استبدل به أحد قانوناً آخر يكفر والشطر الآخر لا يكفر به؟! إنهم مطالبون بالحجة، وأنّى لهم؟ فهل أذن الله لهؤلاء في الحجر على دينه وعزله عن الجزء الأوسع من ميادين الحياة؟

إن الإسلام بما أنه دين الله يغطي كل تصرفات الإنسان المتعلقة بالعقل والقلب والجوارح، وهو شامل لكل جزئيات الحياة الفكرية والعاطفية والعملية، فلا يبقى فيها حظ لغير الله، لا كالمِلل البشرية التي حُصرت عن الحياة العامة في هذا العصر الذي سيطرت فيه العلمانية الغربية على ربوع الأرض.

لكن القوم جعلوا مجال الإسلام هو هامش الحياة الخاصة للإنسان، فيما يتعلق بعلاقته مع ربه كفرد، ولا يربطونه بالحياة الجماعية، إلا من ناحية الأخلاق لا التنظيم، حتى يعبّدوا الناس لنظامهم، فأفرغوا شريعة الله من أكثر أحكامها.

على خطى النصارى:

إن العلمانيين المتمسحين بالإسلام والذين آلوا على أنفسهم أن لا يحكم الإسلام الحياة يحتجون للعلمانية من الإسلام، ويرددون ما يقوله علمانيو الغرب، فأرادوا أن يفهموا الإسلام كما فهم الغربيون نصرانيتهم، وبطريقة تدل على أنهم عرفوا تاريخ الغرب دون أن يعرفوا الإسلام .

فقد جلبوا هذا المذهب المعاصر من الغرب وحاولوا الإستدلال عليه من شرع الله، يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(...ثم يأتي من بعد ذلك زمان يجادل المنافقُ الكافرُ المشركُ بالله المؤمنَ بمثل ما يقول)** [رواه الطبراني والحاكم وقال: صحيح الإسناد ووافقه الذهبي]، وهذا دليل على أن الكفر يعود إلى أمة محمد باسم الإسلام، فعبدت القبور باسم الإسلام، واتبعت المذاهب الجاهلية الغربية باسمه.

إن دين عيسى -عليه الصلاة والسلام- لم يكن خاصاً بالعلاقة التي بين العبد وربه فحسب، فقد كانت رسالته مكملة لرسالة موسى عليه الصلاة والسلام، ناسخة لبعض شرائعها، ولم تكن خاصة بالأخلاق من صدقة ورحمة أو الشعائر من صلاة وصوم، مثلها مثل سائر الرسالات المنزلة.

[**ومُصَدِّقاً لِمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَلأُحِلَّ لَكُمْ بَعْضَ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ**] [آل عمران: 50]، [**وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الإِنْجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فِيهِ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الفَاسِقُونَ**] [المائدة: 47]، وكل شريعة منزلة من عند الله لم تقتصر على الشعائر الفردية، ولم تهمل الحياة العامة مادام هناك أمة مسلمة تمشي على الأرض.

ولذلك طلب موسى من فرعون أن يرسل معه بني إسرائيل ليعبدوا الله، وقد كانوا يصلون في مصر، ولو اقتصر دينهم على أداء الشعائر والخروج من ظلمات الوهم والأساطير لما كانوا في حاجة للهجرة، أو لطلب من فرعون أن يترك لهم حرية أدائها في ظل حكمه، كما يفعلون اليوم، [**إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُواْ لِلَّذِينَ هَادُواْ وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَابِ اللهِ وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَاء**] [المائدة: 44]، فمن الهدى والنور تلك الشرائع التي يحتكمون إليها في حياتهم الجماعية.

فلما استقلوا في أرضهم نزلت عليهم الشرائع الإجتماعية، [**وَكَتَبْنَا لَهُ فِي الأَلْوَاحِ مِن كُلِّ شَيْءٍ مَّوْعِظَةً وَتَفْصِيلاً لِّكُلِّ شَيْءٍ فَخُذْهَا بِقُوَّةٍ وَأْمُرْ قَوْمَكَ يَأْخُذُواْ بِأَحْسَنِهَا سَأُرِيكُمْ دَارَ الْفَاسِقِينَ**] [الأعراف: 145]، [**وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالأَنفَ بِالأَنفِ وَالأُذُنَ بِالأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ**] [المائدة: 45].

ولما اتخذ النصارى أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله يشرّعون لهم، ويغيّرون شرع الله، زاعمين بأنهم ينطقون عوضا عن الله سبحانه، فهم الذين يدخلون الناس الجنة، وهم الذين يغفرون

الذنوب، وتحكّموا في الملوك وشعوبهم فلا يمكن معارضتهم، لأنهم يعتقدون أن معارضهم كافر خارج من رحمة الله، فحققوا من وراء ذلك مكاسب دنيوية، إذ استغلوا الدين لنهب أموال الناس والتسلط عليهم.

عندها ثار الناس عليهم، وأرغموهم على دخول الكنائس والأديرة، فلا يهتمون إلا بصلواتهم، وصارت الكنيسة هي النصرانية نفسها، وأصبحوا لا يتدخلون في الشؤون العامة إلا إذا احتاجوا إليهم لإطفاء نيران الحروب، أو تثبيت أقدام المحتلين الغاصبين، أو غير ذلك.

لذلك ظن الجاهلون أن حال الإسلام كحال النصرانية، التي تعرضت للتحريف في أصلها يوم مزجت بوثنية الرومان وغيرهم، ويوم حصرت في الشعائر والعقائد الخاصة بالفرد، فقد صار دور الإمام كدور القسيس عند النصارى العلمانيين، ويتحرك في المجال نفسه.

فالقضاء بين الناس من اختصاص القاضي الذي يطبق القانون البشري، فهو الذي يجمع ويفرق ويعاقب المجرمين، ويضع المصحف للقسم عليه ويحكم بغيره، بينما يقتصر دور الإمام على الدعاء والرقية وتلقين الشهادة حتى للمعدومين في سبيل الشهادة نفسها، واستفتاح مجالس الطواغيت المشرعين من دون الله بآيات بينات من الذكر الحكيم، ولا يتدخل في السياسة إلا من خلال تدبيج الفتاوى لحماية أنظمة الطاغوت، أما المآتم فله فيها حصة الأسد.

لقد قرروا بأن هناك رجالا للدين لهم مجالهم، وللسياسة –أو قل: للحياة العامة- رجالها، ولا يصح أن يتدخل من يتخصص في الدين في حياتنا، لأن كلامه هو الفصل، ولا يصح مخالفته، وهذا لظنهم أن علماء المسلمين لهم نفس وظيفة علماء النصارى، وهو النظام الثيوقراطي الذي يخوفون الناس من شره.

لكن علماء المسلمين -الذين هم حكام الأمة وأولو أمرها وليسوا فقهاء في الشعائر والعقائد الغيبية فقط- أقوالهم الإجتهادية ليست ملزمة ككلام الله الذي لا يعارضه مسلم، فهم يخطئون وينسون ويسهون، وقد يعصون الله، لا كما يدعي النصارى في علمائهم العصمة والقداسة، وكذا الشيعة في أئمتهم، فكل مسلم مهما بلغ علمه هو راد ومردود عليه، إلا النبي -صلى الله عليه وسلم– فيما يتلقاه عن ربه من وحي.

ولا يكون -أبدا- من يخالف العلماء في اجتهاداتهم مرتدا مطرودا من رحمة الله، وهذه مسألة ظاهرة عند المسلمين لا نقاش فيها، حتى النبي -صلى الله عليه وسلم- كان الصحابة يخالفونه في رأيه إذا ظهر لهم بأنه اجتهاد منه وليس وحيا من الله، وكان يستشيرهم ويوافق آراءهم.

وسياسات الحكام المسلمين لم يعتبروها في يوم من الأيام من عند الله سواء كانوا ظالمين أو عادلين، وكانوا يعارَضون من طرف العلماء والعامة، حتى المرأة تردّ على عمر بن الخطاب فتقنعه ويرضى ويسلّم، وقد أمر الله بالصبر على ظلم الحكام اتقاء الفتن والفوضى ومناصحتهم، دون أن تنسب أخطاؤهم لله سبحانه.

على خطى اليهود:

إن العلمانية هي المستفيد الأول من الجمود والإنحراف الذي آل إليه تفسير الإسلام عند الناس، إذ هي تحتج به على أنه من الإسلام فعلا، فيحتج المشركون قديما وحديثا على اتباع شرائع الطاغوت بكون بعض المنحرفين طبقوا شرع الله في مجال العقوبات خصوصا على الضعفاء من الناس فحسب، ويحتجون بالتطبيقات الخاطئة، كخلط شرع الله بكلام الفقهاء تقليدا مثلما جرى في القرون الماضية.

لكن انحراف هؤلاء ليس مبررا معقولا لانحراف غيرهم، ولا يقبل الله من أحد يوم القيامة الإعتذار عن فساده بفساد آخرين.

رغم أن قوانينهم حدث لها نفس الشيء، ولم نسمع أحدا يقول بوجوب التخلي عنها، فلو كانت هذه القاعدة صحيحة لكانت قاعدة في كل شرع، ولا ينحصر تطبيقها على شرع الله وحده، فهناك تفاوت وتمييز بين الحكام والمحكومين، وبين الدول العظمى والدول الضعيفة في النظام الدولي، فلا تطبق قوانينهم إلا على الضعفاء.

بل إن هذا التمييز يصل إلى درجة التقنين، كمبدأ الحصانة وحق النقض، ورغم كل هذه العيوب الظاهرة والواقعة في نفس القانون الجائر ثم في تطبيقاته لا يزيدهم ذلك إلا تمسكا به وتشبثا بتحكيمه.

وقد اتبعت هذه الأمة فعلة اليهود قديما مع حد الرجم لما آلت بهم ظروفهم الإجتماعية إلى التمييز بين الشريف والوضيع، ولما أرادوا العدل اتفقوا على حد أخف يقيمونه على الجميع.

ذكر محمد الغزالي في "قذائف الحق" (156) نقلا عن محمد رشيد رضا: (**أن الخديوي إسماعيل استدعى رفاعة الطهطاوي وخاطبه: يا رفاعة. أنت أزهري تعلمت في الأزهر وتربيت فيه، وأنت أعرف الناس بعلمائه، وأقدرهم على إقناعهم بما ندبناك له...إن الفرنجة قد صارت لهم حقوق ومعاملات كثيرة في هذه البلاد، وتحدث بينهم وبين الأهالي قضايا، وقد شكا الكثيرون إلي أنهم لا يعلمون أيحكم لهم أم عليهم في هذه القضايا؟ ولا يعرفون كيف يدافعون عن أنفسهم، لأن كتب الفقه التي يحكم بها علماؤنا معقدة وكثيرة الخلاف، فاطلب من علماء الأزهر أن يضعوا كتاباً في الأحكام المدنية الشرعية تشبه كتب القانون في تفصيل المواد واطراح الخلاف، حتى لا تضطرب أحكام القضاة، فإن لم يفعلوا وجدتني مضطرا للعمل بقانون "نابليون" الفرنسي، قال رفاعة الطهطاوي مجيبا الخديوي: يا أفندينا. إني سافرت إلى أوربا، وتعلمت فيها وخدمت الحكومة، وترجمت كثيرا من الكتب الفرنسية، وقد شخت وبلغت هذا السن ولم يطعن في ديني أحد، فإذا اقترحت الآن هذا الإقتراح بأمر منكم طعن علماء الأزهر في ديني، وأخشى أن يقولوا: إن الشيخ رفاعة ارتد عن الإسلام آخر عمره، إذ يريد تغيير كتب الشريعة وجعلها مثل كتب القوانين الوضعية، فأرجو أن يعفيني أفندينا من تعريض نفسي لهذا الإتهام، لئلا يقال: مات كافرا، فلما يئس الخديوي أمر بالعمل بالقوانين الفرنسية**).

وقال عبد الله كنون في "مفاهيم إسلامية" (8): (**وكان آباؤنا عند غلبة العدو واستئساده في العصور المتأخرة لم يعودوا يستطيعون فرض أحكام الشريعة على الأجانب المتساكنين معهم، فعمدوا تحت ضغط الدول الأجنبية إلى التسامح بإعطاء بعض الإمتيازات القضائية إلى هؤلاء الأجانب، ولما جاء هؤلاء الزعماء الجدد وأرادوا إلغاء هذه الإمتيازات تحقيقا لمدلول الإستقلال، وجدوا من تلك الدول نفس التعصب القديم وإملاء الإرادة، تماما كما كان الأمر على عهد آبائنا في العصور المتأخرة، والقوة التي كانت تعوز آباءنا لعدم الخضوع مازالت تعوزنا حتى الآن، فلم يكن من قادتنا إلا أن يتبنوا القوانين التي يتحاكم أولئك الأجانب في بلادهم، وينقلونا أحببنا أم كرهنا إلى حكم الأجنبي، ليقولوا أنهم ألغوا الإمتيازات القضائية**).

لقد تُرجمت القوانين الفرنسية في مصر إلى اللغة العربية سنة 1875م، وأصبح يحكم بها في المحاكم المختلطة التي يحتكم إليها الفرنسيون والمصريون زمن الإحتلال، ويحاكمهم أناس يدّعون الإسلام، وفي سنة 1883م صارت هذه القوانين هي الحاكمة في مصر، وفي 1955م ألغي ما تبقى مما كان يسمى بالمحاكم الشرعية، وحوّل اختصاصها إلى القضاء الوضعي.

وفي الهند ألغيت الأحكام الشرعية سنة 1856م، أما تركيا فقد دخلتها القوانين الوضعية الأجنبية سنة 1840م، فيما عرف بقانون العقوبات العثماني وتعود أولى العمليات إلى زمن محمد الفاتح وسليمان القانوني في القرن الخامس عشر، وفي 1876م أصدر الدستور العثماني الأول الذي ينص على تساوي مواطني الدولة في الحقوق والواجبات بغض النظر عن أديانهم، ومازالت تلك القوانين تزحف حتى ألغت ما بقي من أحكام الشريعة، وقس على ذلك سائر الأقطار التي أصبحت علمانية.

حجة درء استغلال الدين:

يحتج العلمانيون لتبرير خروجهم عن شرع الله بأن البعض يستغل دين الله لتحقيق مآرب سياسية من الوصول إلى الحكم أو البقاء فيه، فاتخذوا هذا مبررا لتركه كلية.

يقول مفتي مرسيليا صهيب بن شيخ في جريدة "الخبر" (2000/01/27): (**فصل الدين عن السياسة خاصة هو تحرير للإسلام من الأيادي المغرضة العابثة التي تستعمله للوصول إلى الحكم، كذلك هو تحريره من السلطة الرسمية التي تستعمله كوسيلة من وسائلها المتعددة لتكريس سلطتها**)، أي أنّ الإسلام -في اعتقادهم- لم يتدخل في مجال السياسة إلا يوم استغله السياسيون لأغراضهم الشخصية، ولذلك يستفتحون تاريخ هذا التدخل المزعوم بمعاوية رضي الله عنه.

لو كان هؤلاء يريدون الحق والخير لهذا الدين لأنكروا عليهم في إطار الإسلام لا من خارجه، فلما تأول الحكّام الأمويون أو العباسيون أو العلويون أو غيرهم نصوصا لتثبيت ملكهم أو الوصول إلى الملك، لم يكن في المسلمين من يقول في وقاحة: يجب أن ننحّي الإسلام جانبا حتى لا يستغله أحد، فهذا أقبح مما فعل طلاب الملك، وإنما يجب الإنكار على هؤلاء الذين استغلوه لمصالحهم الدنيئة، سواء كانت نواياهم حسنة أو سيئة، فالعيب فيهم لا في دين الله.

فالمفروض هو فصل السياسة عن الخبث والغدر والكذب والنفاق، لا فصلها عن الدّين، لكنهم يعتبرون هذه الصفات الذميمة من صميم السياسة وجزءا لا يتجزأ منها، كمقدمة مفروضة.

ولتسليمهم بفساد سياستهم قالوا: لا يجوز لدين الله أن يمارس السياسة حتى لا يفسد، لأن السياسة يحكمها قانون المصلحة ولا خُلق فيها ولا مبادئ، وهذا التسليم استحلال لسوء الخلق من الكذب ونقض العهود والأنانية وغير ذلك، وهو محَل الكفر أيضا.

أكلّما استغلت فئة الدين لأغراضها ألغينا الدين في مجالها؟! فإذا نهب بعض الحكام أموال الزكاة ألغينا الزكاة كلية، وإذا استغل البعض الجهاد للغنيمة أو الظلم ألغيناه! وهكذا إلى أن تمحى كل آثار الدين، وربنا يحدثنا ويحذرنا من طوائف كثيرة تعيش على حساب دينه، ومنهم العلماء المنافقون الذين يشترون بآيات الله ثمنا قليلا، وهناك من يعبد الله ابتغاء شيء من الدنيا.

صلى وصام لأمر كان يأمله حتى حواه فما صلى ولا صاما

فلا يصح حينها أن نلغي علوم الشريعة أو نلغي الصلاة والصيام، ولكن يجب أن نصلح ما أفسده الناس، لأن الفساد وقع في الأشخاص لا في المبادئ التي لا ذنب لها، وهذا مثل احتجاج من يحتج بمعاصي المسلمين على ترك الإسلام كلية.

ولو كان اتقاء استغلال دين الله حجة لكان حجة مطردة في كل شرائع الدين ومجالات الحياة التي خاض فيها لا السياسة فقط، وإنّ دين الله إذا حكم أصلح ما يفسده الناس، وهل شرع الله لنا هذا الدين إلا لإصلاح الفساد أيا كان ميدانه؟! أوَكلما فسد مجال من الحياة عزلنا الدين عن التحكم فيه؟! فإذا فسد الإقتصاد ألغينا أحكام الله المتعلقة به، وإذا فسدت الأخلاق عموما ألغينا أحكامها! لا شك مما سبق أن هذا هو مبتغاهم، وهو الواقع.

ولو كان حجة أيضا لكان حجة مطردة في كل المذاهب والمبادئ والنحل، ولكن لما تفرض الدول الكبرى ديمقراطيتها على الشعوب ابتغاء مصالحها، ولما يستغلها أشياعهم للوصول إلى الحكم أو البقاء فيه، ويصبح الحكم فيها حكرا على أصحاب رؤوس الأموال، أو يستغلون الإشتراكية لجمع الأموال عل حساب الكادحين، لم يقل أحد أنه يجب أن نلغي الديمقراطية أو الإشتراكية، أو نفصل بينها وبين السياسة، ولكنهم يدعون للتمسك بها أكثر.

لكنّ استغلال الدين لازال كما كان أو أكثر، فإنّهم إذا احتاجوا إلى الدين لتثبيت الديمقراطية والوطنية والقومية وغيرها استنجدوا به، وحرفوا معانيه لإسعاف هذه المبادئ الفاسدة، وحماية كراسيهم ومصالحهم الدنيئة، فيستغلونه دون حياء أو خجل، لأنهم يعترفون بكل وقاحة بأن السياسة لا أخلاق فيها.

وما دام استغلال الدين لم ينتف في نظامكم فتعالوا بنا نعود جميعا إلى الدين الحقّ، إلاّ إذا كان هذا الإستغلال حلالا لكم وحراما على غيركم، ولم يكن سوى ذريعة لتبرير خروجكم من الإسلام، كقول الأولين لأنبيائهم: [**يُرِيدُ أَن يَتَفَضَّلَ عَلَيْكُمْ**] [المؤمنون:24]، [**وَتَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِيَاء فِي الأَرْضِ**] [يونس: 78].

حقيقة فصل الإسلام عن الدولة:

والمراد الظاهر من كلمة "فصل الدين عن الدولة" هو عدم امتلاك الدولة للمعابد، وعدم استغلالها ذلك لصالحها، ولذلك يقولون أن لا خوف من فصله عن الدولة، بل هو في صالحه، ويدّعون أنهم يخدمون الإسلام بذلك، رغم أنه لم يكن همهم يوما خدمة الدين.

لكنهم يستحلون الكذب حتى في مجال التنظير لمبادئهم، تضليلا للناس المتمسكين بما يعرفونه من دين الله على جهل بأصله، فالعلمانية –كسائر النظم الجاهلية– تحتال على الناس، وتستمد شرعيتها من الإقتباس من دين الله، وهي تختبئ خلف المصطلحات المفهومة وغير المفهومة كالحداثة والعصرنة والمدنية، لشعورها بالذنب.

لكنهم في الواقع فصلوا الدولة عن الدين، فهي لا تعمل به ولا تتّبعه، قالوا: نريد أن نرفع وصاية الدولة على الإسلام، فإذا بهم يرفعون وصاية الإسلام على الدولة، وهذا يشترك فيه المتمسحون بالإسلام والغربيون مع نصرانيتهم، فدولهم لا تتقيد بالإسلام، وقد خصصوا له وزارة أو إدارة تهتم بشؤونه المحددة من قِبلهم، أما الوزارات الأخرى فلا علاقة لها بدين الله، ولا دين الله يتدخل في شؤونها، وبهذا ضمنوا الفصل بينه وبين الدولة.

وضمنوا إبقاءه محرفا ومحصورا حتى لا يخرج من قمقمه، فيصرّون على أن تسيّر الدولة العلمانية المساجد بخلاف الكنائس، كما وقع حتى في زمن الإحتلال، لعلمهم بأن أصل الإسلام يرفض العلمانية بجدّ ويثور عليها.

وضمنوا الإستفادة منه إذا احتاجوا، كجهاز مطافئ يدعى فيستجيب، محتجين بأن دين الدولة الإسلام تلفيقا، فتحتَ هذا الشعار الزائف أمكنهم فعل كل شيء، ولامتلاكهم المساجد يتمتع الإمام والمصلي بالحماية والتمويل من طرفهم مقابل الولاء لهم وعدم الكفر بنظامهم.

فمن علمانيتهم جمعهم بين الزكاة والأوقاف وما يسمونه بالشؤون الدينية أو الإسلامية، مع العلم أن الوقف والزكاة عند المسلمين يُنظر إليهما من الجانب الإقتصادي، لكن القوم لا يريدون من يذكّرهم باسم الله في مجالات الحياة الأخرى غير الشعائر، ولا يؤمنون بأن فعل الخير في سبيل الله، وإنّما أحدثوا له مصطلح "الإنسانية" لكي ينسى الناس ربهم حتى في مجال الأخلاق.

كما لا يذكرون اسم الله في العلوم التجريبية، بعد الموقف السلبي للنصرانية من العلم، فقاسوا الإسلام على النصرانية، ورأوا أن على العلم أن يتحرر من دين الله ومن الأخلاق حتى ينطلق ولا يكون مقيداً، الأمر الذي جر الكوارث على البشرية.

والحقيقة الواضحة تقول بأنهم فصلوا كلاّ من الدولة والمجتمع عن الدين لا الدولة فقط، لأن الدولة هي التي تضبط تصرفات المجتمع الجماعية وتنظمها، وبالتالي فالمجتمع كله شعبا وسلطة خارج عن نظام الله.

ولم يفصلوا السياسة فقط عن الدين، إذ فصلوا عنه الإقتصاد والثقافة والتربية والأخلاق والعلم والأدب وغيرها، وإنما يريدون أن يغالطوا ويراوغوا ويقزموا مسألة خروجهم عن دين الله، فيقولون أنه لا سياسة في الدين كأنهم يتبعونه في الإقتصاد وغيره من المجالات.

وزيادة على ذلك فهذه المجالات متداخلة فيما بينها لدرجة لا يمكن معها التمييز بين ما يتبعون فيه دين الله وغيره، فالإقتصاد –مثلا- مرتبط بالسياسة والأخلاق وهكذا، هذا إذا جاريناهم في قولهم تنزلا نلاحظ أن مبدأهم غامض، ومن هذا الغموض يستمد مشروعيته.

يقولون بأن الإسلام دين الدولة، ويحصرون ما يخص الدولة في الأخلاق لا التشريع، وهذه هي المغالطة الأولى، رغم أنهم يقولون أن لا أخلاق في السياسة، فلم التلاعب إذن؟! وهل أبقوا لدين الدولة معنى؟

ويقولون بأن العلاقة بين الإسلام والدولة اجتهادية، لكن الأمور الإجتهادية لا تخص الدولة فقط بل المجتمع والفرد أيضا، لولا أنهم يريدون شيئا آخر، وإذا كانت صورة السلطة اجتهادية، فأي معنى بقي لكلمة "لا سياسة في الدين" سوى إبطال ما قد نص عليه الدين فعلا؟!

وقالوا أن الحكم في القرآن جاء بمعنى القضاء لا السلطة، فالسلطة ورد فيها مصطلح "الأمر" فهو شورى، وكأنهم يتبعون ما أنزل الله في حكمهم الذي يتعلق بالقضاء حتى يكونوا مجتهدين في حكمهم

الذي يتعلق بالسلطة، والسلطة السياسية لها أحكامها ومبادئها، وليست كلها اجتهادا، وهم إذ ينكرون هذه المبادئ يدخلون مباشرة في مبادئ الديمقراطية وغيرها، ولا يتركونها للشورى والإجتهاد.

مع العلم أن الإسلام لا يدعو إلى اتّباع أنماط التسيير المعروفة في تاريخ المسلمين القديم، التي تدخل في إطار اجتهادات مباحة عاشت في ظروف معينة، وليست أمورا منصوصا عليها شرعا، وقد تعامل المسلمون معها بمرونة في مختلف أطوار تاريخهم وظروفهم.

ثم إن القضاء ليس فضا للخصومات وصلحا حتى يربطوا دين الله بالأخلاق فقط، فالواجب هو تنظيم المجتمع حتى لا يقع الإنحراف، والجزاء إن وقع الإنحراف، فهو وقاية وعلاج، وهذا كله تشريع، والحكم بشرع الله في مجال القضاء أو غيره لا دخل له بالسياسة فلماذا يرفضونه يا ترى؟!

إن الصدقة والحفاظ على البيئة والصحة العمومية والتحرر من الظلم ونحوها هي علاقات بين العباد، لا علاقة بين العبد وربه فقط، فلماذا يستغلون دين الله في التحريض عليها ويقبلونها منه؟ لكن أعداء الدين لا يفقهون، لأنهم لا يريدون أن يفقهوا، وإنما شهواتهم هي التي تتكلم.

كما يحتج بعضهم بأن عيسى –عليه الصلاة والسلام- كان فقيرا وبركوبه الحمار للإستدلال على أنّ السياسة لا حكم لله فيها، وأن الدين لا حاجة له في الحكم، وكأن فقره أو ركوبه الحمار يعني أن دين الله بعيد عن أن يكون نظام حكم، وهل كان يوسف وسليمان وداود –صلوات الله وسلامه عليهم- إلا ملوكا؟ فهل كانوا أنبياء في الشعائر والأخلاق، وملوكا خارجين عن نظام الله في سياستهم لمجتمعاتهم، إن الذي يستدل بهذا ليس أحد ملاحدة الغرب، بل هو رئيس ما يسمى بالمجلس الإسلامي الأعلى!

وأولا وأخيرا ما دليلهم من الكتاب والسنة على أن الإسلام لا يتدخل في السياسة أو في أي مجال آخر، فالأصل أن إدخال الدين أو إخراجه حكم من الله، لأن الدين دينه لا دين البشر، فلا يصح القول بفصل الدين عن كذا، لأن الدين ثابت وليس من صنع البشر حتى يُفصل أو يوضع في المكان المراد، فهل أذن الله لهم بذلك؟ أم على الله يفترون؟

وقولهم أن الإسلام لا يتدخل في السياسة للتمويه فقط، إذ أنه تدخل فيها فعلا، فشرائعه آيات وأحاديث لا يمكن أن تمحى، وإنما يريدون القول بأن الشرائع الموجودة فعلا غير صالحة، وأن الحق والعدل فيما يشرعه العقل البشري فقط، وأنه أعلم من الله بما يصلح له!

لكنهم لا يصرحون بذلك إلا همسا وبالإكثار من المراوغات خشية رد الفعل، وحقيقة قولهم هو أن الإسلام لا يحق له أن يتدخل في كذا وكذا، فجعلوا من أنفسهم آلهة مشرعين يضعون الخطوط العريضة للدين وضوابطه دون الله، ولم يتجرأوا على ذلك حتى جاءهم الوحي من وراء البحار.

إنهم يريدون أن يفرضوا هذا المفهوم الدخيل على الإسلام قسرا، لأنهم هم الملأ الذين رباهم المحتلون الأوربيون بالأمس على دينهم، وأورثوهم حكم البلاد والعباد، وهم بدورهم يحتمون تحت أجنحة النظام العالمي الذي يقوده ويسيره الغرب، فما هذه الأنظمة إلا استمرار لعهد الإحتلال ورسالته، والصورة واضحة لمن يريد أن يرى.

فصل الفرد عن الإسلام:

إذا استقل الحكام في سياستهم عن الدين فإن الناس تبع لهم، لأن الناس على دين ملوكهم، وفصلهم بين الدين والدولة يعني الفصل بينه وبين الحياة العامة، لأن الدولة تتحكم في كل شؤون الحياة وميادينها، وبذلك لا يبقى من دين الله إلا الشعائر وبعض العقائد، التي تخص الفرد دون علاقاته مع الآخرين.

ثم إن النظام الكافر بشرائع الدين الإجتماعية يعمل على تعطيل شرائع الله الخاصة بالأفراد وعقائدهم، ويصنع بيئة لا تحافظ عليها كأقل تقدير، إن لم تحاربها كعادتها، وأعداء الله يقولون هذا لعلمهم بأنه إذا لم تكن للإسلام دولة تحميه ذهب وانمحى كما يجري الآن، فأخلاقه الباقية -مثلا- تتقهقر يوما بعد يوم، فلم نر أخلاقا تزدهر في ظل مبادئ حاكمة تخالفها، ولذلك لا يقبلون أن يحكم الإسلام المجتمع.

وكما آلت إليه حال النصرانية التي تسعى اليوم جاهدة لإعادة الفرد إلى رحابها في حياته الخاصة على الأقل، أما الدولة فأمل لا تفكر فيه إطلاقا، فمعركتها مع العلمانية انتهت بتخليها مقتنعة عن مجال الدولة، وكذلك هو الإسلام اليوم في عرف الناس.

إنهم يردّون دين الله في أي مجال من مجالات حياتهم العامة وحتى الخاصة منها، وإن كانوا يحصرونه في الحياة الخاصة تلاعبا ومغالطة كعادتهم، فالديمقراطية –مثلا- ترد دين الله وتنافسه، حتى فيما يسمى بالأمور الداخلية الخاصة بالفرد.

كما أن الدولة العلمانية تفرض على الفرد العمل بما هو محرم عليه في دينه، وتبني حياته على الحرام من الصغر إلى الكبر، وهي تتحكم في الحياة الفردية بالإعتقادات والأعمال كمبدأ الحرية الشخصية، وتقوم بصناعة أخلاق أخرى.

وتستولي على العقائد فتفصل بين الدين والعلم، فالعلماني هو ابن آدم داخل المسجد وابن القرد خارجه، وتقدم تفسيرات للحياة مدعية أنها عقائد علمية لا مجال لإنكارها، رغم أن العلم نفسه يبطلها يوما بعد يوم، لأن العلم متى سلم من الخطأ عبّر عن الحقيقة، التي توصل إلى الله لا إلى الإلحاد، وبذلك تتدخل حتى في عقائد الناس، وتمحو الإسلام في كل المجالات، لأن هناك تداخلا بين الإعتقاد والسلوك، ولا يمكن التأثير في جانب دون آخر.

كتب أحمد إبراهيم خضر في مجلة "البيان" (العددين: 44/43) عن خططهم في تفكيك الدين يقول:

(أولا: التركيز على القومية كهدف أعلى وغاية أسمى، والعمل على ترويض الإنسان ومحاولة الإستئثار به كليا وإبعاده عن الدين، مع تشديد الدولة على رعاياها بالتأكيد على عدم الخلط بين الدين والدنيا، وتحرير السلطة السياسية من وصاية الدين، وتطوير أخلاق سياسية لا تمت بصلة إلى أي معيار سماوي، ولا تترك الدولة للإنسان فرصة اختيار موقف محايد في الصراعات الإجتماعية والسياسية القائمة بتطبيقها، بل تصر على مبدأ "من ليس معنا فهو ضدنا "...

ثانيا: تطبيق سياسة العلمنة كتحد شامل وعام للدين خاصة، لأن الدين في الإسلام ليس قضية خاصة أو مجالا أو حيزا محددا بدقة مستقلا ومفصولا عن المجالات الأخرى، وإنما يغطي بشمول كبير المحيط العائلي والإجتماعي والسياسي والقانوني، لا يترك حيزا من الحياة الفردية والجماعية دون أحكام وقواعد، وتمتد فروعه إلى كل مجال، وتأثيره حاضر باستمرار، ولتحقيق هذا الإستقلال والإنفصال بين شؤون الدنيا والدين قامت الدولة بما يلي:

1. توطيد المؤسسات العلمانية التي تؤسسها، والتي تأخذ الطفل والشاب إلى جو يختلف كلية عن جو الأوساط الدينية، وإدخال الفرد في عدة جماعات ذات أهداف مستقلة لا تفكر مطلقا في الدين أو اليوم الآخر، وتفرض الدولة على الفرد الإنتقال باستمرار من المحيط الديني إلى محيط يجهل كل شيء عن الدين، أو يكنّ له عداء مكشوفا، ويتمركز أصلا حول المصالح الدنيوية المادية، إلى أن ينتهي الأمر بالفرد إلى اعتبار الدين مؤسسة شبيهة بالمؤسسات الإجتماعية الأخرى، لا يكرس له من وقته ونفسه إلا حيزا محدودا.

2. العمل على تحقيق العلمنة الفعلية للمجتمع بتأسيس منظمات وجمعيات ثقافية ونقابية وحزبية وتنظيمية "كالنادي الرياضي، أو التنظيم المهني، أو الجماهيري، أو السكني" تتوسط بين الفرد والمجتمع دون ضرورة للمرور على المؤسسات الدينية كما كان الحال في الماضي، وبتأسيس هذه المنظمات يضعف اعتماد الفرد في تفسير أمور حياته على القيم الدينية، وتتسع هذه المنظمات التي لا تقيم اعتبارا لقيم الفرد الدينية، ولا تهتم إلا بمصلحة الفرد في ضوء هدفها الذي تسعى إلى تحقيقه، ومن ثم يتحول الدين إلى مسألة خيار شخصي لا يعنيها ولا يهمها.

3. فصل المجالات الإقتصادية عن الدين بإعادة بناء المجتمع وفقا لمقتضيات ومتطلبات الإنتاج والإستهلاك، بحيث تكون الكلمة العليا للربح والدعاية والتنافس وتقنيات الإنتاج والتسويق والإدارة، ولا يكون هناك تأثير مطلقا للأخلاق الدينية، ويكون القرار في يد أولئك الذين يملكون سلطة سياسية واقتصادية وسيطرة لا حد لها، ومن هنا تختلف خيارات الإنسان المرتبطة بتصوره وحاجاته عن التصور الذي ينبثق من مبادئ وقيم الدين، بحيث يشتد التركيز على الجانب المادي من الحياة وعلى السعادة الدنيوية، دون وضع اعتبار لقيم الدين كالقناعة والإبتعاد عن الغش والإحتكار...إلخ.

4. التركيز على سياسة تحديد النسل وتدخل السلطات الرسمية فيها، وهي تعلم أنه مجال يلقى معارضة شديدة من الدين وعلمائه، تؤكد الدولة للإنسان بأن له حق التصرف في جسده، كما تقوم

بإدخال معطيات ديمغرافية وفيزيولوجية ونفسية وطبية وسياسية في مسألة الإنجاب، وهي معطيات من شأنها أن تقوض المرتكزات الدينية التي تقوم عليها هذه المسألة.

ثالثا: تصوير الحضارة الصناعية على أنها حضارة منافسة للدين متحدية له بما تقدمه من إمكانيات العلم والتقنية، وبتصويرها للإنسان على أنه سيد للطبيعة وأن على الإنسان أن يتكيف لهذه الحضارة بسبلها المادية والفكرية معا، وهذا يستلزم منه أن يعيد النظر في أفكاره الدينية التي تكونت عبر مراحل تنشئته الإجتماعية، وتؤدي هذه العملية إلى أن يصبح العالم الفكري للإنسان "عقلانيا" فلا يحتاج بالتالي إلى الدين الذي ينظر إلى هذه الحضارة –كما يتصور فرحي الديك– نظرة ترقب وتجاهل.

رابعا: الإستفادة من انتشار العمران والحراك الجغرافي والإجتماعي بالتأكيد على التجديد والإبتكار وبتعددية المواقف ونسبية الخيارات، كل ذلك بقصد ألا تنطلق المواقف والخيارات من الدين وحده، مع تأكيد النظرة إلى المسجد على أنه أحد القطاعات التي تضمها المدينة أو القرية الريفية، والعمل ألا يختلط المسجد بالحي أو بالوسط الريفي مثلما كان سائدا في الماضي، مع تحجيم دوره بالصورة التي تمنع هذا الخلط).

إنهم ينكرون –في الواقع- أن يتدخل شرع الله في تصرفات الناس، فإذا أنكر دين الله الخمر أو غيرها من الرذائل وأمرَ ونهى قالوا: الناس أحرار في أجسادهم وفي مآكلهم ومشاربهم وملابسهم وغير ذلك.

يقول مراد مصطفى في جريدة "اليوم" (2003/05/29): **(أن بين المسلمين العراقيين والشيعة بالذات ديمقراطيين ليبراليين وشيوعيين وقوميين علمانيين وغيرهم، إن المسلمين في المجتمع العراقي الحديث لم يكونوا غير مسلمين حتى ينبري المتشددون اليوم لفرض تفسيرهم هم للإسلام، ولانتهاك أبسط مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومنها حق المواطن في طريقة مأكله وملبسه وحياته العامة).**

وهو كفر الرد والإباء والإستكبار ككفر إبليس، فهم لا يأكلون الربا ويشربون الخمر فحسب، بل يعتقدون أنهم أحرار في ذلك، وأن الإسلام لا يصح أن يتحكم في المجالات الإقتصادية والإجتماعية والسياسية، ومن يعترض على حكم الله أو يقول:أنا حر في غير إطار دين الله، لم يقبل التكليف من الله والإسلام له فيه.

إنها نفسها حجج الأولين، يقول الله -تعالى-: **[وإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنْفِقُوا مِمّا رَزَقَكُمُ اللهُ قَالَ الّذِينَ كَفَرُوا لِلّذِينَ آمَنُوا أَنُطْعِمُ مَنْ لَوْ يَشَاءُ اللهُ أَطْعَمَهُ إِنْ أَنْتُمْ إِلاّ فِي ضَلاَلٍ مُبِينٍ]** [يس: 47]، **[قَالُوا يَا شُعَيْبُ أَصَلاَتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ]** [هود: 87].

فالحاكم أو التاجر –مثلا- عندما يخشع في المسجد كأحد العبّاد الزهاد، ويبدي كل صور النذالة والغدر في علاقاته بالناس، لا يعتبر نفسه عاصيا، ولكنه محق في الحالتين.

والمعاصي التي ينشرونها بين الناس نتجت عن هذا الإعتقاد، ويبنونها على هذا المعتقد العلماني، لا في إطار الإسلام كمعاصي المسلمين الذين يستغفرون الله من ذنوبهم لشعورهم بالتقصير، أما هؤلاء فيعتقدون أن العادات والتقاليد ليس للإسلام تصرف فيها، وأن الزمان قد تبدل، وأنهم فوق المؤمنين، ولا يشعرون بالذنب، فلباسهم –مثلا- تابع لتقاليدهم وأذواقهم، يدافعون عنها وإن حددها ربهم بشرعه، فالإباحية مذهب كالمزدكية قديما، وليست معصية كمعاصي المسلمين.

قال محمد العماري: لقد حاربنا هذا الحزب -الذي دعاهم للحكم بشرع الله- لأنه أراد أن يغير لباس المجتمع الجزائري، وهذا رد للدين وإعراض عنه يعني أن المجتمع لا يخضع في لباسه لشرع الله، لا عصيانا، بل خروجا من إطاره إلى أسس ونظم أخرى تتحكم فيه سواء كانت عادات الآباء أو عادات الأوربيين.

يقول الله -عز وجل-: **[وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مآ أَنْزَلَ اللهُ قَالُوا بَلْ نَتَبِعُ مآ أَلْفَيْنَآ عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهَمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلاَ يَهْتَدُونَ]** [البقرة: 170]، كقول فرعون عن موسى: **[إِنّي أَخَافُ أَنْ يُبَدّلَ دِينَكُمْ]** [غافر: 26]، وكقول إبليس: **[أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً]** [الإسراء: 61].

وللتذكير فإن العلمانية ليست عقيدة بعض الكتّاب والحكام المنسلخين من دين أمتهم كما يقال، بل هي عقيدة يدين بها الناس وهم يشعرون أو لا يشعرون، بما فيهم روّاد المساجد، لأنها تجلببت بجلباب الإسلام، ولم تقدَّم لهم على أنها مناقضة ومنافسة للإسلام، فهم يثبتون الإسلام للدولة العلمانية فيوالونها ويتبعونها، حتى دعاة العلمانية يتمسحون بالإسلام ويردون على الإسلام، لاطمئنانهم بأن أمتهم لن تعتقد في انتفاء الإسلام عنهم مهما قالوا وفعلوا واعتقدوا.

حتى وإن بقي كثير من الناس ينظرون إلى المعاصي على أنها معاصٍ ويشعرون بالذنب، إلا أن الخط العام يسير نحو الأسوأ، لأن دعاة الجاهلية ينشرون مخالفاتهم على أساس أنها عادات جديدة وقيم بديلة ولا حرج فيها، ومقام الأستاذية بأيديهم، لا سيما بعد أن تحول الكثير من شرائع الدين إلى عادات بالية، وهي لا تثبت أمام الجديد.

إن العقيدة التي تُخضع الإسلام لمعيار الزمان أو المكان هي كفر ابتداء، وتؤدي حتما إلى محو كل آثار الدين، فإن الذي يقول أن الزمان قد تبدل سيأتي أبناؤه ويزيدون عليهم، ويأتي أحفاده ويزيدون عليهم، لأنهم تحت حراسة العلمانية، ومنها يستمدون طبائعهم، لقد وُضعت عجلة المجتمع منذ البداية على سكة العلمانية وهي سائرة في طريقها.

إن العلمانية نظام بديل عن الإسلام ومشروع مجتمع منافس له، أي هي دين آخر، نجد هذا واضحا في أذهان أهلها، أما الكثير ممن يحاربون هذا المشروع فهم غافلون، يظنون أن الأمر مجرد معاص في إطار الإسلام، ستزول شيئا فشيئا بنشر الأخلاق الإسلامية، رغم أن الكفر لا يزول بنشر أحكام الإسلام الجزئية، وإنما بالدعوة لأصل الإسلام، ومنه إنكار مبادئ العلمانية.

وبتراجعهم هذا يتحقق الإجماع على اختزال الإسلام في الأخلاق دون شرائع المجتمع، بل دون عقيدة التوحيد، رغم أن الأخلاق في كل دين من الأديان التي كانت قبل العلمانية، فلا نعلم دينا جاهليّا دعا إلى السرقة والكذب والظلم، وبذلك فلماذا أنزل الله هذا الدين إذن؟! ولقد تمسك النصارى بأخلاق المسيح –عليه الصلاة والسلام– من إيثار وزهد ورحمة وعفو وهم كفار بسبب عقائد وأفعال قاموا بها.

إن العلمانية تحارب العقائد والأخلاق في حرب متقدمة بعد إزاحتها للشرائع وسكوت الأكثرية، وهي منتصرة في حربها القادمة ما دامت تهاجم المنسحبين المدافعين عن مواقع متناثرة وأجزاء غير متماسكة.

حصر الحكم بما أنزل الله في زمن النبوّة:

إنهم يدّعون أن النبي -صلى الله عليه وسلم- كان رمزا أخلاقيا لا سياسيا، كما كذبوا على عيسى عليه الصلاة والسلام، وجرّدوا دينه من الشرائع.

وكل مسلم يعلم أنه يجب عليه التأسي بنبيه في كل مجال، **[لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ]** [الأحزاب: 21]، وأنّ الله أمرنا بصلة الرحم والإحسان والرحمة، كما أمرنا ببغض أعدائه والبراءة منهم ومن دينهم وجهادهم، وأن الجهاد والهجرة باقيان إلى قيام الساعة.

قال الله -تبارك وتعالى-: **[مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ]** [الفتح: 29]، وقال -عزّ وجلّ- أيضا: **[قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَءَاءُ مِنكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ]** [الممتحنة: 4].

وتمضي الآيات مبينة وجوب الإقتداء بالنبي وإخوانه من الأنبياء، ومفصلة شرائع الله الأسرية وشرائعه السياسية في الولاء والبراء بين الناس وبين الجماعات، والأدلة على ذلك أكثر من أن تحصر، وأشهر من أن تذكر، فهي لا تخفى على مسلم، أما هؤلاء المشركون بالله في حكمه فلا يهوون إلا التشغيب، ولا يطالبون بأدلة.

ثم نجدهم يناقضون قولهم السابق فيسلّمون للنبي –صلى الله عليه وسلم– بالحكم دون غيره، محتجين بقول الله -تعالى-: **[إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ]** [النساء: 105]، قالوا أن رسول الله وحده الذي يحكم بما يوحى إليه.

مع العلم أنه لم يكن يحكم بما يطلعه الله عليه من الغيب، بل على الظاهر من المعطيات، كما ثبت في الحديث: **(إنكم تختصمون إلي، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار)** [رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه] .

واحتجوا بقول الله -عز وجل-: **[فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا]** [النساء: 65]، على أنه خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام، فليس كل من لم يخضع لغيره ويسلّم فهو كافر، وهذا يؤدي إلى تقديس الحكام.

والحقيقة أن الآية وردت فيمن أعرض عن حكم الله عن طريق النبي، لا فيمن ترك حكم النبي كشخص، ولو كان الأمر خاصا بالنبي –صلى الله عليه وسلم– كشخص لما رضي بحكم سعد بن معاذ، أو لأحل لغيره الإحتكام إلى غير شرع الله في غيابه.

وأقوالهم هذه تخالف ما اشتملت عليه النصوص الكثيرة من وجوب التحاكم إلى شرع الله والحكم به من طرف الناس جميعا، **[وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا]** [المائدة: 38]، **[يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى]** [البقرة: 178]، وغيرها كثير، كلها خطابات للمسلمين لا للنبي وحده، وحتى ما أمر الله به نبيه –صلى الله عليه وسلم– لم يفهم الصحابة أنه أمر له وحده، كقوله -تعالى-: **[يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلاَ تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ]** [الأحزاب: 1].

يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال –تعالى-: [يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا]، وقال –تعالى-: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ]** [رواه مسلم] .

ثم نجدهم يضيفون إسم عمر بن الخطاب إلى النبي صلى الله عليه وسلم، على أنه كان ملهما وأخلاقه أشبهت أخلاق الأنبياء، أما غيره فلا يمكن أن تلتقي في حكمه أخلاق السياسة مع أخلاق دين الله، ومن ثَمّ فحكم الله غير ممكن الإتباع، وأنه مؤقت بزمن النبوة، وغير صالح لأي زمن آخر، وهذا كفر أغلظ من كفر إبطال الزكاة فقط بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم، والإدّعاء بأنّها خاصة بزمنه فقط، ولو صح قولهم لما بقيت ضرورة تستدعي ترتيل كل تلك النصوص وحفظها مادام هذا الدين جدًّا غير هزل.

يقولون أن الخلفاء قد خلفوا النبي -صلى الله عليه وسلم– في الزمان والترتيب فقط لا في الحكم، لأنهم ليسوا أنبياء، رغم قول النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(إسمعوا وأطيعوا وإن تأمّر عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله)** [رواه البخاري]، فكتاب الله تقاد به الأمة وتساس به، وقيادة الأمة وسياستها ليست أخلاقا أو شعائر أو فصلا في الخصومات فحسب.

والأصل في القانون الدوام لا التوقيت، فليس هناك حد زماني أو مكاني أو خط أحمر أمام قول الله –تبارك وتعالى-: **[ذَلِكُمْ حُكْمُ اللهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ]** [الممتحنة: 10]

وقد اختلف الصحابة عند وفاة النبي –صلى الله عليه وسلم– في الشخص المؤهل لقيادة الأمة، ولم يختلفوا حول المبادئ والشرائع التي تسيّر الدولة والمجتمع، وقد جاء في الحديث أن الخلافة الراشدة الأولى تكون على منهاج النبوة، وأن الخلافة الراشدة الثانية التي لم تأت بعد تكون على منهاج الأولى.

وأحيانا يحاولون التنصل من شرع الله بسبب النزول حتى يحصروه في زمن النبي صلى الله عليه وسلم، كأنهم يودون ألا يكون لتلك النصوص سبب وقع وأدى إلى التشريع، ونحن نعلم أن التيمم هناك سبب لنزوله، فهل يقال أنّه مؤقت بزمنه؟! فحتى بعض العقائد الفرعية والشعائر والأخلاق لها سبب نزول، وحتى شرائعهم العوجاء لها أسباب أدت إلى وضعها، فلمَ لا تقتصر عليها؟!

وقالوا بأن آية **[وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ]** [المائدة: 44] وردت في اليهود، فاليهود وحدهم إن حكموا بشرع غير شرعهم فإنهم يكفرون، وأن اعتبار الإسلام كذلك تشبه باليهودية.

وكأن منزل هذه الكتب ليس بواحد، وكأن التوحيد يختلف بين الرسالتين، والله يقول: [**شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى**] [الشورى: 13]، [**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**] [المائدة: 48] فالشرائع تختلف، وكلها مما أنزل الله، والتوحيد وما يضاده واحد في كل رسالة، وهذه الأمور ظاهرة عند المسلمين، لكن لغياب عقيدة التوحيد صارت من المتشابهات.

ونجد العلمانيين يستعملون كلمة "الدين" عوضا عن "الإسلام" للتسوية بين الأديان التي فيها شعائر واعتقاد بالغيب، على أن الإسلام ليس إلا واحدًا منها، وللإشعار بأن مذاهبهم العلمانية ليست أديانا، وللفصل بين الدين والدنيا، وأن الدين لا يتحكم فيها، وإنما علاقته بالآخرة فحسب، ولإشعار الناس بأن "السلطة الدينية" هي السلطة الثيوقراطية المتألهة، وهذا لأنهم يعتقدون أن الحكم بشرع الله يؤدي بالضرورة إلى تقديس الحكام.

فيصير الذين يدعون لإخراج عباد الله من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد في نظر الناس دعاة لتقديس أنفسهم، وهذا الذي يتخوف الناس منه، فنقول لهم: اتبعوا دين الله ونحن لكم خدم.

وإذا سلمتم للنبي –صلى الله عليه وسلم- ولعمر بن الخطاب بالحكم بشرع الله أفلا يعني هذا أن المسلمين قد عبدوهما وفق هذا المنطق السقيم؟!

بينما أنتم تؤمنون بالثيوقراطية إذ تقولون أن إرادة الشعب من إرادة الله، أي أن ما حكم به الشعب فهو حكم الله، وتعبّدون الناس لنظريات الفلاسفة وعلماء الإجتماع والنفس والقانون في تفسير قوانين الحياة وفق أهوائهم وعقولهم القاصرة عن ذلك، فالناس يعبدون بعضهم بعضا، بينما المسلم هو وحده الذي قد تحرر من عبادة العباد، وهو الوحيد من دون الناس الذي يمكنه أن يرفع صوته قائلا: أنا حر.

مـن مظاهـر الإفـلاس

مـن مظاهـر الفسـاد:

ستموت الديمقراطية كما ماتت الإشتراكية والشيوعية، وستذهب الوطنية وأمها العلمانية كما ذهبت القومية، وسنتكلم عنها يوما ما بصيغة الماضي، لكن منظّريها ومشرّعيها -سواء من يقتنع بها ومن يتاجر بها- يصوّرون مبادئهم المنهارة على أنها أحسن ما اتبع البشر، وأنها مبادئ أزلية، وتلك عادة كل جاهلية.

يظنون اليوم أن الديمقراطية أسمى ما يمكن تحقيقه من العدل والحرية، وأنا كمسلم أؤمن بأنه لا حرية بمعناها الصحيح إلا في إطار دين الله، ولا عدل بمعناه الصحيح ولا أخوة ولا رحمة ولا سلام إلا في دين الله.

إن البشرية لم تعرف العدل في غير شرع ربها، والديمقراطية لا تستطيع أن تقدم للعالم أفضل مما قدمت، والصورة المظلمة ماثلة للعيان، حتى قال قائل من دعاة العدالة قولته الشهيرة: **(لا تحلموا أبداً بعالم سعيد، فكلما مات قيصر قديم قام قيصر جديد)**، ولكن أكثر الناس لا يرون، لأنهم -بكل بساطة- لا يريدون أن يروا شيئا.

فمثلا في هذا النظام كغيره من الأنظمة الجاهلية لا يملك الإنسان من الحرية فيه إلا في إطار القوانين التي وضعها الأقوياء باسم الضعفاء، ولا حرية لعضو الحزب إلا في إطار مبادئ الحزب ومواقفه، ولا حرية للحاكم أو رئيس الحزب أو النائب المنتخب إلا في إطار ما تهواه القاعدة، حتى وإن كان باطلا، ولا حرية لوسائل الإعلام إلا في إطار مصالح من يُموّلها، أما الأنظمة التي لا تسمح بتعدد الرأي والنقد فلا حرية فيها إلا في الكفر بالله.

وكادوا يحصرون الحرية في كل ما هو فساد وإفساد، بينما الحرية الحقة هي الحرية في فعل الخير والصدع بالحق، فممارسة الحرية تعني التنصل من الخضوع لرغبة المخلوق لا الخالق.

إن أكثر معاملات الناس لا توثّق في السجلات، وما دامت غير مراقبة تضيع الحقوق ويأكل القوي الضعيف، وإن التكبر والحقد والحسد لا يستطيع أي قانون أن يعاقب عليها، وإنما يعاقب على نتائجها الظاهرة، لكن مكافحة النتائج غير مجدية، فتلك الترسانة من القوانين ومبادئ التحضر والمواطنة لا تصنع النزاهة، وما دام ليس هناك خشية من الله فإن السجون تبقى مكتظة والدنيا مظلمة، فالواجب أن يكون الحاكم مثل أي فرد مراقبًا من خُلقه، ثم من القانون الذي يسيّر المجتمع إن لم يردعه خلقه.

لكن العلاقة بين الحاكم والمحكوم عندهم قائمة على النفاق وسوء الظن، فالحاكم لا يبالي بما يقال عنه وما يفعل مادام يخدم سلطته، هكذا قال لهم شيطانهم مكيافيلي، فلا يمكن أن ننتظر من الحكام خيرا ما داموا يعتنقون مبدأ أن السياسة بلا أخلاق، وبكل صراحة.

وقد آل الأمر بالدول إلى أيدي المخابرات التي تصنع النظام الحاكم والمعارضة، وإذا فسدت السياسة الظاهرة فكيف بذلك العالم السري الذي لا يحكمه قانون ظاهر ولا خلق ولا شرف؟

إن هذه الديمقراطية ما هي إلا ملهاة للشعوب تخفي مأساتها، ولذلك نرى الدول الكبرى تدعو إليها، لعلمها بأنها تشتت الشعوب وتضعفها وتدخلها في صراعات داخلية، وليس لها من حكم نفسها إلا الشعار، ولا من الحرية إلا الشكوى والصراخ والشتم والإنحلال الخلقي الذي يغرقونها فيه لامتصاص الغضب، لأن الشهوات تنسي الهموم.

فالديمقراطية تبدأ بإعطاء الحق في الإختلاف، ثم تشجع على الإختلاف وتدعو إليه، حتى تحول الناس من النقيض إلى النقيض، من الرأي الواحد المستبد إلى الفوضى والشقاق والتفتت.

والواقع يقول أن أكثر الشعوب وعيا بقضاياها لا يمكن أن تحُول بين حكامها وما يقررون لصالح القوى المتغلبة، وبكل إمكانياتهم الرهيبة يستطيعون التغلب على رغبات الشعب، وحتى تحويل اتجاهها، بل صناعتها.

لكل ذلك فإن هذه الديمقراطية هي أفيون الشعوب بحق، وهي وسيلة ذكية لحماية الديكتاتورية، حيث تفتل الشعوب بأصابعها السياط لحكامها ليجلدوا ظهرها وهي تصفق أو تشتم سواء، وكل ما فعلته الديمقراطية هو التداول على الإستبداد، بدل احتكاره مدى الحياة.

ولعل البشرية لم تصل في أي عهد من عهود الجاهلية إلى هذا الدرك من العبودية المتلبسة بالحرية، فالظلم اليوم مغلف ولا يتفطن له إلا المختصون، ولم يعد ظاهرا في أغلب الأحيان، رغم أنه يثقل كواهل الناس، فاستنزاف خيرات الشعوب اليوم وإذلالها يتم بطريقة غير مباشرة بخلاف زمن مضى، وإن كان لابد للظلم أن يظهر لأن الطغاة يغرّهم طغيانهم دوما.

وإن ظهر هذا الظلم فإن الناس لا يقدرون على التحكم في قضاياهم المصيرية وغيرها، وما داموا كذلك فإن مراقبتهم للحكام عديمة الجدوى، حتى وإن كان الناس على جانب كبير من الوعي واليقظة، فإن

الأنظمة لديها هامش من المناورة ووسائل أكثر قوة وذكاء من أن يتفطن لها الناس، فضلا عن أن يقاوموها، فما عليهم إلا التسليم والسكوت.

فهم لا يستشارون في القضايا الجوهرية، إذا تعارضت مصلحتهم مع مصلحة الأقوياء، كالحروب مثلا، وتبقى المعارضة شكلية غير حقيقية مادامت تنحصر في الكلام دون التغيير الفعلي الذي يعاقب عليه القانون، وتنحصر في الإعتراض على التصرفات الفردية للحكام أو المسائل الجانبية في إطار النظام العام، ثم هي تتحد ضد كل من يهدد هذا النظام، حيث يتوصل الحكام بها إلى إبادة أية معارضة حقيقية جذرية.

إن نظامهم قائم على مبدأ الصراع الأزلي، كقانون لا كواقع فقط، صراع بين الحاكم والمحكوم، وبين الغني والفقير، وبين الرجل والمرأة، وبين الفرد والمجتمع، وكلٌّ يعمل لصالحه، ولا يؤدي حق الغير إلا مرغما، فهم لا يفهمون غير هذا، لأن النفوس التي ألفت الأدران لا تعرف للطهر معنى.

وهذا على مستوى الدول كما هو على مستوى الأفراد، فالعلاقات الدولية لا يحكمها الدين والخلق، ولذلك لا يتحقق السلام، فالمصلحة أنانية، والذين يبحثون عن السلام العالمي واهمون.

فالنظام العالمي قائم على قاعدة أن الحق يؤخذ ولا يعطى، والحق يعطى للمصلحة، فمن لا قوة له ولا منفعة ترجى منه لا حق له، وهي عادة كل جاهلية مهما وضع لها من زينة، وإذا اجتمعوا فالأمم الكبرى لها الحق المشروع في نقض قرارات كل الدول مجتمعة، ولا زالوا مع ذلك يتحدثون عن العدالة والمساواة.

إن الإعتماد على توازن القوى لتحقيق العدالة يجعلها فعلا وردَّ فعل، وبما أن القوى تتجاذب وتتصارع وتتفاوت ولا تتوازن في أكثر الأحيان فإن القانون مع الأقوى، فالضعيف لا حق له دوما، ولهذا يتنافس الناس في القوة فقط لا في الصلاح.

لابد للإنسان في هذا النظام ممن يدافع عن حقوقه المهضومة، ولا بد للمرأة من جمعيات تدافع عنها، وللمرضى كذلك، فينال صاحب الحق حقه حسب قوة حاميه وقوة تأثيره في الساحة، فهم في صراع مع الطبيعة وفق النظرة الغربية للحياة، ولذلك فلا بد للبيئة من حماة يدافعون عنها وإلا أحرقوا الأخضر واليابس وأهلكوا الحرث والنسل لملء خزائن الجشعين، وليس عليهم أي التزامات تجاهها، فلا خوف من الله يملأ قلوبهم.

ويعطون الحقوق شيئا فشيئا حسب الضغوط، وكل يوم يأتون بجديد، حتى يشعر الناس أن اليوم أفضل من الأمس، فالقوة هي التي تضع القوانين التي تمنح الحقوق مرغمة، أو لوجود مصلحة من صاحب الحق.

بينما نجد هذه الحقوق بديهية في نظام المسلمين الذي يؤديها خوفا من الله وإن لم يطالب بها أهلها، كأهل الذمة الذين لم يكن لهم مدافع، ولم يكن يُنتظر منهم منفعة، ولم تكن تلك عادة النظام العالمي في ذلك العهد.

ومن المفاسد التي تعذب الناس مساواتهم بين الرجل والمرأة في الحقوق والواجبات معا، بدءًا بالتساوي في تخصصات التعليم والعمل، بينما كان من الواجب أن يكون بينهما تكامل لا تساوٍ، فالحياة كلها بنيت على التكامل، فالبر والبحر والليل والنهار والشتاء والصيف ووظائف جسم الإنسان ووظائف الناس في المجتمع تسير كلها وفق نظام التكامل، فبعضها يكمّل البعض حتى تستمر الحياة.

يقول الله -عز وجل-: **[وَلاَ تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ اللّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَاء نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ]** [النساء: 32]، لكن كل شيء مبرمج لتخريب الأسرة وإفساد الفطرة.

إن البشرية لا تستفيد من الخيرات التي وهبها الله لها كما ينبغي، لأن أكثرها يستعمل في الحرام وفيما لا نفع فيه، وكثيرا ما تؤدي النعم إلى الفساد، فكل هذه التكنولوجيا لم تخدم الناس إلا بالفتات الذي يلهيهم، بل تسلط عليهم في الأساس، وتوجه أساسا لفائدة الأشرار المتغلبين في الأرض.

إنهم ينشرون الفواحش ويحاربون الجرائم والأمراض التي تجرها عليهم، وينشرون الخمر ويحاربون السكر، فالآفات التي يهدرون الطاقات الهائلة لمكافحتها هم الذين يصنعونها وينشرونها ويدعون إليها، ويسخّرون الطاقات الهائلة لذلك أيضا.

إنهم يحرمون المخدرات ويبيحون الخمر، ويدخلون الخمر في إطار الحرية الشخصية دون المخدرات، وإذا غلبتهم وشاعت أخذوا يبيحونها شيئا فشيئا، لاختلال قاعدة الثوابت والمتغيرات في حياتهم، فبعد أن تباح المحرمات واقعا يبيحونها شرعا، وبالتالي فإن العالم مرشح لأن يفسد أكثر فأكثر إن لم يتداركه الله برحمته.

فالأخلاق والمبادئ عندهم نسبية، ومفاهيم الشرف والفضيلة والشهامة والنفاق والرذيلة تتبدل مع مر الزمان، بينما لا بد أن يبقى الكذب كذبا والغدر غدرا والرذيلة رذيلة، ولا بد أن يبقى الرجال شرفاء غيورين على أعراضهم، وأن تبقى النساء عفيفات محافظات على أعراضهن، ولا يصح أن تختل هذه الموازين وإن تغيرت الوسائل المادية.

وأنا لا أعرف ما الذي يجعلني تقيا عندما أسكن الخيمة، ويجعلني فاجرا عندما أسكن العمارة الزجاجية، حتى وإن نازعتني نفسي إلى المعصية إذا استغنيت فهذا لا أعتبره قاعدة ومبدأ، وإنما هوى النفس هنا هو منقصة.

ولما صار الكذب عندهم عادة لم يعُد جريمة كما كان، فكل مجال من مجالات الحياة بني على الكذب، فالكذب والخداع والمكر ليست أمورا معزولة يحاربها القضاء، ولكنها من صميم العقيدة العلمانية، حتى أنه لا يمكن إيجاد ديمقراطية دون ذلك، وانظر إلى القضاء مثلا، ترى أن مهمة الإدعاء أو الدفاع لا يمكن أن تقوم إلا على الكذب، فهي دور يؤدى بغض النظر عن البراءة أو الإدانة، ووسائل الدفاع تعتمد على المال، ومن لا مال له يقنع بالمساعدة القضائية.

كل الشعوب تعلم أن حكامها يكذبون ويخادعون والحكام يعلمون ذلك، لكن لا مناص لهذه الشعوب من الإتباع، وليس هناك أي آلية لمحاسبة الحكام على تطبيق برامجهم ووعودهم، وصاروا لا يبررون كذبهم بل يفرضونه، وقد أصبحت لهم فيه خبرة حتى لا تكاد تكذّبهم من ملامحهم، فهم يرون أنهم أحرار في ذلك، وفي إخلاف الوعود ونقض العهود، فهو من سمات السياسي الناجح والتاجر الناجح، فالسياسي يقول –مبررًا-: هذه هي السياسة، والتاجر يقول: هذه هي التجارة، وقد يعامل زبونه بأمانة رياء لجذبه إليه لا لوجه الله.

ولا مكان لبر الوالدين –مثلا– عند الكبر ما دامت المنفعة المادية غير مرجُوّة منهما، وكل ما بقي عند الناس من أخلاق غير مادية إنما هي بقية من الفطرة التي لم تصلها يد العلمانية بالمسخ، وأخلاق الرسالات الإلهية.

إنهم يقتلون الضمير البشري، فهذا النظام يسير بالبشرية نحو الهاوية في غمرة البهرج المادي، فهو يترك الأخلاق هملا للأهواء والشهوات والتقلبات الإقتصادية دون إصلاح أو تهذيب، وفرقٌ بين من يرى الدنيا دار امتحان ومن ينظر إليها على أنها فرصة للمتاع يجب انتهازها دون ضابط.

كما أن مبدأ الحرية الشخصية مبدأ غامض، ودعوة إلى التسيّب واللاإنتماء واللاإلتزام، فالحرية ليست غاية، ولكنها وسيلة للسعادة، التي تتحقق بالتحرر من القيود والضغوط الفاسدة، والإنضباط والإلتزام بالمعايير والقواعد الصحيحة التي تنظم الحياة الفردية والجماعية.

ولذلك اعترف الخبراء بأنه حيث تتسع هذه الحرية على حساب تلك القواعد يكثر الإجرام، فهي تصنع جوا يقبر الفضيلة ويشجع كل رذيلة، حيث يجد أهل الشر متنفسهم، ولذلك نجد الفجرة والمجرمين يحتجون بمبادئها، والشهوات البهيمية والسبعية وغيرها مرتبطة ببعضها، وكل واحدة تقول للأخرى: خذيني معك، ثم النتيجة معروفة وملموسة.

ومن تسليمهم للشهوات إعطاء الحق لعامة الناس المصلحين والمفسدين في اختيار المشرعين والحكام حسب مصالحهم الذاتية، بل الوصول إلى الحكم ووضع الشرائع.

ولذلك كان من فلاسفة اليونان الأوائل من أنكر هذا، كسقراط الذي قُتل بسبب مناهضته للحكم الديمقراطي، إذ كان يرى أن الحكم الصحيح يجب أن يبنى على العلم الصحيح لا شهوات غالبية الناس، لأن الحق يُعرف بالدليل والإقناع لا بعدد الأصوات، عن طريق الإنتخاب والإستفتاء وسبر الآراء وغير ذلك، حتى لا يكون الأكثر صراخا هو الأولى بالحق والحكم، الأمر الذي يؤدي إلى طمس معيار العلم والحقيقة.

فالقانون يجب أن يكون تعبيرا عن الحق لا عن إرادة الناس، أو الجزء الأكبر من الناس، أو التوسط بين الأطراف والتيارات المتناقضة، إلا في المسائل المبهمة أو الإختيارية، التي لا تدخل في ميزان الخير والشر، حيث يمكن الترجيح بالكثرة جبرًا للخواطر، فينبغي على الفرد والأقلية والأكثرية أن يذعنوا للحق لا للفرد المستبد ولا للأكثرية المستبدة.

إن العلمانية تقوم على التسليم للشهوات الواقعة وتنميتها، وإن كان فيها الهلاك، فهذه الجاهلية القادمة من الغرب والتي حطت رحالها بيننا منذ زمان تقوم على إقرار الشهوات، لا كأمر واقع تتعامل معه بما يصلحه، بل هي هدف وغاية ومبدأ توضع على أساسه القواعد.

فالديمقراطية تفسح مجالا واسعا للإحتيال، وفيها ثغرات يستغلها الأقوياء ليفعلوا ما بدا لهم، وإن لم يجدوا قانونا فرضوا الأمر الواقع، من ذلك الإنتخاب إجمالا على الدساتير والبرامج دون تفصيل، فيستغل الحكام هذه الثغرة لإمرار مشاريعهم، كالتجويع مع السلام أو الحرب مع تخفيض الضرائب والبطالة.

والديمقراطية تعتبر الرياء وابتغاء المصلحة الشخصية دون غيرها أصلا، ثم هم يلمزون الدعاة إلى الإسلام بالرياء وابتغاء الدنيا! والديمقراطية تجعل طلب المناصب أصلا، وهو ما يؤدي إلى استغلالها لأغراض غير شريفة، ومعارضة الحاكم هي من أجل المعارضة فقط أنانية لا للحق، إذ يتحول الخارج من الحكم إلى معارض بالضرورة والعكس بالعكس.

ثم نجد أهلها يتهمون من يدعو لدين الله بابتغاء الحكم! فهي تجعل حرب الزعامات والمصالح قاعدة قانونية مشروعة، وقد اصطلح أهل العقول على إنكارها، إن هذه المبادئ ليست فاسدة فحسب، بل هي تشجع الفساد وتقننه.

مغالطات:

في الجاهلية تتقلص مساحة تعريف الشر وتضطرب، فتكبر مساحة الشر، حتى يصير الشرير قدوة بدلا من أن يكون عبرة، فيختلف الناس في دركات الشر عوض أن يتنافسوا في درجات الخير، ويُختزل الإنسان في كتلة من اللحم، وتقدر قيمته بحسب ما في جيبه، إنها حياة العبث.

وفي المجتمع القائم على الحق تقع مخالفات ونقائص، لكن من البشر لا من النظام، أما في المجتمع الجاهلي فتقع المخالفات من النظام نفسه، حيث يستحيل الإصلاح، لأن الأصل فاسد، وتقع المخالفات من البشر أيضا بصورة أوسع، حتى أنه لا يبقى هناك مجال للمقارنة.

لكن الجاهليين يتصورون الأمة المسلمة شيئا مثاليا، فإن أخطأ المسلمون يومًا أو ضعفوا قالوا أن هذا الدين غير واقعي، ولا يمكن تطبيقه في هذا العصر.

كما أنهم يعتبرون مخالفات الجاهلية مانعا صحيحا ومشروعا من الإسلام، ويعتبرون الكفر شرا لا بد منه، ولا يؤمنون بأن دين الله دين لكل زمان ومكان، وإن آمنوا بأن الله خالقهم، وما يؤول إليه المجتمع من الكفر وغيره من الفساد هو من تخطيطهم أو بسببهم على الأقل، لكنهم يستدلون به يا للعجب!

إن الخير ليس تصرفا حضاريا، فالحضارة لا تصنع الخير ولا الرجل الصالح، والعلوم لا علاقة لها بالأخلاق، فالعلوم مصدرها الدماغ والأخلاق مصدرها القلب، والتكنولوجيا ليست نموذج حياة كما يوهمون الناس، فقد تعيش في كل نماذج الحياة الإلهية أو البشرية الجاهلية، فالحضارة لا تقابل الهمجية كما يتصورها الغربيون منذ عهد الإغريق والرومان، بل الحضارة تقابل البداوة كما يقابل الغنى الفقر.

فهم يربطون التكنولوجيا بالعلمانية وبالعهر والدياثة، ولذلك لم يستطع الناس أن يتخلصوا من الفساد الخلقي لأنهم يعتقدون بأنه تحضر، ولو سموه باسمه لتركوه.

والفساد لا يرتبط بالفقر والضعف، كما أن الصلاح لا يرتبط بالغنى والقوة، بل الواقع يقول أن الإنسان إذا قوي نازعته نفسه لفعل الشر، وإذا ضعف واحتاج مال إلى الخير، يقول الله –تعالى-: **[كَلاَّ إِنَّ الإِنسَانَ لَيَطْغَى أَن رَّآهُ اسْتَغْنَى]** [العلق: 7/6].

إن كلمة "العصر" تعني فترة زمنية مجردة عن الحسن والقبح، ولا تعني نموذج حياة، مثلها مثل كلمة التطور، فالتطور مجرد تغير، وقد يكون باتجاه الأسوأ، وليس الأحسن دائما كما يريدون أن يصوروه، فيربطون كل ما هو عصري بالجاهلية الغربية، ليثبتوا أن الإسلام غير عصري، وأنه شيء من الماضي، مثل التقاليد البالية التي ترتبط عادة بكلمة "المحافظة"، كخير يسدونه إليها، فالتقاليد تعبير عن التمسك بالماضي، أما اتباع شرع الله فلا علاقة له بالماضي، فهو شيء دائم لا يحده زمان ولا مكان.

مثلما كان التقدم والتحرر يوما ما مرادفا للإشتراكية، أما الرجعية والظلم فكانت مرادفا لدين الله، هكذا كان يروّج على الناس ولا زال مع مذاهب أخرى، ومثلما تُقدَّم لنا السيجارة على أنها صورة من صور التحضر، ولو رأى الإنسان القديم كيف يحرق الإنسان المعاصر أحشاءه لسخر منه.

لقد ارتبطت العلمانية بالثورة الصناعية بسبب محاربة النصرانية للعلم التجريبي، ولذلك لم يتحضر الغربيون حتى تركوا النصرانية، أما الإسلام فكان أهله أقوياء فلما تركوه ضعفوا، لأن ديننا يدعو لإعمال العقل.

لكن العلمانيين يحاولون أن يصوروا معركة وهمية كتلك التي وقعت بين النصرانية والحضارة ويلصقونها بالإسلام أيضا، وقد انشطرت حياة العلمانيين بتصديقهم للنصرانية في الغيبيات وتكذيبهم لها في الحسيات، أما الإسلام فكل قوانين الحياة موافقة له، لأن هذا شرع الله وذاك خلق الله.

ليس كل ما في الغرب حضارة، وإنما الحضارة في الجانب المادي البحت، أما الإعتقاد والسلوك فهو جاهلي، ولذلك لا بد من الفرز بينهما، وأي غموض في هذا المنحى إنما هو في صالح العلمانية، التي بنيت على الأكاذيب تفرضها فرضا، وقد نجحت في فرضها نجاحا باهرا مع الأسف، لكن حبل الكذب قصير .

فلربطهم الكفر بالحضارة يعتقدون أنه مادامت سبل العيش في تحسن مستمر فإن مبادئهم في تحسن أيضا، وأنه ليس هناك صراع بين الخير والشر، وإنما الصراع بين القوة والضعف، يحاولون أن يثبتوا أن الأكثر تحضرا هو الأصح منهجا والأقوم سبيلا.

نجد هذا الغموض حتى عند الكثير من المنتسبين لدعوة الإسلام، إذ يحتجون في غفلة أثناء محاربة الشرور بروح العصر ومبادئ التحضر وحضارة القرن الواحد والعشرين، الأمر الذي ينفي حجية الرسالات الإلهية، وهذا الإعتقاد نابع من قول الجاهليين بأن التوحيد مجرد مرحلة توصلت إليها البشرية بالتجارب.

إن خصائص الإنسان لازالت هي نفسها، ولا يمكن أن يخرج يوما عن نطاق الخير أو الشر، ولن ينال بوسائله صفة الإله، وإن الله إذ سخّر للإنسان ما في الأرض وضع له نظاما يسير عليه لا ليتركه إذا استغنى، وها هي الفكرة التي تعتبر التكنولوجيا نموذج حياة متكامل آخذة في الإنهيار، وقد بدأ الناس يعطونها قدرها المادي فقط، عكس ما كانت عليه قبل عقود.

إنهم يحذرون من النمو الديمغرافي لأنهم يعتبرون الإنسان مستهلكا غير منتج، وهذا نظرا لفشلهم في حل الأزمات وإشباع البطون الخاوية، فالإشتراكية ساوت بين الناس في الفقر، والرأسمالية زادت الفقراء فقرا والأغنياء غنى.

ومع ذلك يوهمون الناس بأن المسلمين يبنون حياتهم على الغيب، ويعيشون على البركة، بينما العلمانية تبني الحياة على التخطيط والحركة، ويجعلون الإسلام مرادفا للصوفية والرهبانية، حتى يتهمونه بمحاربة الحضارة، ويضعونه في موقف العداء لها، بينما هو يدعو للحضارة، ويرفض الفساد الذي علق بها دون ضرورة، وإنما هي الأهواء عمّت فأعمت، أي يريد حضارة في إطاره، ويأبى الفساد باسم التحضر، ويفرق بينهما لأنهما غير متلازمين، وقد أقام حضاراته دون فساد .

تلكم بعض أباطيل الجاهلية المعاصرة ومفاسدها التي هي أكثر من أن تحصر، والتي تعذب البشرية ما دام دين الله غائبا عن خوض الصراع ضدها لتخليص الناس من شقاء الدنيا والآخرة، وإن كان الواقع

أكثر فسادًا مما نتصور، فإن قرائح عباقرة المفكرين لتعجز عن كشف كل خباياه، وإن ألسنة البلغاء والشعراء لتبقى عاجزة عن تصويره.

لقد فات البشرية خير كثير، وقد عرفته في فترات من تاريخها، لكن أهل الجاهلية لا يتفطنون لهذه المفاسد التي هم غارقون فيها، ما داموا لم يروا البديل في صورة أمة مسلمة، يرونها رأي العين.

تذويب الإسلام في العلمانية

إخراج توحيد الإحتكام من معنى التوحيد:

لو قلنا بأن وجوب اتباع شرع الله وحده أظهر من وجوب دعاء الله وحده لما كنا مبالغين، لأنه المعنى المباشر لكلمة "الإسلام" وهو الإنقياد، وترك شرع الله إلى غيره رفض وإباء للإسلام، ومن يعتقد أن الإعراض عن شرع الله إلى غيره أمر مشروع هو كمن يعتقد أن الإعراض عن دعاء الله إلى غيره أمر مشروع، وكلاهما مثل ذلك الذي يعتقد أن دين غير الله عموما مشروع وصحيح يقره الله.

ومن يعتقد أن الإحتكام إلى الطاغوت معصية أصغر من الكفر هو كمن يعتقد أن دعاء الطاغوت مجرد معصية، وأيهما أغلظ كفرا: دعاء غير الله ليقربه إلى الله أم اتباع شرع غيره ليباعده عن شرع الله لا ليقربه إليه؟ وفي كل شر، فكلاهما مخالف لأصل الدين.

وإذا كانت عبادة الأوثان كفرا، وهي فيما يتعلق بالطقوس التعبدية، فلقد أفك أقوام يظنون أن اتباع شرع غير الله فيما هو علاقة بين الناس ليس كفرا، فكما يكون الكفر في هذا يكون في ذلك.

إن توحيد الله بالعبادة ينتظم الدعاء والسجود والإتباع والإحتكام، فلا يمكن لمسلم أن يتخذ حَكما وأن يتبنى شرعا مخالفا لشرع الله ويبقى مسلما، وهؤلاء يقولون أن اتباع شرع آخر في الصلاة وغيرها كفر مخرج من الملة، أما اتباع شرع آخر في الإقتصاد والحرب والسلم والزواج والميراث معصية كبيرة لا تخرج من الإسلام.

فبأي حق يفرقون بين هذه وتلك؟ وليس في دين الله هذا التفريق، إن هذا المفهوم لم يقل به السلف أبدًا، وإنما يصب في خانة العلمانية.

ويعتقد البعض أن الحكم والتشريع يختص به الله وحده، وأن الإحتكام والإتباع يجب أن يُصرف لله وحده، لكنهم يشترطون الإستحلال ليكون مخالفه كافرا، فلماذا لا يطبقون قاعدة الإستحلال العملي والإعتقادي على دعاء غير الله؟!

يقول عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية" عن الحاكمية: (**إذا كانت من جهة فعل الله -عز وجل- فلا شك أن لها علاقة بالربوبية، لأن الله هو الحاكم، كما صح ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال الله -تعالى-: [إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ]، وإذا كانت من فعل العبد فهنا يأتي التفصيل، فيقال: إن كان مُقرا بأن الشريعة هي الحق، فما كان من فعله يكون معصية، يعني ما كان من مخالفته لحكم الله أو لشريعة الله يكون معصية، وإذا لم يكن مُقرا بأن الشريعة هي القول الحق في أحكام الناس سواء جعل شريعة البشر معادلة لها أو جعلها أفضل من شريعة الله، فهذا يدخل إما في قوله -تعالى-: [ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِم يَعْدِلُونَ]، أو في قوله -تعالى-: [أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ]، فهذا طبعا لا نصيب له في الإسلام**).

ويقول محمد فركوس في "مجالس تذكيرية على مسائل منهجية" (207): (**إن قصد بالحاكمية هو التحاكم بالكتاب والسنة أو تجريد المتابعة لهما فلا يخرج عن توحيد الألوهية والعبادة...أما إذا كان المقصود بتوحيد الحاكمية حق التشريع لله وحده فإنه يدخل في توحيد الربوبية، إذ التشريع من أمور الربوبية...ولا يخفى أن الأنبياء -عليهم السلام- في دعوتهم إلى الله -تعالى- إنما بدءوها بإخلاص العبادة لله ونبذ الشرك...فإنما قاموا بتطبيق شرع الله والقضاء على ما يخالفه بعد تصحيح عقيدة الناس وتمكين التوحيد في أنفسهم**).

أنظر كيف يدخلون الإحتكام والإتباع في التوحيد ثم يخرجونه منه، وهذا لأنهم يعتبرون الإحتكام إلى الله وحده -في الحقيقة- شرط كمال للإيمان لا شرط صحة.

إن الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- لم يدعوا إلى توحيد الألوهية بترك عبادة الأوثان فقط، بل إن الإسلام لله في كل شيء وبكل أنواع العبادات هو الإسلام الذي دعوا إليه، فإذا اقتصر الناس على بعضها فهم مشركون بالله فيما تركوه، كما هو الحال اليوم.

فمن وحد الله في العقائد والشعائر والشرائع الفردية والجماعية التي تنظم المجتمع أمروه بكيفيتها، ولا يكون مسلما من أسلم لله في الشعائر ووحّده في التلقي عنه وعبادته بها دون الشرائع التنظيمية.

فمن أين لهم هذا التقسيم لولا أنهم على دين العلمانية؟ فهم الذين قال الله فيهم: [**الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِين**] [الحجر: 91]، أي أجزاء يؤمنون ببعضها ويكفرون ببعضها، ويظنون أنهم مسلمون بركعات يؤدونها، وأقوال يتلفظون بها، واعتقادات يصدقون بها .

يقول أحدهم أن عبادة الأوثان أخطر بكثير من شرك الإحتكام، ويقول آخر أن عبادة الأوثان أعظم شرك أنكره الأنبياء، تهوينا من كفر العلمانية، ولا يؤمنون بأنها شرك بالله إلا كلاما، وإنما يفهمون الإسلام في إطارها، فلو غيّر أحد كيفية الصلاة أو الصيام أو وقتهما حتى لا يصلي أو يصوم في زمن البرد -مثلا- لقالوا: قد كفر، أما تغيير شرائع المعاملات كالعقوبات التي فرضها الله فلا يعتبرونه كفرا.

لأنهم يؤمنون -شعروا أو لم يشعروا- أن الدين علاقة بين العبد وربه، وبإمكانهم أن لا يدخلوه في تنظيم علاقاتهم الإجتماعية والإقتصادية، بل يتبعون أنظمة بشرية من عند الكفار ويظلون مسلمين، لا تمسهم النار إلا أياما معدودات لمعاصيهم، كما قال فريق من أهل الكتاب، [**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ، ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُواْ لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلاَّ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ وَغَرَّهُمْ فِي دِينِهِم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ**] [آل عمران: 24/23].

والحقيقة أن بعض عقائدهم يدينون بها واقعا دون التصريح بها مثل اعتبار الإعتقاد كافيا لثبوت الإسلام، وأن من لم ينكر الإسلام كلية فهو مسلم.

ولا فرق في دين الله بين من سوّغ لنفسه الخروج عن شريعة الله إذا بلغ مرتبة الولاية -كما يزعم زنادقة الصوفية- وهؤلاء العلمانيين الذين سوغوا لأنفسهم الخروج عن شريعة الله في الجوانب التنظيمية، معتقدين أنه يسعهم الخروج عنها ويبقون مسلمين، ومن فرّق بينهما فهو على دين العلمانية، ومن الكفر البواح أن يعتبر هؤلاء العلماء وأتباعهم من يدخل في دين النصرانية كافرا ومن يدخل في دين العلمانية مسلما.

يقول محمد بن هادي المدخلي في حاشية "المورد العذب الزلال فيما انتقد على بعض المناهج الدعوية من العقائد والأعمال" لأحمد النجمي (73): **(لعل قائلا يقول: أن الداعي المشار إليه قد حارب الحكم بغير ما أنزل الله وهو من شرك التحكيم. فالجواب:**

أولا: أن هذا خلاف طريقة الرسل صلوات الله و سلامه عليهم، فقد تقدم لنا أنه ما من بني يبعث إلى قومه إلا ويدعو قومه أول ما يدعوهم إلى عبادة الله وحده.

ثانيا: أنه ما من نبي يبعث إلى قوم إلا وعند قومه من العادات والأعراف التي يتحاكمون إليها ويرضون بحكمها ويسيّرون أمورهم عليها ما عندهم، ولم يؤمر أحد من الرسل أن يزيل تلك الأعراف ويترك الأوثان التي يعبدونها من دون الله، بل أمروا بالدعوة إلى عبادة الله وحده ونبذ عبادة الأوثان والأنداد سواء كانت قبورا أو أصناما أو أشخاصا أو غير ذلك...

ثالثا: أن تحكيم القوانين والأعراف والعوائد هي نوع واحد من أنواع الشرك، ولم يأمر الله –عز وجل– بأن تخصص الدعوة والإنكار لهذا النوع دون غيره من أنواع الشرك بالله التي هي أشد خطرا منه وأكثر شيوعا منه).

وقال عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية": **(فالإستدلال بالعمومات أنه خاطبهم بالتوحيد، والحاكمية داخلة في التوحيد، هذا -في حقيقة الأمر– هذا مسلك المبتدعة الذين ينطلقون من العمومات للوصول إلى المخصوص من بعض الأمور المختلف فيها، وهذا –في حقيقة الأمر– لا وجود له في دعوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولا نعلم أن نوحا -عليه الصلاة والسلام- خاطب قومه بالحاكمية، ولا نعلم أن صالحا ولا هودًا ولا شعيبا ولا ولا-عليهم الصلاة والسلام– خاطبوا أقوامهم بالحاكمية، مع أن الحاكمية من دين الله عز وجل، ذلك لأن الحاكمية ينبغي أن تؤخذ على أنها إن كانت من عمل الناس فهي ثمرة من ثمار التوحيد، يعني ما يثمره التوحيد في أنفسهم أن يحكّموا الله في كل شؤونهم، هذا الذي ينبغي أن يعلم، أما أن نعكف دائما: الحاكمية...ونريد أن ندخل الناس في دين الله عن طريق الحاكمية، هذا –نقول-: مخالف لجميع الأنبياء عليهم الصلاة والسلام).**

إن أنبياء الله دعوا أقوامهم إلى الإسلام، وما هو هذا الإسلام؟ إنه إفراد الله بالإستسلام والإنقياد، وكل من ينقاد للإسلام يترك ما كان ينقاد له مما يخالفه، فيترك دعاء الأوثان واتباع الشرائع والمذاهب المخالفة لدين الله، أترى أن إسلام النصارى يكون بترك عبادة المسيح دون ترك عبادة الأحبار والرهبان التي هي اتباع شرائعهم المخالفة لشرع الله؟ وقد قرنهما الله في كتابه، بل قدم هذه على تلك، فقال –تبارك وتعالى-: **[اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ]** [التوبة: 31]، يا ترى أهذا من العمومات المجملات والمتشابهات المختلف فيها أم هو معنى **"لا إله إلا الله"؟!**

إن هؤلاء الأنبياء لم تنزل عليهم شرائع حتى يأمروا قومهم بترك شرائعهم، لكنهم يؤمنون بكل ما سيأمرهم به على الغيب كحال الصحابة في مكة، ومتى شرع الله شرعا لم يكن لهم الحرية في اختيار غيره، فالشرائع تنزل على المؤمنين، ولا يخاطب بها الكفار، لكنها اليوم منزلة، وما داموا يدّعون الإسلام ويتخلون عن شرائعه إلى شرائع غيرها فهم كفار مشركون بالله.

إن موسى –عليه الصلاة والسلام– لما رجع بشرائع الله في الألواح إلى قومه وجدهم ارتدوا إلى عبادة العجل، فلم يأمرهم بالعمل بها حتى تابوا من كفرهم، ولو شرع لهم السامري من بعد شرائع فاتبعوها وصدقوا بتلك الألواح لكانوا كفارا كعبدة العجل، وما كان لموسى أن يأمرهم بالعمل بشرع الله حتى يكفروا بشرع الطاغوت، وقد كانت لهم شرائع من قبل لم يكفروا باتباعها، لأن الله لم يكن قد أنزل عليهم شرائع يومها، فهي بمثابة الشرائع الإجتهادية.

إن ملك البحرين لما أسلم ترك شرائع الجاهلية، وصار يتلقى الأوامر والنواهي الشرعية من النبي صلى الله عليه وسلم، رغم أنه لم يذكر له ذلك تحديدا، فعلم –بداهة– أن الإسلام لله تركٌ لما يخالفه.

قال المثنى بن حارثة الشيباني قبل أن يسلم لما لقي النبي -صلى الله عليه وسلم- في الموسم: **(وإني أرى أن هذا الأمر الذي تدعونا إليه يا قريشي مما يكره الملوك)** [أخرجه البيهقي وأبو نعيم والحاكم بإسناد حسن وحسنه العسقلاني].

وقد دعا النبي –صلى الله عليه وسلم– كسرى وقيصر وغيرهما بعد نزول الشرائع ولم يدعهم لترك شرائعهم، لكن دخولهم في الإسلام يعني اتباع شرع الله وحده بمجرد معرفته، واجتناب شرائعهم المخالفة له بمجرد علمهم بمخالفتها له.

ولو أعلنوا الإسلام ثم رفضوا التلقي عن شرع الله وحده وتحكيمه وحده لكانوا كافرين، فقد علموا أنهم سيتركون شرائعهم إلى شرع الله وحده، في العقائد كما في الشعائر، وفي الشرائع الفردية كما في الشرائع الجماعية، ولكل ذلك رفضوا الدخول في الإسلام.

لكن القوم اليوم لا يتخلون عن مذاهبهم وشرائعهم، ولا يتمسكون بشرع الله وحده ومبادئه المتعلقة بالمجتمع إذا أعلنوا الإسلام، سواء من المنتسبين إلى المسلمين أبا عن جد أو النصارى وغيرهم الذين يعلنون إسلامهم والإسلام غير متحقق فيهم، فتبين هذا.

وإنما يؤمنون فقط بوجوب التخلي عن تشريعات الأحبار والرهبان والكهان، التي تتعلق بطقوسهم التعبدية وعقائدهم الغيبية، أي أنهم يريدون أن يفهموا دين الله في إطار علماني لا يخرج عنه، فهم مشركون بالله في هذا المجال الآخر من مجالات التشريع، إذ أعطوا حقه لغير الله .

وهذا لم يعرفه مشركو الأزمنة القديمة من العرب أو المجوس أو اليهود أو النصارى أو غيرهم، فهذه العلمانية التي تحدد مساحة دين الله ومجاله لم تكن معروفة من قبل، فلم يفهموا أن الإسلام الذي يُدعون إليه يتعلق فقط بالحياة الداخلية الفردية دون الحياة الجماعية.

ولو أن الله ترك للناس الإجتهاد في كل قضاياهم الجماعية لدعاهم النبي –صلى الله عليه وسلم–إلى عبادة الله وحده بالعقائد والشعائر فقط، لكن لما شرع لهم في كل المجالات واتبعوا غيره فإنهم مشركون به.

إن الكثير من الكفار يستسهلون الإستجابة للدعوة إلى ترك الأوثان أو يسالمونها، إذا لم يكن فيها تنصل من مذاهب وشرائع الطاغوت، لا سيما في هذا الزمان، فالعلمانيون قد لا يعبدون الأوثان وقد يحاربونها، وهب أن رجلا من العرب آمن بأن محمدا رسول الله وترك الأوثان، لكنه اتبع حكم الكهان وأعرافهم وترك شرع الله أيكون مسلما؟!

إن دعاء الله ثمرة من ثمار إفراد الله بالدعاء، وكذلك الحكم بما أنزل الله هو ثمرة من ثمار إفراد الله بالإحتكام والإتباع، فاتباع حكم الله وحده هو توحيد لله مثل دعاء الله وحده، وليس ثمرة من ثمار التوحيد.

لقد ظنوا بأن إفراد شرع الله بالإتباع في القضايا الجماعية لا دخل له في معنى "لا إله إلا الله"، فأين هؤلاء من قول الله –عز وجل-: **[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ]** [النساء: 60]؟

فهذا ربنا –تبارك وتعالى– يعلن أن مجرد التحاكم إلى الطاغوت عملا مخالف للكفر بالطاغوت، أي هو إيمان به وكفر بالله، أي هو مخالف لشهادة أن لا إله إلا الله، التي تعني الكفر بالطاغوت والإيمان بالله.

قال الله –عز وجل– في تفسيرها: **[فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ]** [البقرة: 256]، وقال: **[وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ]** [النحل: 36].

والمستمسك بالعروة الوثقى هو المستمسك بـ"لا إله إلا الله"، أي هو المستمسك بالإسلام، وإلا فليس من أهله، وإنما هو من أولياء الطاغوت، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، ما دام مخلا بهذا الأصل الأعظم، **[اللهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُواْ يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ أَوْلِيَآؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُوْلَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ]** [البقرة: 257].

والأدلة على هذا الأصل عديدة، يقول ربنا –عز وجل-: **[قُلْ أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِي رَبًّا]** [الأنعام: 164]، كما يقول: **[أَفَغَيْرَ اللهِ أَبْتَغِي حَكَمًا]** [الأنعام: 114].

ويقول: **[أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ يَبْغُونَ]** [آل عمران: 83]، كما يقول: **[أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ]** [المائدة: 50].

ويقول: **[قُلْ إِنَّمَا أَدْعُو رَبِّي وَلاَ أُشْرِكُ بِهِ أَحَدًا]** [الجن: 20]، كما يقول: **[إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُواْ إِلاَّ إِيَّاهُ]** [يوسف: 40].

فكلا الفعلين عبادة، وكلاهما كفر وشرك بالله إذا قُدّما لغيره، ما دام الله قد صرفهما عن غيره واختص بهما وحده، حتى وإن لم يقر العلمانيون بذلك، يقول الله –تعالى-: **[اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ]** [التوبة: 31].

ويقول عن المشركين: **[إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ]** [الشعراء: 98]، فسووهم بالله في العبادة لا في الربوبية، فالعرب لم تكن تعتقد أن أصنامها تخلق وترزق، لكنهم دعوها من دون الله، وكذلك كل من صرف حق الله إلى غيره قد سواه بالله وجعل منه ندًّا لله سبحانه، فقد أُمِرنا بالإحتكام إلى الله وحده مثل دعائه والسجود له وحده.

تشـابهت قلوبهم:

وكما قال منظّرو العلمانية أن شرائعهم ليس لها صبغة دينية، لظنهم أن الدين هو ما يتعلق بالشعائر والعقائد الغيبية، وذلك هو مدلول كلمة "المتدين" عندهم، كذلك قال هؤلاء العلماء في تهوينهم من كفر أتباع الطاغوت أنهم لم يقولوا أن شرائعهم دين أو أنها من عند الله، وأن الناس لا تعتقد بقداسة الحكام، ولذلك لا يدخلون في معنى قول الله –تعالى–: **[أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ]** [الشورى:21].

رغم أن الله –تعالى– قرر بأن شرائع المجتمع دين مثلها مثل الشرائع الأخرى، فقال عن قانون الملك: **[مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ]** [يوسف: 76]، وقال عن وجوب تطبيق العقوبات الشرعية: **[وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ]** [النور: 2].

ويحق لنا أن نتساءل إن كان يؤمن هؤلاء بأن هذه النظم من ديمقراطية واشتراكية وغيرها أديان أم لا؟ فإن لم يؤمنوا بذلك فهم علمانيون لا يكفرون بأديان الكفار ويعتبرونها مباحات أو كفرا أصغر أو معاص لا تنفي الإسلام، وبالتالي يحلون الدخول في دينين مختلفين، وإن أمنوا بأنها أديان فإنه يجب عليهم الكفر بها وتكفير متبعها، كما يكفرون بالنصرانية ويكفِّرون أتباعها، فإن لم يستجيبوا فسواء عليهم أصلوا وحجوا بيت الله الحرام أو عبدوا الصلبان وشربوا الخمور، وسواء عليهم ألبست نساؤهم لباس المسلمات أو لباس الجاهليات.

إن ما نؤمن به كمسلمين أن هذه المذاهب ما دامت تخالف الإسلام فهي أديان جاهلية، تندرج ضمن قول الله -عز وجل-: **[وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ]** [آل عمران: 85]، وإن تضافرت الأمة على اتباعها أو عدم الكفر بها فإنه يصح فيهم قول الله -تبارك وتعالى- : **[لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ]** [الكافرون: 6]، ومادام شرعهم واحدا كسائر الكفار مخالفا لشرع الله ولهم مبادئ ونظم كالديمقراطية والإشتراكية وغيرها فهم على دين واحد.

ومادام شرع الله في العلاقات العامة دينا، وقد حصروه عن هذه المجالات، وجعلوا مكانه شرائع تحتل تلك المساحة التي كان يحتلها، فهي دين لأنها حلت محله.

لقد نشر الغرب النصرانية إثر توسعه في العالم، ونشر العلمانية بصورة أوسع حتى عمت الأرض، فاتبعها الناس كما اتبعوا الإسلام نتيجة الفتوحات، وبالتالي لا تعني إلا اعتناق دين جديد.

وكذلك يظهر تفسيرهم للدين بالمعنى العلماني من مجاراتهم للغربيين في القول بأن الشيوعية –مثلا- تنكر الأديان، والأصح أن يقال أنها تنكر الإعتقادات الغيبية وما يصحبها من شعائر، لأن الدين هو أي منهج حياة، سواء اقتصر على عالم الشهادة أو الغيب أو جمع بينهما، حتى الشيوعية من منظور الإسلام وتعريفه هي دين.

فالعلمانية عندما تتكلم عن الدين تقصد ما يتضمن الشعائر والعقائد الغيبية وتسوي بينها، والإسلام من جهته يعتبر كل المذاهب أديانا ومنها العلمانية نفسها، ويسوي بينها، فالكفر ملة واحدة.

إن ما يسمونه باللادينية هو دين، كما أن اللاإنتماء إنتماء واللامذهبية مذهب، وهذا ليس تلاعبا بالألفاظ، فاللامنتمي واللامتدين واللامتمذهب قصدوا بأسمائهم تلك التخلي عن الأديان والإنتماءات والمذاهب الموجودة من قبل، وكما أنهم مستقلون ومتحررون منها فأتباعها أيضا متحررون من هذا الإنتماء الجديد، فهو اتباع لأمر ما والتزام به وإن لم يقر صاحبه بذلك، لأنه حل محل الإنتماءات الأخرى وغطى المساحة التي كانت تغطيها.

ولولا ذلك لكان خارج دائرة الجاهلية التي ينكرها الإسلام، وكل ما خالف الإسلام فهو من دين الجاهلية، فالإنسان لا يخرج عن الإسلام أو الكفر، قال الله –عز وجل-: [**هُوَ الذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ**] [التغابن: 2].

يقول البعض بأن الإسلام دين ودولة، ويقول آخرون: هو دين بلا دولة أو دين وأمة، وكل هذه المصطلحات باطلة إذا ما قورنت بتعريف الإسلام للدين، فحتى الذين يقولون بأن الإسلام دين ودولة انطلقوا من المفهوم العلماني للدين، وهو الذي يخص الفرد، ثم ضُمت إليه الدولة كمجال مستقل عنه.

إن الإسلام دين وكفى، ولا فرق بين أن يكون دين الدولة أو دين الشعب، ولا فرق بين ما فيه من شرائع خاصة بالفرد وأخرى خاصة بعلاقات الجماعة فيما بينها، وحتى فيما بين الجماعات، ولم يكن النبي –صلى الله عليه وسلم– ولا غيره من الأنبياء يفرقون بين هذه وتلك في تنظيمهم لمجتمعاتهم.

إن الذي يواجه العلمانية يجد نفسه وجها لوجه أمام هذه المناهج المنتسبة إلى الإسلام والسلف الصالح، لا في أمور جانبية، ولكن في الأصول التي تقوم عليها، وهذا التشابه قد لا يكون مقصودا، لكن أملته المعطيات والواقع الذي يعيشونه جميعا، ولذلك تتشابه ردودهم على دعوة الإسلام.

وكما يتكلم العلمانيون عن "الإسلام السياسي" ليظن الناس بأن الأصل في الإسلام هو العقيدة والشعائر التي هي علاقة بين العبد وربه، وأن هذا هو الإسلام الذي بعث به محمد صلى الله عليه وسلم، أما التقيد بشريعة الله في نظام المجتمع فهو إسلام سياسي غير الإسلام الأول، فهو مبتدع ومحدَث في هذا العصر، ولم يعرفه المسلمون الأولون في زعمهم، وكما فرقوا بين المسلم والإسلامي الذي يعمل لتحكيم شرع الله، حتى يظهر بأن ما يطالب به نافلة أو أمرا زائدا عن المطلوب ماداموا كلهم مسلمين.

كذلك فعل المشايخ الذين هم حرّاس لنظام العلمانية قصدا أو غفلة، يقول علي حسن الحلبي في "التحذير من فتنة الغلو في التكفير" (4) ردًّا على الذين حصروا التوحيد في الإحتكام: **(وهذا عند عدد من أهل العلم مشابهة لعقائد الشيعة الشنيعة الذين جعلوا الإمامة أعظم أصول الدين)**، لكن التحاكم إلى الله وحده صورة من صور التوحيد بخلاف عقيدة الإمامية التي تنسب الألوهية للأئمة.

وربطوا توحيد الإحتكام بخروج الخوارج على علي بن أبي طالب في قضية التحكيم، ليظهروا بأن الدعوة للإحتكام إلى الله وحده أمر جديد مبتدع، كسائر ما ابتدعته الفرق الضالة، وكأن عليا ومن عاشوا قبل هذه الحادثة كانوا يحتكمون إلى شرع غير الله.

لقد رأى الخوارج أن معاوية وأصحابه طائفة باغية قد حكم الله فيها، ولا داعي لأي تحكيم بعدها، لكن النبي –صلى الله عليه وسلم– احتكم إلى سعد بن معاذ لما دعاه اليهود إلى تحكيمه، إذ أن اليهود كانوا طائفة باغية، وقد فوض الله حكمهم لاجتهاد المسلمين.

وقد احتج الخوارج جاهلين بقول الله: [**إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ**] [يوسف: 40]، رغم أن عليا احتكم إلى من يحكم بكتاب الله، بخلاف زماننا هذا الذي اتخذ الناس فيه شرائع أخرى مخالفة لكتاب الله، ومع ذلك يصر هؤلاء على وجود تشابه بين الواقعتين بالأمس واليوم.

ومع هذا لم يتخل علي ولا غيره من المسلمين عن معنى الآية الصحيح لما حرفه الخوارج، لأنه لا يصح رد الحق بسبب ما علق به من باطل، والتجني على الحق بسبب الباطل ظلم، لكن القوم اليوم اتخذوا انحراف الخوارج حجة في انحراف أكبر منه.

وأحيانا يريد بعض العلماء أن ينفي العلمانية بقوله: ليست الصلاة وحدها هي العبادة بل التسامح والرحمة والعمل والصناعة وغيرها عبادة أيضا، وهذا تقره العلمانية لأنه في صالحها، لكن أين هؤلاء من نظام المجتمع أليس عبادة؟! فالإسلام ليس أخلاقا فقط، وإنما يسير المجتمع وفق أحكامه أيضا.

وقد أفتى بعضهم بأن العلمانيين إن صلوا وتشهدوا كانوا مسلمين، وهذا لجهلهم بأن العلماني قد يوافق الإسلام في الشعائر والمعتقدات الغيبية، ويجعل غايته منها وجه الله والدار الآخرة، ولا ينكر دين الله في هذا المجال، ولكنه ينظم مجتمعه وفق شرع الطاغوت.

وقد تجد من يتمسكون بالسنة ينكرون على بعض الحكام تصوّفهم أو تشيعهم، ولا ينكرون عليهم علمانيتهم، لأنهم لا يعتبرونها كفرا بالله، ويفرقون بين الفاتيكان والأمم المتحدة، وإنما يجري التعتيم من قِبلهم على هذا الكفر.

إن هذه العقائد ثمرة لتغلب العلمانية وتمكنها في البلاد، وإن أتباعها ليسوا بعيدين عن منهج السلف الصالح فحسب، ولكنهم ليسوا مسلمين أصلا.

مفهوم السيادة:

إن سيادة الشعب بنيت على الإطلاق، وكل ما يصدر عن صاحب القرار السيد حق، فالمشركون لا يشترطون موافقة شرع الله في سيادة الشعب حتى يمنحها المصداقية، بل أطلقوها حتى صار شرع الله عندهم غير شرعي ولا مصداقية له، وأحيانا يريدون أن يمنحوه المصداقية عبر استفتاء الشعب، فلا شرعية لشرع الله ولا احتكام إليه إلا بمصادقة الشعب والنواب والرئيس.

ووضعوا العصمة بيد الشعب أو نوابه، فالأمة حكمها مقدس ولا تُحاسب ولا تُسأل عما تفعل وتقرر، بينما الله وحده الذي **[لاَ يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ]** [الأنبياء: 23]، **[إِنَّ اللهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ]** [المائدة: 1]، وقد تقرر في أصول الفقه أن القول بلا علة تعبّد، والتعبد لا يكون إلا من المعبود.

فالشعب يحكم نفسه بنفسه لنفسه، ويطيعونه طاعة مطلقة، لأن الشعب سيادته مطلقة وإن خالف شرع الله، فهم يرفضون أن يقيدوها بقانون الله، ولم نرهم قيدوا سيادة الشعب بسيادة الله التشريعية، إلا إذا أراد علماؤهم الإعتذار عن كفرهم بكون الشعب يحكم في القضايا الإجتهادية فقط، وهو قول يكذبه الواقع، فكل خصائص هذه السيادة المعروفة في الغرب هي متوفرة وموجودة فعلا عند هذه الأمة.

فالذي يملك السيادة التشريعية بدلا من الله –سواء كان الشعب أو نوابه– يحل الحرام وما أغضب الله، ويحرم الحلال بل ما أوجبه الله، ولا يلتزم بشرع الله لأن تشريعهم مطلق، ولا صوت يعلو فوق صوت الشعب، وسيادة الشعب تسقط الجهاد للتمكين لدين الله في الأرض، بسبب تقريرها حق الشعوب في حكم نفسها بأي نظام شاءت.

قال اشتياق حسين قريشي كما في "الديمقراطية في الإسلام" للعقاد (61): **(أما صاحب السيادة السياسية في الباكستان –شأنها في ذلك شأن غيرها من الدول– فهو الشعب، ولا يتعارض هذا القول بطبيعة الحال مع فكرة السيادة الإلهية، فالله –سبحانه وتعالى– سيد الكون لا راد لإرادته، وهو صاحب السيادة في كل دولة إسلامية كانت أو غير إسلامية، والمتحكم في مصير كل فرد من أفرادها سواء منهم الذين يعترفون بوجوده والذين لا يعترفون به، ولكننا حين نتحدث عن السيادة فإنما نقصد بها السيادة العملية، وبخاصة في الدول التي لا تعترف بوجوده سبحانه وتعالى، وليس من المستحيل – مهما يكن ذلك بعيد الإحتمال– أن يكف أهل الباكستان عن إيمانهم بالله، فإن فعلوا –لا قدر الله– فإن السيادة الإلهية لا تبطل، ولكن سلطة الشعب ستوجه الأمور في البلاد توجيها آخر...وواضح من هذا أن شعب الباكستان –ككل شعب آخر صاحب سيادة– يستطيع إذا رغب أن يتخذ ما شاء من قرار سواء كان صالحا أو غير صالح).**

إن سيادة الله هي معنى ربوبيته وألوهيته معا، فكما أن له الحكم القدري الكوني في تسيير الكون والحياة فله الحكم الشرعي والسيادة الشرعية التي تعبدنا بالإيمان بها، وعدم الإشراك به فيها غيره، مثل السيادة الكونية.

فإن سلّمنا بسيادة غير الله سواء كان فردا أو جماعة سيادة مطلقة لا حدود لها، بحيث نلغي سيادة الله الشرعية، ولو في جانب من جوانب الحياة، نكون قد اتخذنا ذلك السيد إلها من دون الله في الواقع وإن لم نقر بذلك، وهذا يبطل الإسلام .

كما أن الذين آمنوا بتصرف الله وحده في الكون ولم يؤمنوا باستحقاقه وحده للعبادة كانوا غير مسلمين، والله يحتج عليهم بهذا التناقض، فما داموا يؤمنون بأن الله هو المتصرف في الكون والأقدار بيده، لماذا لا يؤمنون بنظامه الذي تعبّدهم باتباعه في تنظيم حياتهم الجماعية؟ وليس الإنسان إلا ذرة في هذا الكون، فماله يشذ عن مخلوقات الله؟!

[قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ السَّمَاء وَالأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ السَّمْعَ والأَبْصَارَ وَمَن يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ الأَمْرَ فَسَيَقُولُونَ اللهُ فَقُلْ أَفَلاَ تَتَّقُونَ] [يونس: 31].

قالوا: نحن نحترم المعتقدات الشخصية بخلاف الأنظمة الملحدة، لكن لا يصح في نظامنا أن تصبغ الحياة المدنية بالصبغة الدينية، مع احترامنا لجميع الأديان، وهذا لاعتقادهم أن الكفر هو الإلحاد وإنكار ربوبية الله فقط.

يعتقد هؤلاء أن الفرق بين الدول المسلمة وغير المسلمة هو الإيمان بوجود الله وسيادته، لكن هذا يؤمن به المشركون بالله، وبالتالي فليس هو مناط التفريق بين المسلمين والكفار، وبما أنهم لا يقبلون سيادة الله التشريعية ويؤمنون بسيادته الكونية فإنهم يحصرونها فيها، حتى لا يقال أنهم قد كفروا بالله، مثلما عزلوا دين الله عن تنظيم المجتمع، وأقروا بخضوع الفرد فقط لله عز وجل.

وفي نفس السياق تنتشر بعض الفتاوى المشبوهة والمبررة لهذا الكفر البواح، يقول –مثلا– عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية": **(بل بعض العلماء كابن كثير –رحمه الله– فسر آية [إِنِ الحُكْمُ إِلاَّ للّهِ] قال: هو الحكم القدري، أي قدر الله عليكم أن تدخلوا السجن، فاحمدوا الله واشكروه على أنه لم يقدر عليكم أشد من ذلك، وعليكم أن ترضوا بقدر الله –عز وجل– مما أنتم فيه، فلا علاقة له بالحاكمية التي يدندن حولها هؤلاء)**.

وكأن الحكم الشرعي ليس لله، فماذا يفعل هؤلاء بقول الله–تعالى-: **[وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ]** [الشورى: 10] وغيرها من النصوص؟

قال عباس محمود العقاد محاولا تعديل هذه العقيدة والتقريب بينها وبين الإسلام (63): **(غير أن القول بأن الأمة هي مصدر السيادة في الإسلام لا ينبني على أنها قد تتحول عن دينها في احتمال قريب أو بعيد، إذ التحول عن الدين جريمة كبرى في جميع الأديان، وليس بالمعقول أن ينبني على الجريمة حق من الحقوق فضلا عن حق السيادة الذي هو مصدر جميع الحقوق)** .

لكن هذا كلام نظري، فماذا نقول إذا كان القانون المنبثق عن إرادة الأمة لا يعتبر التحول عن دين الإسلام جريمة، وإنما يعتبره حقا مكفولا، ويصرح بحرية الإعتقاد؟!

فهذا وزير للأوقاف يصرح بأن الإسلام يحترم حرية الإعتقاد للمتنصرين، رغم أنه يعتبرهم مرتدين عن الإسلام، ولكنه يخشى منهم على الوحدة الوطنية فقط، فباب الردة مفتوح قانونا ولا حكم له فيها، ودساتيرهم تقول ابتداء أنه لا جريمة ولا عقوبة عليها إلا بنص قانون.

دار الإسلام ودار الكفر:

قال محمد علي فركوس في "مجالس تذكيرية على مسائل منهجية" (58): **(فهذه التسوية بين الجزائر وبين غيرها من بلدان الكفر كإنجلترا وفرنسا وألمانيا هي تسوية بين بلاد تدين بالإسلام وأخرى لا تدين إلا بالشرك، ومثل هذا يعد من "التكفير بالعموم" أو "التكفير الجماعي" ولا يخفى أن مثل هذا المعتقد مخالف لمعتقد أهل السنة والجماعة ولأصولهم، وإنما هو معتقد الخوارج الذين**

يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر...هذا وإذا كان البلد أظهر شعار الدين من النطق بالشهادتين ورفع الأذان فيه وإقامة الصلاة واستقبال القبلة، ومكّن أهله من أدائها أصالة وبأمان، لا معاهدة أو اتفاقًا وتبعا فإن ذلك البلد معدود من ديار الإسلام عند أهل السنة، لا دار كفر كما رأته المعتزلة) .

إن القول بأن الجزائر بلد يدين بالإسلام وإنجلترا بلد لا يدين إلا بالشرك مخالف للواقع، فإن كان هذا الحكم على الأفراد فكلا البلدين قد يكون فيه مسلمون وكفار، وإن قيل أن الأغلبية هي التي عليها مناط التفريق بين الدارين فهذا يفتقر إلى دليل، مع العلم أننا نختلف في "تعريف المسلم".

أما تفريق علماء السلف بين دار الإسلام ودار الكفر فكان حسب نظام الحكم السائد فيها، وإلا فإن دار الإسلام قد يكون في بعض مناطقها أهل الذمة أكثر من المسلمين، لا سيما حديثة العهد بالإسلام، وقد يكثر المسلمون في بلد تغلب عليه الكفار وهو دار كفر، فالمعتبر هو الحكم السائد إن كان لله أو للطاغوت، وهو المتعارف عليه بين الدول أيضا، فالبلاد الإشتراكية أو الديمقراطية أو غيرها تسمى كذلك للنظام الحاكم فيها، وإن كانت أغلبية الشعب لا تعتنقها، فإسلام الأفراد والجماعات أو كفرهم لا علاقة له بحكم الدار والدولة إن لم يتبعوها.

وإن كل بلد حكمته العلمانية حقيقة وإن لم يتسمّ بها وبمذاهبها كالديمقراطية والإشتراكية فهو دار كفر وإن كان بلدا يسكنه المسلمون، فكل بلاد الله قد يسكنها مسلمون، فكيف إذا تسمى بهذه المذاهب صراحة وأظهر شعارها؟

ليس كل أرض يُذكر فيها إسم الله هي دار إسلام، ولكن دار الإسلام هي التي تحكمها دولة تحمي وتحفظ مبادئ الإسلام وتقوم عليها، كما أن الدولة الديمقراطية هي التي تحمي الديمقراطية وتقوم عليها، لا التي يعتنق شعبها مبادئ الديمقراطية أو يتطلع إليها.

وإذا أظهر بلد شعار الدين من النطق بالشهادة ورفع الأذان وإقامة الصلاة، ومكن أهله من أدائها أصالة، وأظهر مع ذلك شعار الكفر من حكم الطاغوت ثم الحرب على شرائع الله ونشر مبادئ الكفر يكون هذا البلد دار كفر وليس بدار للإسلام، كالبلاد التي تغلب عليها أتباع مسيلمة والعبيديون والقرامطة، مثل المرتد الذي يقوم فيه نوع من الكفر يخرجه من الملة ويحكم عليه به، ويبطل ما يقوم به من عقائد الإسلام وشرائعه، فلماذا التركيز على المعاصي والتغافل عن الكفر؟ وتكفير المسلم بالكبائر لا دخل له في حكم الدارين، وإنما يحشرونه هنا حشرًا بلا معنى.

كل هذا يبين أن القوم لا دين لهم، وإن كانوا يحسبون أنهم على دين، وإنما هم يقومون بحملة تنظير للعلمانية كدأبهم مع كل مذهب لا يقدرون على إنكاره.

وإلا كيف يقولون أن المقصود بظهور أحكام الإسلام هو الصلاة والأذان؟ لأن الصلاة أعظمها، ولأن النبي-صلى الله عليه وسلم- قال عن مشروعية الخروج على الحكام: **(لا، ما صلّوا)** [رواه مسلم والترمذي وأبو داود وأحمد]، فما دام يصلي فهو مسلم له بيعة، وهو حاكم شرعي!

وكأنهم إذا صلوا وظهر منهم الكفر البواح لا يجوز الخروج عليهم، وكأن كون الأذان من مظاهر البلد يمنع كفرهم، بما أن النبي –عليه الصلاة والسلام- منع الإغارة على المشركين إذا سمع الأذان، رغم أن الأذان هو الذي يدل على الإسلام بترك الكفر وإلا فلا يعتبر به، وهو كناية عن الكل بالجزء، فالأذان لا يمحو العلمانية وغيرها من الكفر.

ولو رُد القوم إلى زمن مسيلمة وأتباعه لاعتبروهم مسلمين ودارهم دار إسلام ما داموا يؤذنون ويصلون، ولالتمسوا لهم المعاذير كالجهل والتأويل، كما يقولون فيمن يؤمن بألوهية غير الله من الشيعة والصوفية.

وقد فرق السلف قديما بين الدارين على أساس نظام الحكم نتيجة الواقع الذي فرضته الدعوة الصحيحة منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم، فكل بلد فتحه المسلمون صار دار إسلام، على اعتبار أن المسلمين لا يحكمون إلا بشرائع الإسلام، لا كالذين يظنون أنهم مسلمون، فكانت حدود دار الإسلام معروفة عند العلماء والعوام والكفار، وكانت أحكام الدارين موجودة، ولم يستحدثوا إلا التسمية وجمع أحكامها وتفريعاتها وما استجد منها، فوضعوه ضمن أطره، فهذا التقسيم ليس اجتهاديا.

ولقد ذهب البعض إلى أن تقسيم الدارين مؤقت بعصر الخلافة، وأنه أثر من آثار الحرب، أما اليوم فقد ارتبط العالم بالمعاهدات وعلى رأسها ميثاق الأمم المتحدة، والوفاء بها واجب كما أمر الله، فجعلوا الوفاء بعهد الكفر واجبا، كالإنتماء إلى هذه المنظمة أو غيرها، والمصادقة على مبادئها الأساسية، والإحتكام إلى شرعها، وتطبيق مبادئها في التربية والثقافة ونظام المجتمع ككل عوضا عن مبادئ الإسلام ونظامه، فجعلوا الكفر حجة.

وقالوا أن الفقهاء اختلفوا في هذا التقسيم القديم، رغم أن الأمر الواقع الملموس لا يمكن الإختلاف فيه، فتعاريف الفقهاء كانت تؤدي معنى واحداً.

حتى الفقهاء الذين تكلموا عن إقامة الجُمَع والأعياد لتكون الدار دار إسلام قصدوا ما كان في عصرهم، واشترطوا انتفاء أي خصلة كفرية إلا بجوار أو ذمة أو أمان لا أصالة كما هو الآن، ولعدم إقرارهم يومها بالدين الذي رضيته العلمانية قالوا أن الفرق هو الأمن، لأن المسلمين لا يأمنون في دار الحرب عادة، فالخلاف صوري غير حقيقي، أما اليوم فلسكوتهم عن العلمانية رضيت عنهم وأمّنتهم وأعانتهم.

ونتيجة لرضى هؤلاء العلماء بالعلمانية صاروا يفرقون بين الدارين على أساس المعتقدات الفردية والشعائر التعبدية، لأنهم رأوا أن شرع هذه البلاد والبلاد الأوربية سواء ونظام حكمهما واحد، فلم يجدوا فرقا غير ذلك رغم نسبيته، فتمسكوا به، ووضعوا تقسيمهم وفق الواقع الذي فرضته الوطنية العلمانية والنظام العالمي المعاصر.

واحتج البعض بأن الإسلام دين لكل زمان ومكان، فغيروا ذلك التقسيم ليلائم العصر، ويكون الإسلام صالحا لهذا العصر! فالتوجه العام يسعى لعدم اعتبار أوربا وغيرها دارًا للكفر.

وهناك من قال بأننا اليوم في منزلة لا هي دار إسلام ولا هي دار كفر، أو أنها دار كفر حادثة لا أصلية، فيعامل من فيها من مسلم كمسلم ويعامل الكافر ككافر.

وكل هذا لا دليل عليه ولا حجة، فحتى دار الكفر الأصلية ودار الإسلام يعامل من فيها من مسلم كمسلم والكافر ككافر، كما أنه لا منزلة بين الإسلام والكفر وبين المسلم والكافر، والمسلم إذا ارتد صار كافراً والعكس صحيح، ولا فرق من حيث الحكم بين من وُلد لأبوين كافرين ومن ارتد بعد إسلامه، ولا فرق بين من ولد لأبوين مسلمين ومن دخل في الإسلام بعد كفره، والمسجد إذا حُوّل إلى كنيسة صار كنيسة، كما أن الكنيسة إذا حولت إلى مسجد صارت مسجداً من بيوت الله له أحكام المساجد الأصلية.

وحتى دار الإسلام ليست أصلية إذ أنها حادثة، وسواء في دار الإسلام التي حُولت إلى دار كفر تلك التي احتلها الكفار أو ارتد أهلها، أو تلك التي عادت شعوبها إلى الكفر عبر أجيال عن جهل كما هي عليه الآن، فلا منزلة بين المنزلتين على كل حال.

إن قضايا التمييز بين الدارين والإحتكام إلى الطاغوت والتمييز بين المسلم والكافر لها ارتباط وثيق، ولذلك فمن حرف إحداها لزمه تحريف الأخرى بالضرورة.

الدعوة في إطار المبادئ الجاهلية:

إن الدعوة إلى الله لا تعيش في إطار الشرعية الدستورية التي يؤمن بها خصومها، لكنها تجعل ذلك الشرع والدستور عدوها الأول إذ هو من معالم الجاهلية، فتبطله بالحجة والبرهان، فدعوة التوحيد إذن تعمل خارج الدستور والقانون والشرعية القانونية الجاهلية، ولا تعمل في إطار حرية الإعتقاد بالمفهوم العلماني بل هي ضدها، ولا تدعو إليها بل تناهضها، ولا تنتظر منها أن تمنحها الشرعية والإعتماد لتتحرك.

جاء في جريدة "الخبر الأسبوعي" (العدد: 35) عن أحد أئمة المساجد: (**أنا لست وصيا على أحد...أنا أرفض فكرة الإلحاد في مجتمع أغلبيته متدينة مسلمة، لكن إن وجدت أقلية تعتقد بهذا المعتقد الإلحادي فهذا أمر لن أسمح لنفسي أن أفتي فيه أو أبدي رأيا فيه، لأنه يعد من الأمور التي لها علاقة بالتوظيف السياسي للقضايا ذات الأهمية البالغة والحساسة**).

وكتب رشيد زملاني في جريدة "الشروق العربي" (2003/12/1) يقول: **(من أهم مبادئ جماعة الدعوة والتبليغ عدم الخوض في المسائل السياسية، ويعتبرون الإنتخابات عملية فردية لا دخل للجماعة فيها...فإن أدبياتهم تفرض عليهم الإبتعاد كليا عن الفعل السياسي وعدم الخوض في القضايا السياسية، سواء أمام الملأ أو في جلساتهم الداخلية، ويمنع على أي عضو منهم مهما كان مركزه في الجماعة الخوض في السياسة، أو إبداء تأييده لمرشح دون الآخرين، وإذا فعل ذلك فقد خالف مبدأ رئيسيا من مبادئ الجماعة، أما عملية الإنتخاب فكل واحد من الجماعة له حرية الإختيار بين التصويت أو عدمه وبين هذا المرشح أو ذاك، ويبدو أن هذا المبدأ هو الذي جعل جماعة الدعوة والتبليغ مقبولة لدى أغلب الأنظمة العربية لأنها لا تشكل خطرا على الحكام)**.

إن الدعوة إلى الإسلام لا ضابط لها غير دين الله، ولا تعترف بأي خط أحمر يعترض مسيرتها ويحدد مجالها، مادام الله قد أذن لها فيما تأتيه، هكذا كانت دعوة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

يقول الله -تعالى-: **[وَإِذَا تُتْلَىَ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الذِينَ لاَ يَرْجُونَ لِقَاءَنَا إِئْتِ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ]** [يونس: 15]، قال مقاتل -رحمه الله– أنهم قالوا للنبي –صلى الله عليه وسلم-: **(إئت بقرآن ليس فيه ترك عبادة اللات والعزى)**، ولو بُعث في عصرنا لقالوا له: إئت بقرآن ليس فيه ترك لعبادة الأضرحة، ولا يتدخل في السياسة وفي حياتنا العامة، وليس فيه تمييز بين الناس والبلدان على أساس الإسلام أو الكفر.

أضف إلى ذلك أنه عندما يسكت العلماء عن كل ما يُحظر عليهم التطرق إليه يصير عادة وينساه الناس بالضرورة، فيتكلمون عن الأخلاق والشعائر التي يُسمح بها فقط دون التوحيد، ومنه توحيد الإتباع والتلقي، الأمر الذي يكرس العلمانية ويعطيها الشرعية، وهو إقرار ضمني بها، فأين الدعوة إذن؟!

لقد جاء الإسلام ليواجه كل كفر، لا ليعتبره مانعا مشروعا وعذرا مقبولا، وما دام الكفار هم الذين يحددون الخطوط الحمراء للدعوة فإنها تذهب وتنمحي مباشرة، فالذي يتكلم فيما يسمح له به فقط يضفي الشرعية على الأمور الأخرى المسكوت عنها، ويحرف الدين في أذهان الناس، إذ أنه يشعرهم بأن المساحة الأخرى المحمية من طرف الجاهلية توافق الإسلام، ويعتبرون تلك المساحة المسموح بها كافية لتربية مسلم كامل الإسلام وإدخاله الجنة، لكن أنبياء الله لم يتكلموا فيما يوافقهم فيه الناس فقط.

ودعوتهم لتفاصيل الشريعة كغاية تعطي الإنطباع لدى الناس بأن الكفر الواقع صحيح لا يخالف دين الله، ويظنون أنهم لم يخالفوا دين الله إلا في بعض تفاصيل شريعته، هذا إن لم يصححوه صراحة في غالب الأحيان، إذ لابد لهم أن يتكلموا في السياسة لأن الواقع يفرض عليهم ذلك، ولابد لهم أن يصدروا موقفهم باسم الإسلام لصالح العلمانية، فيبررون الوطنية والديمقراطية وغيرها من الكفر، ولو قعدوا في بيوتهم لسلموا وسلم منهم دين الله.

إن هؤلاء الذين يتهربون من القضايا السياسية منهزمون أمام مد العلمانية، ويضعون الإسلام في موضع المنهزم أمامها، فهي التي تضبط دعوتهم، وتحدد لهم مجال تحركهم، ويقولون: يا ليتها تترك لنا هذه المساحة على الأقل، ويسيرون وفق قاعدة: ما لا يدرك كله لا يترك بعضه، وقاعدة: اتباع أخف الضررين، التي لا محل لها في موضوع الإيمان والكفر، على أن التحرك في إطار ما تسمح به الجاهلية أفضل من أن نُمنع ونقع تحت طائلة القانون، وهذا الذي يوقعهم في الكفر.

الإحتمـاء بالعلمـانية:

واحتجوا بأن الدعوة إلى نبذ كفر العلمانية يثير ضدهم ما لا قِبَل لهم به، ولذلك فالعلمانية تعينهم وتفسح لهم المجال للدعوة في إطارها، وهذا ليس بإسلام، فقالوا -فرحين بالحيز الضيق الذي فتحته لهم العلمانية-: ماذا قدمتم أنتم للإسلام؟

وحتى النصرانية تستفيد من حرب العلمانية للإسلام، لوقوفه ضدها حتى صار مطاردا، إذ أن النصرانية تنشط في حرية، لمّا استسلمت للعلمانية ورضيت بحدودها المرسومة، وكذلك يفعل هؤلاء باسم الإسلام.

إنهم يفهمون الإسلام فهما رديئا يثير السخرية والإشمئزاز، ويظهر بأنه دين ذليل لا يكاد يملك من أمرهم شيئا، فنرى -مثلا- المفتين يُستفتون في النزاعات الإجتماعية في محاكم الطاغوت فيدعون للتسامح والعدل والإيثار، ويتغاضون عن حكم الإحتكام والخضوع لشرع الطاغوت، فهناك شبه إجماع وما يشبه المؤامرة على تناسي هذا الكفر.

وبما أن العلمانية تتدخل حتى في الحياة الخاصة للفرد، فتعمل على ثنيه عن معتقداته الإسلامية، وترك شعائره، والتخلي عن أخلاقه، كلما تمكنت من السيطرة على المجتمعات، فإن هؤلاء الدعاة يستنكرون ذلك، ويقولون: لماذا لا يتركوننا نعبد الله في حرية كما تقره المبادئ العلمانية؟!

وهذا لا يشبه -بأي وجه- دعوة الأنبياء أقوامهم إلى ترك المسلمين يعبدون الله في حرية، لأن الإسلام يواجه هذه العلمانية نفسها، ولا يعبد المسلم الله بالشعائر والمعتقدات القلبية فقط، مقراً بالعلمانية كإطار عام، ومنطلقا منها للدفاع عن حق الإسلام في الوجود.

جاء في جريدة "العربي" (العدد: 13) ما يلي: (**هدد الداعية الإسلامي الشيخ يوسف القرضاوي برفع دعوى قضائية في حالة قيام فرنسا بمنع الحجاب في المدارس والجهات الحكومية، مؤكدا أن إجراء من هذا النوع يمكن أن يغذي التطرف، وقال القرضاوي أنه لو وضع هذا القانون فسنطالب برفع دعوى قضائية لأنه يتنافى مع الدستور الفرنسي**).

هكذا يفسر هؤلاء لأمتهم دين الله، أو هكذا يفسرون الدين الذي تعودت عليه على أنه دين الله الذي نزل به الكتاب، وانظر كيف يروّضونها على الكفر جهلا أو تعمدا.

يعلّمون الناس أن دين الله حريص على لباس المرأة الشرعي أكثر من حرصه على توحيد الإحتكام إليه دون غيره، يحفظون الفرع ويهدمون الأصل، فترتدي المرأة الحجاب لتغدو إلى القضاء الفرنسي فتكون محامية أو قاضية أو مشرعة خلاف شرع الله في البرلمان أو غيره! فهل يغني اللباس المشروع مع الإحتكام إلى الطاغوت؟

وهل كان هذا هو تصرف الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- إذا اعترض سبيلهم الكفار، أم هو الثبات على دين الله والصبر على مضض الألم؟ يقول الله –عز وجل-: [**الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمْ فَلاَ تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ**] [المائدة: 3].

سيقولون: سوف يأكلنا الكفار لأنه لا حماية لنا من الأنظمة العلمانية، فنقول لهم: أي نظام للحماية كان يتمتع به المسلمون وأنبياؤهم؟ إلا ما كان من الله ثم من قوتهم أو عشائرهم مع احتفاظهم بمبادئهم، أما أنتم فتغيرون المبادئ حتى تكون ملائمة للكفر ومحمية، فإما أن تسلموا كما أسلم هؤلاء الأنبياء وتدعوا بدعوتهم، وإما أن تتنحوا جانبا.

لم يكن الأنبياء يدعون أتباعهم لتقلد مناصب الدولة الكافرة، التي يقومون فيها بما هو كفر في دين الله، من أجل حفظ مصالح المسلمين من موقع قوة، كما يفعل اليهود وغيرهم بسبب رضاهم بالعلمانية أو لاتباعهم عقيدة التقية، ولم يأمروهم بالإندماج في المجتمع الجاهلي دون تحرز من الكفر، وكأن الإسلام ليس إلا اعتقادا في القلب وصلوات تؤدى.

وهكذا ظن الناس أن كتاب الله يرتل ولا يحتكم إليه، ويظنون أن تركه وفصله مبدئيا عن شؤون حياتهم الإجتماعية والسياسية وغيرها لا ينقض الإسلام، وأن اتباع شرائع الطاغوت المخالفة له لا يخالف كلمة "**لا إله إلا الله**" التي نطقوا بها.

ولذلك ينظر أقوام اليوم إلى المشرع خلاف شرع الله والقاضي به ومنفذه عموما والمحتكم إليه على أنهم ظلمة أكلوا حقوق الناس، وفساق يحلقون لحاهم ويتشبهون بالكفار في لباسهم، فيُنصحون في ذلك دون أي ذكر للكفر.

وصرنا نسمع –مثلا– عن هيئة المحامين المسلمين الأمريكيين، وعن مصليات في الثكنات الأمريكية، وهذا قاض في المحكمة الدولية إسمه محمد، لقد صار الأمر عاديًا غير اضطراري، بل هو

أصل لا يعرفون غيره، وليس علماؤهم السبب –وإن كانوا جزءا من المشكلة– بل وجدوا الأمر كذلك فأحلوه.

إن الناس الذين يتسمون بالمسلمين في الغرب أو في هذه البلاد يحرصون على اتباع مفاهيم الدولة ومبادئ المجتمع العلمانية، وهو ازدواجية في الإنتماء، وهذا على حساب إيمانهم بمبادئ الإسلام، ويرون أن ذلك غير مخالف للتوحيد، رغم أن بعض علمائهم يعتذرون بأنه اضطرار فقط، لكنه صار أصلا وعادة وقاعدة يؤمنون بها ابتداء ويجهلون خلافها، وإن عرفوه أنكروه، فمن حقهم أن يتخذوا الأسباب والوسائل المادية والمعنوية لحماية أنفسهم، لكن ليس من حقهم أن يكيفوا الإسلام عقيدة وشريعة حسب واقعهم الشاذ.

لذلك يدرجونه في إطار الإكراه، لكنهم في الواقع يبيحونه مبدئيا، لا في حالة الإكراه فقط، واعتبروا الإحتكام إلى الله وحده مسألة تتعلق بالحكام لا بالمحتكمين أيضا.

وقد قال الله –عز وجل– عن فرعون وقومه: **[فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ]** [الزخرف: 54]، ولم يعذرهم بسطوة فرعون لأنهم راضون فعلا بكفره، ولا بد أن قومه كانوا يكرهون ظلمه، لكنهم اتبعوه في الكفر، وقد قال: **[أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى]** [النازعات: 24].

واليوم يحتكمون إلى الشعب في قضاياهم، ويستفتونه في اختيار المشرّعين وفي الدساتير التي يضعونها، والشعب يرضى ويسلّم، فالناس إذا أنكروا على الحكام أنكروا الظلم لا الكفر في أكثر الأحيان.

إن الذين يتبعون هذه المذاهب والشرائع الجاهلية المعاصرة عن رضى وجهل بحكمها في الإسلام يجب أن نحكم على رضاهم وجهلهم، لا على أنهم مكرهون، لأنهم لا يعلمون غير ذلك، فالمكره هو من يفعل الشيء مرغما عليه كارها له، أما هؤلاء فيتبعونها مختارين راضين.

ودعاتهم لا يبينون هذا الأمر للناس حتى يدخلوا في الإسلام ويكفروا بالطاغوت، وإن لم يأمروا به لم ينهوا عنه، فيعتبرونهم مسلمين رغم عدم تحقيقهم لهذا الركن، ثم يقولون أن الناس مكرهون كذبا.

ولو سألنا الحكام لقالوا: أُكرهنا من طرف بعض القوى في المجتمع، ومثل هذا احتجاجهم بأن الحكام مكرهون من طرف الدول العظمى، وكأن الحكام لم ينقصهم إلا رفع السيطرة الأجنبية عليهم حتى يتبعوا دين الله ويكفروا بهذه المذاهب الغربية، ولو أنهم أكرهوا حقا لتركوا الحكم لمن لا يخشى الإكراه، لا أن يحاربوه مع الأجانب ويدعونهم لحربه، ولو كانوا مكرهين لما حاربوا لفرضها هذه الحرب الشعواء، ولما وضعوا الخطط والبرامج لتربية الأجيال عليها.

فهذا الإكراه لا يؤدي أبدا إلى دعوتكم لها واعتقادكم فيها، فالإعتقاد لم يكن في يوم من الأيام نسبيا مؤقتا ظرفيا، ولو نظر الأنبياء وأتباعهم إلى الضغوط الخارجية لما أقاموا دولة الإسلام ولما كانوا مسلمين استجابة لضغوط الكفار.

إن الأمة المسلمة حاملة دعوة، وحكامها هم أئمة هذه الدعوة، يمثلون الأمة ودعوتها، والدعوة لا تجعل التقية وسيلة من وسائل التبليغ، وإنما يجب أن تكون الدعوة صريحة واضحة كدعوة سائر الأنبياء، أما تحريف الإسلام أثناء البلاغ بحجة الإكراه فلا دليل على جوازه، ولا يكون عذراً شرعيا إلا بنص، فإن لم يجزه النص بقي على أصله وهو الكفر، وأبعد من هذا عن العذر من يحتج بالإكراه على الدعوة إلى الكفر وتربية الأجيال عليه وفرضه على الشعوب.

ولو كان إكراه الحكام على الدعوة إلى الكفر عذراً لما كان للإسلام أن يقوم حتى في المستقبل، لأننا مطالبون كأمة بالعمل للتمكين لدين الله وإظهاره على الدين كله، وهذا لا إكراه فيه، وإن كان إكراه الأفراد -حكاما ومحكومين- في تصرفاتهم الخاصة عذراً مشروعا، لكن القوم يريدون إقامة دولة الإسلام في إطار العلمانية وما تسمح به، ولو فرضت عليهم الدول الكبرى النصرانية وأن يدعوا إليها شعوبهم لما عذروا أنفسهم ولقاوموها ربما، أما الفصل بين الإسلام والدولة والإحتكام إلى الشعب وغيرها من الكفريات فيقبلونها لأنهم يؤمنون بها.

ولنتبين أكثر بطلان احتجاجهم بالإكراه نلاحظ أنهم لا يتذرعون به إلا إذا أسكتتهم الأدلة، ولم يجدوا شبهة يتعلقون بها، أي أنهم يستدلون على كفرهم لإيمانهم به، فإن أعوزتم الأدلة تذرعوا بالإكراه،

كما فعلت قريش، [**وَقَالُوا إِن نَّتَّبِعِ الْهُدَى مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَا**] [القصص: 57]، فهم يستدلون بالإكراه مراوغة قبل التسليم بأن فعلهم كفر بالله.

والمسلم المكره على الكفر لا يحتج أبداً على ما أكره عليه من الكفر لتصحيحه، بل يعتقد بطلانه، ولو تركت له حرية الإختيار لما تردد لحظة في تركه، بل يسعى بما قدر الله له من جهد للتحرر من حالة الإكراه، فأبسط شروط الإكراه لا تنطبق على هؤلاء، ومن لا تتحقق فيه رخصة الله فليس من أهلها.

قد يقول البعض بأن الشكوى إلى الكفار والإستعانة بهم جائزة، لكنهم في مرافعاتهم وسيرتهم عموما يدافعون عن قانون الطاغوت الذي أمروا أن يكفروا به، وفي المسائل المخالفة لشرع الله، بل لأصل الإسلام، كالإحتماء بالعلمانية، ويدعون أهلها إلى التقيد بها إذا رأوها في صالحهم، ويحتجون بها عليهم، ويطعنون في دستورية بعض القوانين الفرعية، ويدعون إلى إصلاحها على ضوء الدستور، كأكثر أهلها تشبثاً بها وخضوعاً لها.

ولرضاهم بدين العلمانية يشتكون لدى النصارى والملحدين من سب بعضهم للإسلام ويطالبونهم بالإعتذار.

جاء في جريدة "العربي" (العدد: 21) ما يلي: **(قام رئيس اتحاد مسلمي إيطاليا عادل سميث برفع دعوى قضائية ضد بابا الفاتيكان جون بول الثاني أمس يتهمه فيها بانتهاك الدستور الإيطالي وإساءته للإسلام...وقال عادل سميث: إن البابا ومسؤولين آخرين بالفاتيكان انتهكوا الدستور الإيطالي الذي يؤكد على علمانية إيطاليا وتساوي الأديان تحت القانون، عندما وصفوا أتباع الديانات والطوائف الأخرى غير الكاثوليكية بأنهم في نقص شديد)**.

على أنه لابد أن تعيش هذه الأديان في سلام في كنف العلمانية التي يؤمنون بها جميعا، فلا ينتقد المسلمون دين النصارى أيضاً، وتسمح الدول المسماة بالإسلامية بتنصير من تسميهم بالمسلمين، وهذا من الفتنة عن الدين التي يسعى دين الله للقضاء عليها، وفي قوانينهم عقوبة ازدراء الأديان كازدراء الأعراق، بينما دين الله يستنكر أديان الكفر، لكنه يؤاخي بين الأعراق.

وفي المستقبل القريب سيعلّمون أبناءهم النصرانية واليهودية، كما يعلّم النصارى أبناءهم بعض مبادئ الإسلام، لاعتقادهم بأنها جميعا من التراث الإنساني، بينما الواجب أن تتعاون الإنسانية وتتكامل في المادة لا في الروح، وفي العلوم التجريبية لا في المبادئ والثقافات، لأن الحق لا يتعدد ولا يتحالف مع الباطل.

ومن حق النصارى أن يستنكروا انتقاد المسلمين لدينهم ويكون استنكارهم مقبولا قانونا، فالقانون لا يرى إبطال دين الكفار، ولا يعتبرهم كفارا، وأحيانا يقوم بعض النصارى والملحدين بإهانة بعض شعائر الدين والإستهزاء بها، فيستنكر هؤلاء، ثم يعتذر لهم الملحدون عن ذلك الإستهزاء.

وهكذا يتعاهدون على عدم الإنكار على بعضهم البعض، ويدعون للحوار بمعنى التقارب والتسامح في العقيدة، ويتفقون على نبذ ما يسمونه بالكراهية والتعصب الديني، وهكذا تمحى عقيدة التوحيد وتطمس آثارها، بل يتجاوزون ذلك إلى الدعوة لإيجاد ضوابط عالمية أخلاقية وقضائية لمنع تهجم الأديان بعضها على بعض، واحترام الرموز الدينية، يسابقون اليهود والنصارى إلى الكفر.

بينما الواجب شرعا أن نترفع عن السب والإستهزاء ونعرض عنه، لقول الله -تعالى-: [**وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الجَاهِلُونَ قَالُوا سَلاَمًا**] [الفرقان: 63]، وإن كان المسلمون ظاهرين على الكفار منعوهم منه بالقوة، وإن كان اعتراضا علميا ومحاولة لإبطال دين الله رددنا عليه علميا لإبطال دينهم لا لاحترامه، وهذا الحوار العلمي هو ما نريده، لا نعرض عنه ولا نغيره بالقوة.

التنـافر طبيعـة العلاقـة بين الإسـلام والجاهليـة:

ونظرا لغياب التمييز بين الإسلام والعلمانية عند عامة الناس وجهلهم بدين التوحيد يقولون بأن الدولة لم تمنعنا من الصلاة والصدقة والصيام والحج، وهي تشيد المساجد.

لكن الكفار لا يخشون الصلوات، وإنما يخشون الكفر بدينهم، الذي يعني ترك الخضوع لهم، والصلاة لا تمحو الكفر، وقد يعينونا عليها إذا لم نكفر بنظام حياتهم، كما يجري في ربوع العالم بين أولئك الذين يدّعون الإسلام ودول الكفر، إن الكفار يخشون الصلاة إذا كانت رمزا لمن كفروا بالطاغوت، لا الذين يصلون فحسب، كما يفعل أقوام اليوم.

نجد هذا جليا واضحا في المساجد التي تجاور محاكمهم في انسجام تام، وهذا درس في فقه العبادات معه درس في المبادئ الديمقراطية، فالعلمانية تتجلى في كافة مظاهر حياة المجتمع، يظن أهل المسجد ومدرسو الشريعة أنهم يدعون إلى الله، بينما هم جزء من الكل ومكمّل له، وإنما لهم دور في هذه الجريمة، جريمة تحريف الدين، يؤدونه في غفلة شديدة، ما داموا لا يدعون الناس للبراءة من مبادئ العلمانية التي تحكم مجتمعهم، ولا يتبرأون من أهلها كما يتبرأون من النصرانية وأهلها.

قد لا يعادون شرع الله كما تعاديه العلمانية، لكنهم لا يكفرون بها كما يكفرون بالنصرانية، بسبب بيعتهم لحكامهم وعدم تكفيرهم، واعتقادهم بأن الدين الذي حددته العلمانية يكفي ليكون إسلاما، فلا يكفي عدم الدخول في النصرانية لكي يكون الإنسان مسلما، ولكن يجب الكفر بها وتكفير أهلها، وكذلك الأمر مع العلمانية والديمقراطية وغيرهما من مذاهب الكفر.

يقول المطران النصراني جورج خضر كما في "تسامح الغرب مع المسلمين" لعبد اللطيف بن إبراهيم الحسين (160): **(فالمساجد والمراكز الإسلامية تبنى في كل مكان في العالم، والدعوة الإسلامية لا يعترضها أحد، والإسلام يدرس للتلامذة المسلمين، وهم لا يزالون يحتفظون بجنسياتهم الأصلية، كما أن رؤساء الكنائس في الغرب يصرون على حرية المسلم بعامة)**.

ولهذا قال علماء المشركين الذين يظنون بأنفسهم الإسلام أن عهد الذمة قد انتهى، وأن جهاد الطلب شرع للتمكين للدعوة من الوصول إلى الناس، وقد انتهى لما صارت الدعوة متاحة في العالم ولا تلاقي الفتنة عن الدين، فلا مكان عندئذ لمثل هذا الجهاد، ولم يبق إلا جهاد الدفاع.

وقد يذهبون بعيدا بقولهم أن الجهاد هو مجاهدة النفس، وأن الهجرة هي هجرة المعاصي، وهذه وإن كانت صورة من معاني تلك المصطلحات فإنهم يريدون حصرها فيها فقط.

إن من طبيعة الجاهلية الفتنة عن دين الله، ولا تنتفي هذه الفتنة إلا بتحرير أرض الله من قبضة الجاهلية، وهذا يدل أيضا على أن الدين الذي تسامحت معه العلمانية الغربية ورضيته في بلادها وفي هذه البلاد ليس إسلاما، وأهله ليسوا مسلمين، وبغض النظر عن الإسلام أو غيره فإن كل مذهبين سيصطدمان بالضرورة حتى يهلك الأعجل، لأن من طبيعة أي نظام للحياة السعي للإستحواذ على علاقات الناس، وطرد مخالفه من الساحة، ولهذا فإن أي محاولة لفرض التعايش بين الإسلام والعلمانية مآلها الفشل إلا إذا تخلى أحدهما عن أصله.

إن الصدام بين الإسلام والعلمانية لامفر منه، سواء سعينا إليهم أو سعوا إلينا، فحتى وإن تخلى المسلمون عن الدعوة والجهاد فإن الكفار لن يسكتوا عنهم حتى يتركوا دينهم، قال الله -عز وجل-: **[وَلاَ يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّىَ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَاعُواْ]** [البقرة: 217]، **[وَلَن تَرْضَى عَنكَ الْيَهُودُ وَلاَ النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ]** [البقرة: 120].

وثبوت هذه الحقيقة لا يعني أننا نستجلبها باستعداء الجاهليين، فهذا لايفعله عاقل، ولكنها ناتجة عن حتمية الصدام بين أهل المبادىء المتناقضة والمتضادة، لأنه ليس هناك أية معاهدة بين الحق والباطل.

وما دامت العلمانية قد رضيت عنهم فليعيدوا النظر في دينهم، وليقفوا عند هذه النقطة ملياً، فلو كانوا يفهمون معنى الإسلام ويؤدونه فلا يتلقون عن غير الله نظمهم لقوتلوا وأخرجوا من ديارهم، كما فُعل بالمسلمين في كل زمان.

والله الذي لا إله إلا هو لو كانوا على الإسلام لما رضيت عنهم الأنظمة العلمانية، وهي أقوى منهم، كما لم يرض عنهم القسيسون في كنائسهم، ولما سكتوا عنهم ولقلبوا لهم ظهر المجن، إن هذا ليكشف زيف دينهم، لقد رضوا بالدخول تحت نظام العلمانية لأنه يكفل لهم الحماية من حقد النصرانية وتعصبها ضدهم، كما رضي أهل الذمة بالدخول تحت نظام الإسلام، أما حقد العلمانية فتفادوه بتمييع الإسلام لصالحها، وإدخاله في الصف.

وبعد إبطالهم جهاد الطلب الذي من نتائجه إدخال الكفار في ذمة المسلمين لقول الله -عز وجل-: **[قَاتِلُواْ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَلاَ بِالْيَوْمِ الآخِرِ وَلاَ يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ وَلاَ يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُواْ الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ]** [التوبة: 29] رضوا في المقابل بدخول أمتهم في ذمة العلمانية سواء في هذه البلاد أو في أرجاء العالم الأخرى، حيث أجازوا وأوجبوا الذوبان والإندماج في تلك الأمم الجاهلية والعمل في سبيل مبادئها والعيش في إطارها، كعامة أهلها سواء.

لقد أمر الله المسلمين بقتال الكفار، **[وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ]** [الأنفال: 39]، والفتنة التي يقاتل لمنعها ليست فتنة المؤمن فحسب، بل حتى فتنة الكافر المتبع للأقوى.

إن الواقع الجاهلي لا يساعد المسلم على العيش والعمل وإخراج طاقاته، لأنه خِيط على مقاس الكافر، وهو من الفتنة عن الدين، وفتنة الجاهلية هي شبهات وشهوات أيضا، ولذلك يعمل نظام الإسلام على أن يجمع للناس المصالح الدنيوية بالدين ويوفر لهم البدائل، وبذلك تنتفي الفتنة، وهذا لا يتحقق له إلا بسيطرته على مقاليد الحكم.

ومن فتن الجاهلية الباب المفتوح من طرفها إلى التغيير في إطارها فقط، وكفى بها فتنة، وفتنة التضييق على أبواب الحلال، ومحاصرة القيم الإسلامية، وفتنة إفساد أولاد المسلمين، فيضعونهم -مثلا- بين خيارين أحلاهما مر، فإما أن يتعلموا في مدارسهم الكفر والفجور، وإما أن يبقوا أميين، وهو من الفتنة عن الدين، وفتن كثيرة مباشرة وغير مباشرة، وفتن نحس بها ولا نعرفها، وفتن يحس بها البعض دون البعض.

ولا مناص من أن نكتوي بنار هذه الجاهلية، ولا مناص من أن نتجرع من عذابها السم والعلقم ما دمنا نعيش وسطها، فالجاهلية لا ترحم ولا ترقب في مؤمن إلاً ولا ذمة، ولذلك لابد للمسلمين أن يتحركوا لإنهاء هذا الوضع.

الهيمنة على الحياة العامة طبيعة الإسلام والعلمانية:

إن العلمانية تجعل بعض الدين لله وبعضه لغير الله، وقد أمر الله بقتالهم حتى يكون الدين كله لله، فهذا الجهاد -وإن كنا أبعد ما نكون عنه- فإنه باقٍ إلى قيام الساعة، كما أن الهجرة باقية، ودار الإسلام ودار الكفر باقيتان أو إحداهما .

يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو)** [رواه البخاري في "التاريخ" والنسائي وسنده حسن ورجاله ثقاة وأحمد والطبراني وسنده حسن والبيهقي وابن ماجه وابن حبان].

وقال –صلى الله عليه وسلم-: **(لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها)** [رواه أبو داود وإسناده صحيح].

ورغم بعدنا عن هذا فإنه حقيقة لا بد من تقريرها، ولا يجوز تحريف معاني نصوص القتال أو الهجرة أو شرائع الدولة، بل تترك كما هي، إلى أن يحين وقت العمل بها كسائر الشرائع، ودين الله يعتمد الصراحة لا المخاتلة، وهي قضية مبدأ لا سياسة ظرفية، وأي مبدأ يظهر عليه الغموض والتلاعب فإن الناس ينفرون منه، ويرضون بالواقع الذي ألفوه وعرفوا حقيقته على أية حال.

ولذلك فإن بقاء المسلمين في دار الكفر إنما هو استثناء واضطرار، ولا يصبح أبدا قاعدة كما يرغبون، ذميين عند العلمانية، بل حتى بقاء دار الكفر نفسها هو استثناء محكوم بظروف الزمان والمكان المؤقتة.

ومن المغالطة قول بعض العلماء المؤمنين بالعلمانية بأن الدول الديمقراطية تسمح للمسلم بإظهار دينه، لمجرد أنها تسمح له بإظهار شعائره وأخلاقه، دون التبرؤ من مبادئ العلمانية وغيرها من شرائع

الطاغوت، باتباع دين الله في نظام المجتمع مثله مثل الفرد، فالهجرة لا تجب على من أكره على ترك الصلاة فحسب.

إنهم يشترطون لترك المسلمين أحرارا أن يكون دينهم كدين الكهان، بعد تجريده من جانبه التشريعي، واعتباره قيمة روحية تخص الضمير، فهو يعطي التوصيات دون الإجراءات التي تضمنها، ويخص مجال الفرد إلا في حدود ما يحتاجونه، وهذا ليس بإسلام وأهله ليسوا بمسلمين.

فتسامح الجاهلية لا يخرج عن إطارها، ولا يمكن أن ننتظر منها غير ذلك، وكذلك الإسلام يقر التعايش والتسامح في إطاره لا في إطار العلمانية، بل يترك لأهل الذمة حكم أنفسهم بأنفسهم فيما يتعلق بعلاقاتهم فيما بينهم، ويقرهم على ما هو حلال في دينهم وإن كان حراما على المسلمين، في إطار لا يخل بالنظام العام.

فهذه الإنحرافات ناتجة عن إقرارهم بالعلمانية، وتفسيرهم الإسلام حسب ضوابطها، فيعتقدون أن غاية الإسلام من دعوته هي العقائد والشعائر والأخلاق، ولما تحققت استنفد الجهاد أغراضه، بل استنفدت الدعوة ككل أغراضها في المستجيبين لها.

ولهذا يقولون: كيف يقتنعون بنا إن هددناهم بالغزو؟ ومن هذا المفهوم يؤول الأمر ببعض أعداء الدين إلى القول بأن فتوح المسلمين كانت لأغرض دنيوية، لا لغرض نشر الإسلام، لأنه قد بقي غير المسلمين في البلاد التي سيطروا عليها إلى اليوم.

وكذلك يذبل ردهم على شبهات القائلين بأن الإسلام انتشر بالسيف، فيجيبون بأن الجهاد دفاع فقط، وكأن إسقاط إمبراطوريتي فارس والروم والتوسع في المشرق والمغرب لم يكن إلا دفاعا عن صحاري العرب، وأهل هذه الشبهة يدركون هذه الحقيقة، بأن الجهاد لم يكن دفاعا فحسب، ولكنهم يسكتون ويرضون بهذا الجواب، لأنه حقق المراد منها.

إن المسلمين حاربوا بالسيف الدول لا العقائد، فالعقائد تحارب بالبرهان، والناس الذين اقتنعوا لم تقنعهم السيوف، ولو كانوا يريدون محو أديان الكفر بالقوة لما بقي يهودي ولا نصراني ولا مجوسي في دار الإسلام، تشملهم عدالة الإسلام التي لم يعرفوها قبله.

ومع هذه التهمة الموجهة للإسلام فهم يحاربون المسلمين بسبب عقائدهم لمجرد وجودهم، لأنه لا برهان لهم على جاهليتهم، ولا يقبلون بقول النبي: [**وَإِنْ لَّمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ**] [الدخان: 21]، أو قول الآخر: [**وَإِن كَانَ طَآئِفَةٌ مِّنكُمْ آمَنُواْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَآئِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُواْ فَاصْبِرُواْ حَتَّى يَحْكُمَ اللّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ، قَالَ الْمَلأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُودُنَّ فِي مِلَّتِنَا**] [الأعراف: 88/87].

فعادة الجاهلية أنها تمنع الناس من الإسلام الحق ، ولذلك لا مفر من أن تتحرر البشرية من قبضتها وأن تتخلص من قيودها.

إن الإسلام ينتشر بالقوة في المجال الذي يعني السيطرة على مقاليد الحكم إذا واجهته القوة، وهو المقصود بقول الله –تعالى-: [**وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ**] [الأنفال: 39]، وهذا يلجأ إليه في حال استنفاد الطرق السلمية.

ففي أوامر النبي –صلى الله عليه وسلم- لأمراء جيوشه قوله: **(إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال، فأيتهن ما أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم: ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكفّ عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأعلمهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين وأن عليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا واختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونوا كأعراب المسلمين، فإن هم أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية، فإن أجابوا فاقبل منهم وكفّ عنهم، فإن أبوا فاستعن بالله ثم قاتلهم)** [رواه مسلم وأحمد والترمذي وابن ماجه].

ويشترك الإسلام في هذا مع العلمانية، فالعلمانية تُفرض بحد السيف وإن لم يقتنع بها عامة الناس، مع التسليم لهم بحرية الإعتقاد في إطارها، فالإشتراكية والديمقراطية –مثلا- فرضت على الأنظمة دون النظر إلى اقتناع الناس بها أو عدمه، ثم تدعو الناس إلى اتباعها.

لكن الإسلام في توسعه يكون أرحم بالناس من أي فاتح، ويعتمد الصراحة لا الإحتيال والخداع، وقد أثبت هذا من قبل بشهادة العدو قبل الصديق، والحق ما شهدت به الأعداء.

قد يقول قائل أن هذا كلام حماسي وتهور، لكن المسألة هنا أكبر من أن تكون مسألة حماس أو جبن، ولكنها طبيعة الإسلام التي تصرح بها نصوص الكتاب والسنة في وضوح، وأي خلل في الأمر هو تحريف لدين الله.

إن ما يكفل الحق والعدل والحرية للفرد والمجتمع هو كون الشرع من خارج إطار الفرد والمجتمع وغير منحاز، أما أن يشرع الفرد أو نسبة معينة من المجتمع فلابد أن يكون هناك ظلم وتعسف في حق أختها بل ضرتها.

وما دام ليس هناك شرع يسمح بمخالفته والتحرر منه حتى الديمقراطية، وما دام أي منهجين يشرّعان للحياة العامة يتصادمان من أجل التفرد بقيادة البشرية فليكن دين الله، لأن مصدره ليس فئة تشرع لصالحها ما تأكل به حق الفئات الأخرى، وإن لم يؤمن الجميع بأنه دين الله، فعلى الذين يؤمنون بذلك ألا يتخلوا عن العمل من أجل التمكين له، حتى يكون الدين كله لله، وإن رغمت أنوف.

وخلاصة ما يريده العلمانيون من المسلمين هو أن يردوا على دباباتهم بالحجج والبينات، وهو قمة الإستغباء، وما كانوا ليتجرأوا على ذلك لولا هؤلاء المهازيل الذين يظنون أنهم يمثلون الإسلام.

إن العلمانية تحتج باضطهاد الأديان لبعضها البعض إذا حكمت، بينما هي تضطهد الناس لإخضاعهم هم ومبادئهم، وتخوّف الناس من صراع الحضارات، ولا ندري متى توقف صراع الحضارات حتى يقوم من جديد، وتخوفهم مما تسميه بالحروب الدينية، حسب تفسيرها لمعنى الدين.

وهذا لتثبت أنها فوق الأديان، وأنها وضعت لتكون حَكما بينها، وتكف بعضها عن بعض، وترعى مصالح الجميع في إطار مبادئها، وكأن صراع العلمانية مع الإسلام أو مع النصرانية ليس حربا دينية شنتها ابتغاء إخضاع الجميع لمبادئها، وكأن صراع الحضارات ليس سوى ذلك الصراع بين الإسلام والنصرانية والبوذية.

ويصدّق الكثير من المنتسبين إلى المسلمين بهذه الضلالات بسبب الخواء الذي يعيشونه، فيقولون أن صراعهم مع الغرب اقتصادي لا ديني، ويهبّون للذب عن الإسلام –بزعمهم- فيدعون للحوار بما أن الإسلام يدعو للحوار، ولا ينادي للحرب إلا مضطرا، لكن آفتهم أنهم يربطون الحوار بالتقارب بين المذاهب والإخاء بين البشرية لإيجاد روابط متينة بين الشعوب والأديان بعيدا عن التعصب، اقتناعا منهم بما يعرف بالقيم العالمية، ضاربين عرض الحائط بكثير من مبادئ الإسلام الكلية وأبجدياته.

إن العلمانيين لا يقبلون لو قيل لهم: اتبعوا ما شئتم ولكن لا تفرضوه على الناس، بل يريدون أن ينضوي تحتها البوذي والهندوسي والشيوعي والمسلم طوعا أو كرها، وهذا من صميم المبدأ الذي تقوم عليه ولا تتسامح فيه.

أما النظم التي كانت قبل العلمانية فإنها لا تقبل هذه الهيمنة، لأنه لا يصح أن يفسر القديم على ضوء الجديد، الذي لم يكن معروفا، إلا مع اللّي والتحريف، وهذا ما وقع لها، وأما التي أحدثت من بعدها فقد وضعت على أساس علماني.

ومهما قبلت هذه أو تلك أو رفضت فإن الإسلام لا يقبل، لأن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه، ويكفيه أنه دين الله، فالإسلام يتحدى العلمانية وينافسها هي وغيرها، وليس عنصراً من عناصرها.

إن السدود التي تقف في وجه الدعوة بالقوة لا ينفع معها الإقناع، وإن كان الإسلام يحاول إقناعها في البداية لعل وعسى، أما العقول التي حجبتها الشبهات والقلوب التي رانت عليها الشهوات فيمكن إقناعها ولا تنفع معها القوة.

إن الإسلام يفرض حكمه في الدنيا رغم أنف الجاهلية، يقول الله -عز وجل-: **[هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ]** [الصف: 9]، والمقصود بظهور الإسلام على الدين كله هو ظهور حكمه وسلطته، لا تحوّل البشرية كلها إليه، فالظهور هنا هو غير الإقتناع والإعتناق، لأنه من الممكن أن يعتنقه الناس ولا يكون ظاهرا إذا كانوا مستضعفين.

- ولو كان الدخول في الإسلام هو معنى الظهور لكان هناك تناقض بين الآية السابقة وقوله تعالى-: **[لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ]** [البقرة: 256].

هذا الإسلام يراد له اليوم أن يكون شيئاً آخر، يعيش في ظل أي منهج في الحياة ويكون إسلاما يرضاه الله، أي أنه لا يصلح ما أفسدته العلمانية، وإنما هو مجرد لبنة في صرحها، يرعاها ويساندها، كما تساندها النصرانية، التي قد تحارب الشيوعية لكن لصالح العلمانية الديمقراطية.

فرأينا أقواما متمسكين بسنن النبي –صلى الله عليه وسلم- وأخلاقه وزهده، بينما هم يؤدون فروض الطاعة ويقسمون أيمان الولاء للحكم العلماني.

إجتهـاد المسلميـن واجتهـاد المشركيـن

يجب أن نتفق –أولا- على القواعد الكلية، ثم ندخل في التفاصيل والإستثناءات، ولا نجعل من هذه التفاصيل أو الإستثناءات قاعدة تمحو الأصل أو تلتف حوله، فالمسلمون يؤمنون بأن الحكم لله، وهؤلاء قالوا: الحكم للشعب والسيادة للشعب، ولا حكم يعلو فوق حكمه، متجاهلين شرع الله ابتداء.

إن المسلمين يجتهدون فيما لم يحكم فيه الله وفوضه إليهم منطلقين من شرع الله، جاعلين إياه نصب أعينهم، وكل حكم يخالفه يؤمنون بأنه باطل ويبرأون منه.

فلا بأس أن يشرع الناس لتنظيم حياتهم ولا حرج في ذلك، بل هو الواجب الحتمي لتنظيم علاقات الناس، لكن إذا أتاهم شرع من الله وتركوه إلى ما كانوا عليه أو ما أحدثوه من بعد كان ذلك كفرا بشرع الله وإيمانا بالطاغوت.

إن ما شرّعه الله لنا هو الكافي مما يجب أن يشرّعه، وما تركه للإجتهاد هو الكافي مما يجب أن نجتهد فيه، ولو افترضنا أن الله لم يترك لنا مجالا للإجتهاد فإننا نسلّم له وننقاد له، فهو أعلم بنا منا بأنفسنا، وإذا كانت الدولة لا تكاد تغفل عن أي فراغ قانوني، فكيف بخالق البشر الذي لا يسهى ولا ينام؟ !

قال الله –عز وجل-: [**الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلاَمَ دِينًا**] [المائدة: 3].

وعن أبي الدرداء أن النبي –صلى الله عليه وسلم- قال: **(ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرمه فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن ينسى شيئا)** وتلا:[**وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا**] [مريم: 64] [رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي: رواه البزار ورجاله ثقاة والطبراني وإسناده حسن ورجاله موثقون].

إن المشرعين المسلمين ينظرون في الكتاب والسنة، فإن لم يجدوا شاوروا آراءهم واجتهدوا واستشاروا، بل يجوز لهم أن يستعينوا حتى بشرائع الكفار حينها، لكن القوم اليوم يجتهدون في أمور قد فصل فيها ربهم من فوق سبع سماوات، فاجتهادهم هو إعادة للنظر في حكم الله وتعديل له، وهو موضع الكفر.

وليس في شرع الله جزء قابل للتغيير، أو جزء فاسد يتطلب إصلاحه، أو تغيير مفهومه أو إعادة تفسيره، إن هذا هو عينه ما فعله الأحبار والرهبان، ولو تمكنوا اليوم من تغيير المصاحف لفعلوا.

ولكن ما يقبل التغيير هو الإجتهاد الذي يتغير بتغير الظروف وتجدد الحوادث، لا يتابعها ولكن يقوّمها، فالإجتهاد -كما عرّفه العلماء- هو تفعيل النص الثابت مع الواقع المتغير، أو هو ما وافق الشرع ولم ينص عليه الشرع.

وهذا التعريف لا ينطبق على اجتهاد المشركين في قوانينهم، فهذه القوانين السائدة اليوم لم يستنبطوها من شرع الله، ولم يقيموها في إطاره، فهي ليست اجتهادا إذ لا اجتهاد مع النص، كما تقول القاعدة المعروفة، وإلا أصبح الأمر تقديما وافتئاتا على شرع الله، وما كان كذلك فهو شرع طاغوت، والأمر واضح، إذ أنهم أقاموها بعد نزول شرع الله، فحكموا به ثم خرجوا منه إليها.

إن التذرع بأن الإجتهاد جائز بل واجب على أن التشريع مكان شرع الله جائز، كتذرع عبدة القبور بأن الإستغاثة بالبشر فيما يقدرون عليه كالإستغاثة بهم عن ظهر الغيب فيما لا يقدر عليه إلا الله، وسؤال الأحياء فيما يقدرون عليه مشروع، والإستعانة بالأسباب واجب، بعد توكل الإنسان على الله كي يعينه بما لا يقدر عليه البشر بأسبابهم، فقد يكون سببا خفيا، بل حتى دون قانون الأسباب، فالله على كل شيء قدير، وهو خالق الأسباب ومسبباتها، وهذا ما كفر به عبدة الأوثان إذ جعلوه لغير الله.

فدعاء الله وحده فيما لا يقدر عليه إلا هو كاتباع شرعه وحده، والطلب من البشر فيما يقدرون عليه كاتباع شرائعهم فيما اجتهدوا فيه بإذن من الله.

وإذا عمل المسلم باجتهادات الكفار التي لا تخالف شرع الله، ليس كمن عمل بها وعمل بكل شرائعهم جملة وتفصيلا، ولا حرج في أن يتعاون المسلم معهم في فعل الخير المباح والمأمور به، إن لم يشترطوا عليه الإعتراف بشرعهم ومبادئهم المخالفة لدين الله، كما فعل النبي -صلى الله عليه وسلم- في حلف الفضول، لما تعاهدوا على كف الظلم، فليس كل أفعال الكافر كفرا.

يحتج المشركون على أن الله جعل للأمة حق السيادة بقوله –تعالى-: [**وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ**] [الشورى: 38]، محتجين بذلك على أن لها الحق في نسخ شرع الله، والأمر ظاهر لكل ذي عينين، إذ لا يصح أن يأذن الله للناس في مخالفة شرعه.

يقولون –مثلا- أن النظام النيابي الحالي نوع من الشورى المشروعة، لكن هذا لا يعني أن النواب الذين يخالفون في تشريعهم شرع الله ولا يتقيدون به هم المعنيون بالشورى فيستشارون.

فقد أمر الله نبيه بقوله: [**وَشَاوِرْهُمْ فِي الأَمْرِ**] [آل عمران: 159]، ولم يكن ليشاورهم فيما قضى الله به مسبقا، هل يتبعه أم لا؟ أو يتجاهله تماما ويتبع الآراء الأخرى، بل شاورهم –مثلا- في الخروج لملاقاة العدو، أو البقاء في المدينة للدفاع عنها.

والخطأ هو أن ندعوا إلى الشورى قوما خارجين عن شرع الله متبعين لغيره، وأن نتكلم عن جواز أو حرمة ولاية المرأة في ظل أنظمة تحكم بمبادئ الطاغوت، أو أن نتكلم عن أفضلية الحكم الجمهوري على الحكم الملكي الوراثي، وكلاهما قائم على العلمانية، إنه اختزال للإسلام وتمييع لقضية التوحيد.

وإن فريقا يعظمون ما فعله معاوية حتى يجعلونه الإنحراف الأكبر في تاريخ المسلمين، وينتقدون النظام الملكي كأن الإسلام يقر النظام الجمهوري الحالي، ويدعون إلى الشورى قوما لا يتبعون شرع الله أصلاً، وبذلك يتخطون دين الله ويتجاهلونه، فإذا أعطاهم النظام الجمهوري بعض الحرية أعلنوا شرعيته، وقالوا أن ذلك هو عينه ما دعا إليه دين الله.

فهم يتجاوزون مسألة مشروعية الدساتير والمبادئ الهدامة من الديمقراطية والإشتراكية وغيرها وتلك الهيئات المحلية والعالمية القائمة عليها ومصداقيتها إلى الترجيح بين محاسنها ومساوئها الجانبية، كحفظ الأمن وبعض مقاصد شرع الله الأخرى.

ويتجاوزون قضية توحيد التلقي والإتباع إلى التقريب بينها وبين دين الله، رغم أن محل الكفر في هذه المذاهب الجاهلية هو أول خطوة خطاها متبعوها، وهو الخروج عن شرع الله إلى شرع الطاغوت، ثم هم يسعون لتحقيق أشيائها الجميلة، فنظامهم أسّس من أول يوم على الكفر.

والبعض يدعو لسياسة شؤون المجتمع في ظل الكفر بشرائع الإسلام ومبادئه، أو ينشر شرائع الإسلام كأن الجهل بها هو الذي حال دون الإحتكام إليها، ويطالبهم خصومهم بمعرفة شرع الله ونظامه بينما هم لا يؤمنون بوجوب الإحتكام إليه، وهذا يشبه إلى حد كبير قول الأولين: [**لَوْلاَ نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً**] [الفرقان: 32].

وفي مراوغات أعداء التوحيد نجدهم يقولون بأن الإسلام مبادئ عامة، وأنه ترك الإجتهاد للبشر فهم أعلم بواقعهم، وكأنهم أعلم من الله، وهذا ليستدلوا على ترك أحكامه التفصيلية التي يغطونها ويتجاهلونها تماماً.

يحتجون بأن الإسلام لم يأت بطريقة في تنصيب الحكام وكيفية الشورى على ترك أحكامه التي فصل فيها، وتفويض الله صورة الحكم للإجتهاد ليس دليلا على جواز الحكم بأي شرع كما يحتج أعداء الله، فالديمقراطية وغيرها تفوض الكثير من التفاصيل للإجتهاد، كفترة الرئاسة أو النظام الرئاسي أو الملكي أو الوزاري أو غير ذلك، أما المبدأ العام فثابت.

وكذلك لم ترد نصوص في الكتاب والسنة في كثير من أمور الإقتصاد والحرب وغيرها، وتركت للإجتهاد لحكمة غير نسيان، وهذا لا يدعو للتخلي عما ورد فيها من أحكام، وإن التنازع في قطعة أرض ليس له حكم في كتاب الله غير الأمر بإعطاء الحق أهله على ضوء المعطيات، وكذلك في الشرائع الجاهلية هو موكل للقاضي وليس له حكم خاص.

وأنا هنا لا أحتج للإسلام بشرائع الجاهلية القاصرة التي هي أقل من أن يُمثل بها شرع الله، وحاشا لدين الله أن أقارنه بأديان الفاسقين، وهو فوقهم جميعا، ولكن أردت أن أثبت إجحافهم في حقه، وتعسفهم في حججهم.

ويقولون بأن من أهم مقاصد شرع الله رعاية مصالح الناس، فحيثما تكون المصلحة فثم شرع الله، وإذا كان في الديمقراطية مصلحة فهي شرع الله، فهم يزنون المصالح والمفاسد بعقولهم خارج شرع الله.

وسائر الكفار يكفرون بسبب المصالح التي يقدّرون وجودها في الكفر ومخالفة شرع الله، ولولاها لما كفروا، وهذا يعني أنهم لا يؤمنون بأن شرع الله يتضمن العدل كله والمصالح كلها.

وقالوا أن القوانين الوضعية إسلامية أيضا لاستهدافها نفس الأهداف، وهي العدل والإصلاح والأمن، لكن حتى اليهود الذين بدلوا حد الرجم أرادوا العدل والمساواة بتطبيق حدهم المخالف لحد الله على الشريف والوضيع، وحتى الذين أرادوا أن يحتكموا إلى الطاغوت قالوا: [**إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا**] [النساء: 62]، وكل الناس يريدون العدل والإنصاف، لكن ليس بمسلم من يرى أن العدل في غير ما شرعه الله.

إن المباح قد يوجبه الحاكم المسلم فيصير واجبًا في تلك الحالة لا أصلا، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وقد يمنع المباح فيصير حراما، وما أدى إلى الحرام فهو حرام، لأن طاعة ولي الأمر المسلم في إطار طاعة الله واجبة، ولوجود المفسدة في مخالفته، ولتحقق المصلحة العامة في أمره ونهيه، وإن كان فيه مشقة على الفرد.

وهذا ليس دليلا على وجوب طاعته في معصية الله، ولا على جواز تشريعه إن شرع خلاف شرع الله، فالفرق شاسع بين المسألتين.

يحاول هؤلاء أن يثبتوا بأن النواب وغيرهم لا يشرعون خلاف شرع الله وإنما في المباحات، رغم أنهم لا يتقيدون أبداً بشرع الله، بل بالدساتير والمبادئ الغربية كالديمقراطية والإشتراكية دون الإكتراث بدين الله، حتى أحبار أهل الكتاب ورهبانهم كانوا يشرعون في أمور مباحة في غالب الأحيان، لأن المباح أوسع مساحة، لكن هذا لا يغطي تشريعهم المخالف لشرع الله الذي ذكره الله، ولم يتكلم عن تشريعهم المباح ولا أخلاقهم وزهدهم وعباداتهم.

ويحتجون بأن البنوك وضعت بقرارات ومراسيم تحكمها، والفائدة الربوية لها قوانين تنظمها، وهذه القواعد ليست كفرا.

لكن القواعد والإجراءات التنظيمية هي تنظيم لما استحلوه وأباحوه بشرعهم، فهي وسائل للكفر، وليست هي الكفر بذاتها، مثل البخور والطيب الذي تمسح به الأوثان، وهذا كقولهم أن القواعد القانونية كالنظريات الهندسية مجردة لا توصف بالكفر والإيمان، وأن وصفها بذلك لغو.

والملاحظ أن هذه حجج المفكرين العلمانيين والعلماء الذين يتكلمون باسم الإسلام، ويحرصون على اتباع شرائعه في الحياة الخاصة للفرد، دون النظام الذي ينظم المجتمع، فيهوّنون من حكم شرائع الطاغوت إلى درجة التحريم فقط دون الكفر، وبعضهم يوصلها إلى درجة المباح أو الواجب، لما تحققه من مصالح وتدفع من مفاسد.

قالوا أن الشرائع الجماعية تُنسخ والشعائر والعقائد لا تنسخ، وهذا يدل على أن الدين ليس شريعة، وجواب هذا أن العقائد لا تنسخ لأنها مسائل خبرية، فلا يصح أن يأمرنا الله بتصديق شيء ثم تكذيبه أو العكس، أما الأوامر والنواهي فينسخها لحكمة يبينها أو لا يبينها، فحتى الصلاة وقع فيها نسخ كآية قيام الليل، وكانت الصلاة مثنى مثنى، والرفث إلى النساء ليلة الصيام وغيرها، كما أن الأخلاق لا تنسخ، بخلاف ما يعتقده العلمانيون.

فلا يصح بحال الإستدلال بنسخ الله بعض شرائعه على جواز نسخ أي بشر من بعد تلك الشرائع، لأنه لا يمكن أن يدعي أحد أنه يعرف حكمة الله كاملة من شرائعه، فقد نعرف شيئا وتغيب عنا أشياء، حتى يدعي أحد أن تلك الحكمة قد انتفت منذ اليوم فيبطلها إبطالا كليا، [**قُلْ أَرَأَيْتُم مَّا أَنزَلَ اللهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلاَلاً قُلْ آللهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى اللهِ تَفْتَرُونَ**] [يونس: 59].

فلم يعرف المسلمون نسخا بهذه الطريقة ولا أجدادنا من عبدة القبور، حتى وفدت العلمانية من وراء البحار، لأن هذا هو التحريف والتغيير بعينه.

وإذا تمكن هؤلاء من فرض فكرة النسخ سيتطرقون بعدها إلى نسخ الشعائر، وقد فعلوها، فالتمييع مستمر، كما نسخوا العقائد والأخلاق بالمبادئ الإنسانية والعلمانية، رغم تسليمهم بأن العقائد لا تنسخ.

وكل الشرائع تبطل بعد تجميدها بنص من المشرع نفسه، أو بإذن من ذلك المشرع، أو ممن يضع شرعا آخر ويعتبر الأول غير صالح لزمانه، فما الذي نسخ شرع الله عندهم من بين هذين؟!

ولا يصح الإستدلال بتشابه بعض شرائع العرب في الجاهلية مع شرع الله على أن الله شرع لهم ما يناسب بيئتهم فقط، مثل القصاص في القتلى والصداق والولي والشهود في الزواج والقسامة التي هي طريقة للتحقيق إن لم يعرف الجاني، وهذا إما أن يكون بقية من الشرائع التي نزلت على الأنبياء من قبل، وإما أن التجارب أوصلتهم إليها، فقد توجد في كثير من بقاع الأرض، لكن خصوم هذا الدين يبحثون عن أي ظاهرة أو كلمة أو حكم يشبه ما عند العرب وحتى الفراعنة واليونان، ليثبتوا أنه انتقل إلى دين الله منهم، أو أن القضية تطور واجتهاد.

رغم أن بعض الشرائع كالقصاص والرجم لم تنسخ بعد قرون من نزولها في التوراة، مع اختلاف البيئتين، كما أن المسيح –عليه الصلاة والسلام- لما ينزل قبل القيامة يحكم بالشريعة المنزلة على محمد عليه الصلاة والسلام، فإذا كانت القوانين الوضعية تنطلق من الواقع المعاش -وإن كان منحرفا- فإن شرع الله متحرر منه، فقد أنشأ أحكاما وأحدث تغييراً جذرياً مخالفا لواقع العرب في كثير من بديهياته.

إن ما يخضع لاحتياجات الناس وظروفهم من التشريع هو ما لم يشرع فيه الله، وفوض إليهم الإجتهاد فيه، ولو كان ما شرع الله فيه خاضعا للإجتهاد لما شرع الله منه شيئا، ولترك للصحابة الإجتهاد فيه وفق بيئتهم، وإذا جاز نسخ شرع الله باسم الإجتهاد فلماذا أنزله الله؟! لكن العلمانيين يعلمون أن المعاملات لا بد أن تتجدد، ومع ذلك يوجبون أن يشرع الله في كل شيء يقع إلى يوم القيامة، وإلا فلا شرع له.

لقد جاء في كتاب الله قوانين للأسرة والسياسة والإقتصاد والعقوبات، ولم يتركها للإجتهاد، ولم ترد في السنة فقط، وحتى لا يقال بأنه ليس كتاب حكم، لأنهم يتناسون عمدا التشريع في السنة، ويركزون على أحكام القرآن فقط، حتى يظهروا بأن السنة ما هي إلا اجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم، كاجتهاد أي حاكم.

والله يقول في كتابه: [**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا**] [الحشر: 7]، ويقول أيضاً: [**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**] [النحل: 44].

ويقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (**ألا وإني أوتيت الكتاب ومثله معه، ألا يوشك رجل شبعان متكئا على أريكته يقول عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه، وما وجدتم فيه من حرام فحرموه**) [رواه أبو داود وابن ماجه والترمذي وقال:حسن غريب]، فالسنة تفسر العام وتفصّل المجمل، كما أنها تشريع ابتدائي لأنها وحي من الله.

ومع ذلك لازالوا يقولون بأن القرآن كتاب أخلاق لا تشريع، وربطوا التشريع بمجال العقوبات، فقالوا: ليس فيه إلا بضعة حدود، والمسلم لا يعرض أبدا عن أمر الله أو نهيه متحججاً بأنه قليل، حتى وإن كان قليلا فعلا، فلو كان هؤلاء مسلمين لأذعنوا لحكم الله، ولو كان حكما واحدا أنزله عليهم، فاليهود حكم الله بكفرهم في حكم واحد بدلوه، كيف وقد خالفت قوانينهم الفرعية شرع الله في مواضع لا تحصى؟

لكن القرآن بما أنه كتاب دعوة وهداية شاملة فلا يقارن بشرائع البشر، وفيه عقائد ووعظ وتاريخ وشرائع للفرد والمجتمع، ووجود هذا كله لا يتناقض مع التشريع للمجتمع، كما يعتقد العلمانيون الذين جزأوا الدين فهم يقبلون وعظه دون حكمه.

فليس من الضروري أن يكون تشريعه جافا كالشرائع البشرية، فهو يربط شرائعه بالإيمان بالغيب، وهذا ليجعل الإيمان رادعا للناس عن مخالفة الشرع ، ثم شرع عقوبات وإجراءات على من لم يردعه إيمانه .

ويحتجون بجواز مخالفة العلماء وتحريم التقليد، قال خالد محمد خالد في "الديمقراطية أبداً" (103): (**ونستطيع أيضاً أن نعتبر بعض الفقه الإسلامي "قانونا وضعياً" من حيث إن تسعة أعشاره من عمل العقل وإلهام المصلحة والعرف، حتى لقد قرأنا في تعريفه من قبل أنه "علم مستنبط بالرأي والإجتهاد"**).

لكن الفقهاء المسلمين استنبطوا فقههم من شرع الله ، ولم يحيدوا عنه أو يخالفوه عمداً، وإنما قد تقع من البعض زلات وأخطاء لجهل بنص أو سوء فهم، والخطأ لا تترتب عنه قاعدة.

والفتاوى تتغير بتغير الزمان والمكان، لكن لا تخرج عن أحكام الكتاب والسنة، ولا نقصد تغير الفتوى بتغير التاريخ وطول السنين واختلاف التضاريس والجغرافيا، ولا تغير الحكم في المسألة الواحدة ذات المضمون الواحد، ولكن لتغير تلك المسألة في مضمونها وملابساتها، أما أن تستدلوا بجواز مخالفة العلماء على جواز مخالفة حكم الله ورسوله فقد ضللتم وأضللتم.

يقول السنهوري في "مجموعة الأعمال التحضيرية للقانون المدني المصري" (159/1): (**يراعى في الأخذ بأحكام الفقه الإسلامي التنسيق بين هذه الأحكام والمبادئ العامة التي يقوم عليها التشريع المدني في جملته، فلا يجوز الأخذ بحكم في الفقه الإسلامي يتعارض مع مبدأ من هذه المبادئ، حتى لا يفقد التقنين المدني تجانسه وانسجامه**).

والحقيقة أنه لا يقصد الفقه، ولكن يقصد الشريعة، فلا يقبل منها إلا ما ينسجم مع تشريعه، وهذا كقول غيره: لا نملك مفتيا في البلاد ولكن لدينا دستور يحكمنا.

ويبررون كفرهم هذا بأن الشريعة ليست هي الكتاب والسنة فحسب، ولكن معها الإجماع والقياس وأقوال الفقهاء، وهذا يختلف من شخص لآخر، والحقيقة أن أقوال العلماء والقواعد الأصولية والفقهية هي فقه للشريعة، فالشريعة هي ما كان وحيا من الله لرسوله عليه الصلاة والسلام، والواقع أن كل الشرائع لها أصلها وملحقاتها وشروحها والقواعد التي تفسر نصوصها في إطارها، ومع ذلك لم يدعُ أحد للتخلي عنها بحجة كهذه.

وقد يحتجون بأن الشريعة الإسلامية بسيطة، ولا حاجة لفقه الفقهاء، وتفسيرها ليس حكراً عليهم، وكل هذا من أجل أن يحتكر العلمانيون الحكم والتشريع معاً، ومن أجل أن يعودوا إلى النصوص يسلخونها من سياقها ليوظفوها كما شاؤوا، وكل المذاهب والشرائع لها فقهاؤها المختصون بها.

وأحيانا يحتجون بأن فقهاء الشريعة لا يصح أن يتدخلوا في تسيير الزراعة والصناعة، وهذا حق، فلكل ميدان رجاله ولكل فن خبراؤه، لكن لم يقل أحد أن وسائل الزراعة من حكم الله، وهذا ليس حجة في مخالفتكم شرع الله وعدم انطلاقكم من حقائقه، فلا كلام عن المباح مادام شرعكم مخالفا لشرع الله.

ويعتبرون المعاملات المباحة المستحدثة عبر الزمان والتي لا تحرم إلا بنص دليلا على جواز مخالفة ما نهى الله عنه، كما يحتجون بما وفد إلينا من الغرب من أمور تنظيمية لا تخالف شرع الله -بما أنها أمور مباحة ومصالح مرسلة- على اتباع مبادئهم العلمانية.

بل حتى تأويلات الفرق الضالة واجتهادات العلماء الخاطئة التي قالوا بها جهلا بنص، يتخذها هؤلاء دليلا على جواز الخروج عن شرع الله مطلقا، باسم التعددية وحرية الفكر، كما يتخذون تفصيلات العلماء لما أجملته بعض النصوص اجتهادا أو على ضوء نصوص أخرى حجة على ذلك.

فالشافعي الذي يتخذه الطواغيت اليوم حجة لم يغير الأحكام بعد رحيله إلى مصر، وإنما وضع الحوادث ضمن أحكامها، وهذا لاختلاف الملابسات والأعراف ودخول معطيات جديدة، ومثل ذلك لو جاء في عصرنا هذا حيث لا دار للإسلام يحكمها.

وكذلك عمر بن الخطاب في توقفه عن إقامة حد السرقة عام الرمادة، وتوقفه عن إعطاء حق المؤلفة قلوبهم لما رسخ الإسلام فيهم واستغني عنهم، وعدم قسمته الأرض المغنومة، وزيادته في حد الخمر الذي لم يكن محددا زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان الطلاق الثلاث الذي لا رجعة فيه حتى تنكح زوجا غيره إذا وقع في جلسة واحدة يعتبر طلاقا واحدًا، فلما أكثر الناس منه أمضاه عمر ثلاثا حتى لا يتلاعب الناس به، عملا بقصد المطلّق، وخالفه الكثير من العلماء، لعدم وقوع الطلاقين والرجعتين قبله كما في الآية.

ويعتبر البعض اجتهاد الحكام في فرض عقوبات تعزيرية على من يصدر منه ضرر في المجتمع، دليلا على جواز أن يشرعوا خلاف ما شرعه الله من عقوبات، رغم أن التعزير كما عرفه المسلمون يتعلق بالقضايا التي ليس عليها حد شرعي، ولا يكون عوضا عن الحد، لأنه اجتهاد.

قال محمد سعيد العشماوي في "الإسلام السياسي" (57): (**ووضع الفقه ما يسمى بنظام التعزير، وهو نظام يبيح لولي الأمر والأمة أن تؤثم أي فعل يثير خطورة على المجتمع، وتضع له أية عقوبة تراها، وبمقتضى هذا النظام فإن جميع القوانين الجزائية –في مصر- وفي غيرها من البلاد الإسلامية**

تعد من قبيل التعزيرات، لصعوبة تطبيق الحدود دون إعمال الشروط التي حددها القرآن، وتوافر الشروط التي وضعها الفقهاء) .

ويقول أن شروط حد السرقة -مثلا- إقامة مجتمع مؤمن تقي وشهود أمناء وقضاة عدول وإقامة العدالة السياسية والإجتماعية والقضائية، وإلا فإن عقوبة السارق لا تنفذ، بينما هو يدعو لنظام علماني لا يعرف للإيمان والتقوى معنى، بل يشجع المعاصي، كما أن شرط العدل لا يقتصر على دين الله بل حتى على شرائعهم أيضا، فلمَ لا يوقفون العمل بها حتى يتحقق هذا الشرط؟! ثم إن العدل هو غاية الشرع، وليس شرطا لإقامة الشرع.

كما يحتج بدرء الحدود بالشبهات على الإعراض عنها كلية واتباع غيرها، وهذه القاعدة توجد في كل قانون، فلا تثبت التهم إلا ببينات ناصعة، لا بالإحتمال والشك، مع الإختلاف بين أي قانون وغيره في التفاصيل.

وبما أن مكافحة الفساد ضرورة لابد منها، ومادامت الحدود معطلة قسرًا يقولون أن التعازير هي الغالبة، ولا يصح أن نترك المجرمين بلا عقوبة، وهكذا يبررون الإحتكام إلى الطاغوت، فالأصل عندهم هو إصلاح المجتمع وإن كان مع الكفر، وكعادتهم يهدمون التوحيد بمقاصد الشريعة، بيد أن حفظ الدين هو أول مقاصد الشريعة التي يجب أن تحفظ قبل النفس والعقل والعرض والنسب والمال.

ويحتج بعض من ينسب للفقه بأن الحكام يجهلون أن حكمهم يخالف شرع الله، وأنهم لازالوا في مجال الإجتهاد، ولم يتجاوزوا حدوده، وأن الناس يجهلون ذلك أيضا .

وهذا أبعد ما يكون عن الحقيقة، لأنهم يحاربون من يدعوهم إلى حكم الله، ولا يقبلون الإلتزام به مبدئيا، وهذا هو المعتبر، حتى وإن كانوا يجهلون -كعامة الكفار- بعض التفاصيل التي خالفوا فيها، وإن سايرنا أصحاب هذه الشبهة في تعنتهم نقول أن الأمور المشتهرة لا تخفى عليهم، وتلك المجالس واللجان التي تضع القوانين المخالفة لقانون الله تدرس شرع الله فيما تدرس، وتجعله خيارا من الخيارات إذا احتاجت إليه.

ثم إن القضية ليست قضية شرائع تفصيلية فحسب، ونحن لا نختلف معهم حول هذه الشبهات التي ردوا بها على دعاة تطبيق الشريعة، ولكنهم يحتجون بذلك على ترك اتباع دين الله كله، فقد تركوا حتى مبادئه الكلية، واتبعوا غيرها، لا الشرائع التفصيلية فقط.

فهم قد أقروا فصل الدولة عن الإسلام والرد إلى حكم الشعب عند الإختلاف وغيرها كنظم لهم، وهي مبادئ مخالفة لأصل الإسلام ومناقضة له، وعقائد مخالفة لعقائده، فالقضية ليست قضية تعديل لبعض القوانين حتى تتفق مع شرع الله، بل هي قضية توحيد أو شرك، فشرائعهم تحتاج إلى تغيير المصدر.

ويدّعون أن ما خالف شرع الله من شرعهم يحتاج إلى دراسة علمية، لا ثورة على كل النظام القانوني، تهوينا من كفرهم، فلماذا يثورون على أي دعوة إلى شرع الله لو كان الأمر يحتاج إلى مجرد ترقيعات، ويرضون بالموت دون ذلك؟!

أو كقول بعض من ينسب إلى العلم بأن الحكومات جاهلة أو مضطرة، لا تقدر أن تغير ما تركه الإستعمار بين عشية وضحاها، وأن الواجب اجتماع أهل الإختصاص وتغيير ما يجب تغييره، ولا تكفر الحكومات من أجل هذا، وتناسوا أنها تزيد على ما تركه الإستعمار وتنشره وتحارب شرع الله.

والحق أن التدرج الصحيح يقع في إطار شرع الله تيسيرا بعد نبذ شرع الطاغوت ابتداء، الذي ينبذ من لحظة الدخول في الإسلام، إذ لا إسلام بلا كفر بالطاغوت.

إن العلمانية والديمقراطية والإشتراكية وغيرها ليست مذاهب اجتهادية في إطار الإسلام، ولا يصح اعتبارها بأية حال آلية من آليات اجتهاد المسلمين، لأن واضعيها أولا لم يأبهوا لشرع الله أو لا يعرفونه أصلا، لأنهم ليسوا مسلمين، وكذلك قد أعادت النظر في أحكام دين الله ، ولهذا فهي أبعد ما تكون عن الإجتهاد المشروع، مع العلم أن محل الكفر ليس في كونها مصطلحات أعجمية، كما يريد أن يتلاعب أعداء الدين.

ثم أخذها عنهم هؤلاء الذين يقولون: إنا مسلمون، بأصولها وقواعدها وقدموها على شرع الله ونظامه، فإن قالوا: هي توافق الإسلام، فلماذا اتبعوها إذن؟! ألا يكفيهم الإسلام؟! وإن كانت لا توافق دين

الله فإنه لا خير فيها، لأن ما فيه من خير يكفينا، ومن لم يكفه ذلك الخير فالنار تكفيه، ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، فلا فائدة فيها إلا أن تكون قد أتت بجديد يعتقدون أنه ينقص شرع الله.

وفي الحقيقة إن الكلام عن حكم الديمقراطية ومثيلاتها كالكلام عن حكم النصرانية، وكان من المفروض أنه بديهية، لو كان الناس مسلمين.

وهذه المبادئ رغم أنها مختلفة في أصولها فإنها قد تتفق كثيرا في التفاصيل، كما توافق شرع الله فيها، ولذلك لا يمكن الجمع بين نظامين مختلفين في الأصل ويلتقيان في بعض التفاصيل، فحتى النصرانية توافق الإسلام في بعض التفاصيل.

وليس هناك شرع يخالف شرع الله إلا كان شرع طاغوت، فليس هناك وسطية بينهما، ولا اعتدال ولا التقاء ولا تقارب، حتى وإن تشابها أحيانا في بعض التفاصيل، فإن لم يكن إلا شرع طاغوت بما أنه يستحيل أن يكون شيئاً آخر، فيجب الكفر به وبأتباعه واعتقاد بطلانه وترك اتباعه على أرض الواقع، لمن أراد أن يكون مسلماً.

إن شرع الله عند المسلمين هو الأساس والمنطلق والغاية، أما عندهم فهو عنصر مساعد يستفتونه فيما خوله له تشريعهم، أي أنه أسمى من شرع الله عندهم سمو الأصل على الفرع، فيحتكمون إلى ما تسمح به دساتيرهم من شرع الله، كما قال فرعون: **[قَالَ آمَنتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ آذَنَ لَكُمْ]** [الشعراء: 49].

فمثلا المادة الأولى من القانون المدني الجزائري تنص على أن الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع الثاني بعد القانون.

والمادة (222) من قانون الأسرة -الذي يقولون بأنه يتبع في مجمله الشريعة الإسلامية- تنص على أن كل ما لم يرد النص عليه في هذا القانون يرجع فيه إلى أحكام الشريعة الإسلامية.

قال الشعراوي في "كيف نفهم الإسلام" (225): **(ليس هناك قانون يمنع الصلاة أو الصيام أو الزكاة...وبعد ذلك عندما ننظر في الأمور التقنينية الخاصة بالبشر نجد أموراً التقى فيها الدين بالقانون الوضعي، فمثلا الدين حرم السرقة والقانون الوضعي حرم السرقة...إذن لما أكون متدينا وأنفذ قانون ديني أنا لم أهدم القانون الوضعي.**

يبقى أمر آخر: أشياء القانون الديني له فيها حكم والقانون الوضعي ليس له فيها حكم مخالف، مثل الخمر ديني ينهاني عن شرب الخمر، والقانون الوضعي لا ينهاني ولا يأمرني بشرب الخمر.

وهناك وضع ثالث: أن يكون القانون الديني له حكم في أمر ما، والقانون الوضعي له حكم مخالف في هذا الأمر، نقول لك: هل ضرورات حياتك –وأنت الأمين على هذه الضرورات– تضطرك إلى أن تخالف أمر دينك فقد جعل الله لك فرجا ومخرجا، والله –سبحانه– قننها، وإن لم تكن ضرورات حياتك تلزمك مخالفة أمر دينك، فقد جعل الله لك فرجا ومخرجا، والله –سبحانه وتعالى– قال وهو الرحيم الودود: [وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ] ولم يقل: "ومن لم يُحْكَم" -بضم الياء وفتح الكاف– إذن أصبحت المسؤولية مسؤولية الحاكم).

لا يصح التذرع –بتاتا– بأن القانون لا يأمر بالخمر ولا ينهى عنها، لأنه يبيحها في واقع الناس ولا يحرمها، وهذا هو الكفر، وكما ننظر لعدم الأمر ننظر لعدم النهي، فبين الأمر والنهي هناك الإباحة.

إنهم لا يقبلون أن تمنع الخمر بنص القانون، ويوم يفعلون ذلك يكونون قد حرموا الخمر، فقانونهم يحمي شارب الخمر، وكلما راح أحد يغير المنكر قالوا: بأي قانون تمنع الخمر؟ فملكيتها مضمونة كأية ملكية أخرى من الأموال الحلال، فهي تتمتع بالحماية القانونية التي تعني منع تغيير التصرف المحمي، أما في شرع الله فهي مهدورة لا ضمان على من أفسدها، ويجب تغييرها وإنكارها، إلا إذا كانت ملكا لكفار غير حربيين فهي محمية قانونا، لأن شرع الله أقرهم عليها.

ولو حرموها لعاقبوا عليها وحاربوها كما يحاربون المخدرات، ولمّا عاقب القانون على قيادة المراكب في حالة السكر، فهو دليل على إباحتها إذا لم تسكر صاحبها أو لم يكن سائقا، وربنا قد حرم قليلها وكثيرها.

فلم يأمر القانون بأكل الخبز كما لم ينه عنه، لأنه مباح أصلا، وكذلك الخمر، فالمعروف أن القانون إذا وضع أبطل ما قبله مباشرة، دون حاجة لذكر بطلانه، فأمريكا لما حرمت الخمر يوما شرعت ومنعت

وعاقبت عليها وعلى إنتاجها وتسويقها، ولما تراجعت تم تجميد القانون وإلغاؤه، ولم يكن هناك داع للقول بأنها حلال مسموح بها، بل بمجرد تجميده والعودة إلى الأصل وهو الإباحة.

فالقانون لما حرم السرقة لم ينص على أنها حرام، بل وضع لها عقوبات مباشرة، لاتفاق الناس على تحريمها، أما الخمر فلا، وقد يعّرف القانون السرقة ليضبط العقوبة، لا ليقول أنها جريمة ابتداء، بل ينطلق من هذه الحقيقة المسلّمة عند الجميع .

ولو لم يكن قانونهم مُحلا للخمر بسكوته لأكد على أنه يشرع في إطار الكتاب والسنة، أي يصير القانون نفسه من الإجتهادات المباحة في شرع الله، لكنه يشرع ابتداء، وهذا هو الكفر الذي لا داعي بعده للدخول في التفاصيل.

وقوانينهم –كما يصرحون– تستمد من الشريعة الإسلامية إذا لم يكن هناك نص قانون، وهذا بعد أن يبطلوا أكثر أحكام الشرع بوضع أحكام في مكانها، فيصير قانونهم هو الأصل والأساس، ويصبح قانون الله ثانويا، يلجأ إليه في حال شغور غيره وإلا فلا اعتبار له، مثلما يحتكمون إلى العرف في حال عدم وجود نص قانون.

وكل هذا يبطل قول بعضهم أن الخمر ترك القانون تحريمها لشرع الله أو للضمير، عندما يحبون أن يضحكوا علينا.

أما إذا كانت الدولة مسلمة تتبع شرع الله أصلا، وعصى حكامها الله، وأنشأوا بنوك الربا ودور الخمر، وأعطوا التصاريح لإنشائها، وأخذوا عليها المكوس، فإنهم رغم ذلك كله لا يكفرون لأنهم ينطلقون من أنها حرام ابتداء، فشرعهم هو شرع الله لم يبطلوه بشرع آخر، وإن عصوا الله، فالتشريع ليس مجرد أمر أو نهي، وإنما يمنح الشرعية لما أمر به أو نهى عنه أو أباحه.

عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– قال: **(كان عبد الله بن أبَيّ يقول لجارية له: اذهبي فأبغينا شيئا، فأنزل الله: [ولاَ تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاء إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا]** [النور: 33] [أخرجه مسلم والبزار والطبراني بسند صحيح]، وهذا منه معصية وليس عملا بشرع غير الله.

إن الناس يعرفون إباحة الأشياء من عدم إصدار قانون يمنعها، لأن الأصل في الأشياء الإباحة، ومنها ما يسمى بالثغرات القانونية التي يغفلون عنها، فالتصرف في إطارها مشروع قانونا، والشيء القانوني هو الحلال المباح.

ولذلك قد تستجد قضايا أو جرائم لم يكن القانون قد عرفها من قبل، ولا هي تندرج في إطار قانون سابق، فلا تعد من المحرمات حتى يصدروا فيها قانوناً يجرّمها، فلا حكم للردة –مثلا– عندهم، لأنها ليست جريمة محرمة قانونا، بل القانون يحميها.

فالقوانين كلها تنطلق من قاعدة أن لا جريمة ولا عقوبة عليها إلا بنص منها، وهذا هو الإستحلال لما حرم الله، وليس الإدعاء بأنها حلال في دين الله، فالذين استحلوا الخمر من النصارى لا ينفعهم التصديق بأن الله حرمها في القرآن إن صدّقوا به، ولو اعتقد أحد العرب قديما أن الأشهر الحرم حرام في دين الله، واتبع قومه في الإعتقاد باستحلالها واقعا، لكان هذا كفرًا منه بالله أيضا.

وعندما يعتبرون الخمر أو الربا حلالا في الواقع، وتكرس القوانين والعلاقات في خدمته وحمايته، فلا معنى أن يكتبوا بأن الخمر والربا حلال، فهذا لا يعني شيئا في الواقع، فهذا القانون ينطلق من مبدأ الحرية الشخصية، والقانون لا يذكر المباحات بل المحظورات، إلا ما كان محظورا أصلا فأباحه، ولما شرع القانون طرق استعمال الربا والخمر وحدودها أكد إباحتها، ولو أنهم حرموها في قانونهم كالمخدرات وتهاونوا في منعها لما كان كفرا.

ثم إن القانون الجاهلي قد يوافق شرع الله في الأوامر والنواهي والعقوبات وغيرها، لكن ذلك لمصلحتهم، وإن قصدوا اتباعه أحيانا، فهم يقدمون شرعهم عليه، ولو تحروا اتباعه لما خالفوه في أمور أخرى، هي أعظم مما وافقوه فيها.

هذا ونعتقد أنهم كفار أصلا كالنصارى وغيرهم، ولم يكفروا باستحلال الخمر في شرائعهم تلك فقط، وليسوا بمسلمين ولو حرموها، ونحن إذ نرد على شبهاتهم لنبين حدود التوحيد ليدخلوا فيه، لا ليحكموا بهذه الشرائع التفصيلية فحسب.

الإستهانة بشرك الإحتكام إلى الطاغوت

التسوية بين الإحتكام إلى الطاغوت ومعاصي المسلم:

لقد عرّف العلماء الشرك الأكبر بأنه كل اعتقاد أو قول أو فعل مأمور به شرعا، فصرفُه لله وحده توحيد وإيمان، وصرفه لغير الله شرك وكفر أكبر، أما الشرك الأصغر فهو كل إرادة أو قول أو فعل لا يبلغ مرتبة العبادة لغير الله، ولكنه ذريعة إلى الشرك الأكبر، والشرك الأصغر ما هو إلا استثناء من الأصل الذي هو الشرك الأكبر.

على ضوء هذا التعريف يظهر جليا محل الإحتكام من الدين، لكن المشركين بالله في حكمه يحتجون –مثلا- بأن بعض السلف استدل على تحريم التمييز بين الأولاد في العطاء بقول الله – تعالى-: [**أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ**] [المائدة: 50]، ولهذا فالحكم بشرائع الجاهلية معصية كالظلم وليست كفرا، فإن استحلها اعتقادا، أو قال: هي من عند الله، كان كفره كفرا أكبر.

والحقيقة أن هذه المبالغة كانت من عادة السلف، فهذا علي بن أبي طالب –مثلا– يحتج لما وقف على قوم يلعبون بالشطرنج بقول الله –تعالى-: [**مَا هَذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ**] [الأنبياء:52]

[رواه بن أبي شيبة وابن أبي حاتم والآجري والخلال وابن أبي الدنيا والبيهقي بأسانيد ضعيفة يرتقي بمجموعها إلى درجة الحسن]، فهل يصير عندها العكوف على الأوثان مثل اللعب بالشطرنج ؟!

ومثل ذلك قول ابن عباس عن قول الله –سبحانه وتعالى-: [**يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ**] [آل عمران: 106]، قال: (**تبيضّ وجوه أهل السنة والجماعة وتسودّ وجوه أهل الفرقة والزيغ**)، فهل يصير الكفر الأكبر حينها مثل البدع التي لا تخرج من الإسلام ؟!

إن السلف الصالح غلظوا أمر المعاصي والبدع فقرنوها بالكفر مجازا لا حقيقة، مثلما تسمى الطاعات إيمانا ولا تُدخل في الإسلام دون توحيد، كذلك المعاصي تسمى كفرا ولا تُخرج من الإسلام.

كما كان النبي –صلى الله عليه وسلم– يسمي بعض المعاصي بالكفر، ويخص الكفار بفعلها، رغم أن المسلمين إذا اقترفوها يبقون على إسلامهم، أما هؤلاء فذهبوا إلى الكفر الأكبر فخففوا من شأنه، وأنزلوه إلى مرتبة المعاصي، مادامت تسمى كفرًا أحيانا، وهو استقراء فاسد لا يقول به مسلم.

وأدخلوا الكفر في مسمى الإسلام، وجعلوا ما هو حق للمؤمن فقط حقا للكافر الذي يتسمى بالمسلم، عكس ما فعل الخوارج، الذين قال عنهم ابن عمر –رضي الله عنه-: (**إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين**) [رواه البخاري].

ولقد كان الخوارج أقل جرمًا منهم، إذ رفعوا المعاصي إلى درجة الكفر الناقض للإسلام كقاعدة حقيقية، وهذا وإن كان يخالف الكتاب والسنة، فإن تأولهم لتلك النصوص لا يخرجهم من الإسلام، فهذا التشدد إن وقع لا ينقض الأصل، وإن كان يغطيه بسحابة سوداء تنفر الناس عنه، لكن أهله يبقون على إسلامهم، أما التسيب والتميع الواقع فيهدم الأصل، ويمحوه من الوجود، وينفي الإسلام عن أصحابه.

والحق الذي كان عليه النبي –صلى الله عليه وسلم– وأصحابه أن الكفر وما دونه من الذنوب كلاهما في مكانه، فلا الكفر ينزل حتى يبقى صاحبه مسلما، ولا المعاصي الأخرى كبيرها وصغيرها ترتفع حتى تُخرج من الملة، هكذا أفهمنا نبينا عليه الصلاة والسلام، ولولا ذلك لما وجبت الحدود التي شرعها الله، ولكان حدّ الردة فقط على كل معصية في حالة التشدد، أو يبطل حدّ الردة في حالة التسيب.

يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (**سباب المسلم فسوق وقتاله كفر**) [رواه البخاري ومسلم]، وهذا يكون كفرا مخرجا من الإسلام إذا قوتل لأجل إسلامه.

ولم يرد أن قتل المسلم كفر بالله، إنما هو كبيرة من كبائر الذنوب، كقول الله -تعالى-: [**وَإِن طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا**] إلى أن قال: [**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ**] [الحجرات: 10/9]، فسماهم الله بالمؤمنين، وإن اقتتلوا فيما بينهم، ظالمهم ومظلومهم.

أما ما ثبت عن المقداد أنه قال: **يا رسول الله أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟** قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(لا تقتله)** قال: **فقلت: يا رسول الله، إنه قد قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟** قال: **(لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال)** [رواه البخاري ومسلم].

وقد ثبت أن أسامة قتل من قال: لا إله إلا الله، ولم يرتد بذلك عن الإسلام، وكذلك خالد، فعنّفهما النبي –صلى لله عليه وسلم– وزجرهما وأغلظ عليهما.

وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: (**إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار**) قالوا: **يا رسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟** قال: (**إنه كان حريصا على قتل صاحبه**) [رواه البخاري ومسلم]، وبقاؤهما في النار ليس خلودا أبديًا كالمشركين.

ومثله كل ما ورد عن دخول المسلمين النار كالفرق الضالة غير الكافرة، وكقوله: (**لا يدخل الجنة قاطع**) [رواه البخاري ومسلم والترمذي]، أي لا يدخلها مع السابقين دون عذاب.

ويقول النبي –صلى الله عليه وسلم-: (**بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة**) [رواه الترمذي وأبو داود ومسلم وابن ماجه والبيهقي وأحمد والدارقطني وأبو عوانة وابن أبي شيبة]، وهو مثل قوله لما رأى رجلا يصلي مسرعا: (**أترون هذا؟ من مات على هذا مات على غير ملة محمد، ينقر صلاته كما ينقر الغراب الدم**) [رواه ابن خزيمة في صحيحه وابن عساكر بسند حسن وأبو يعلي والبيهقي والطبراني]، فلا يكفر

من أسرع في صلاته ولا من تهاون فيها وضيعها، ولكن جرت العادة بين المسلمين أن كل مسلم مصلّ، لكونها الركن الثاني من أركان الإسلام.

وقال –صلى الله عليه وسلم–: (**يقول الله: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملا أشرك فيه معي غيري تركته وشركه**) [رواه مسلم]، وهذا مثل من تصدق عملا بأمر الله، ولكن ليقال: فلان كريم، فلم يعبد الله بهذا القصد الفاسد، فحذر الله منه، لأنه قد يأتيه المسلم إذا لم يراقب قلبه ويصحح نيته، ورغم أنه قد سماه شركا فهو ليس كتقديم العبادة للإنسان كما يعبد الكافر غير الله، فالمرائي مسلم لكنه آثم غير مأجور.

ومثله قول النبي –صلى الله عليه وسلم-: (**من حلف بغير الله فقد أشرك**) [رواه أحمد وأبو داود والترمذي وحسنه، وقال الحاكم والذهبي: صحيح على شرط الشيخين].

لكن ورد عن ابن عمر أن النبي –صلى الله عليه وسلم– أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال: (**ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت**) [رواه البخاري ومسلم ومالك وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه]، ولم يكن عمر مشركا بحلفه بأبيه.

وقوله –صلى الله عليه وسلم-: (**لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين**) [رواه البخاري ومسلم]، ولا يكفر من أحبهم فوق حبه للنبي صلى الله عليه وسلم، وإنما ينفي عنه اكتمال الإيمان وقوته، لقوله لعمر لما قال له: **يا رسول الله لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي**، قال: (**والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك**) فقال له عمر: **فإنك الآن أحب إلي من نفسي**، فقال: (**الآن يا عمر**) [رواه البخاري]، وقد كان عمر قبل ذلك مؤمنا.

وقال –صلى الله عليه وسلم-: (**أربع من كنّ فيه كان منافقا خالصا، ومن كانت فيه خصلة منهن كان فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدّث كذب، وإذا ائتمن خان، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**) [رواه البخاري ومسلم]، وكل هذا من النفاق الأصغر، ولا يكون صاحبه كالذي يبطن الكفر ويظهر الإسلام.

وثبت أن أبا ذر عيّر رجلا بأمه فقال له النبي–صلى الله عليه وسلم-: (**أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيك جاهلية**) [رواه البخاري ومسلم].

وقال الله –تعالى-: [**وَلاَ تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الأُولَى**] [الأحزاب: 33]، فإن التبرج من صفات الجاهلية، وإن لم يكن صفة جوهرية، فالجاهلية جاهلية وإن لم يكن في أهلها هذه الصفة القبيحة، ولما تشبهت بعض نساء المسلمين بنساء الجاهلية لم يخرجن من الإسلام، ولم تعش الأمة في جاهلية.

وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: (**من كره من أميره شيئا فليصبر فإنه من خرج من السلطان شبرا مات ميتة جاهلية**) [رواه البخاري ومسلم]، وليس موتته الجاهلية كموتة الذي يفارق دينه.

وقال –صلى الله عليه وسلم-: (**أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والإستسقاء بالنجوم، والنياحة**) [رواه مسلم وأحمد والبيهقي والحاكم والترمذي]، وورد في حديث آخر أنها كفر، ولو كانت كفرا أكبر لكفر بها الكثير من المسلمين، لأنهم لم يتركوها جهلا أو مع العلم، ولكنها ذنب كسائر الذنوب الكبائر.

يقول أقوام أن زماننا هذا كزمان الصحابة في مكة، من حيث الجهل بالتوحيد عند عامة الناس، وقد يقولون: هو زمان جاهلية، لكننا لا نقصد أن الناس مشركون، لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: (**أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن**).

وهو تحريف للمسألة، فليست هذه هي الجاهلية التي نتكلم عنها، وهل كان الصحابة في جاهلية وفيهم بعض هذه الصفات؟! فلا يصح نفي الكفر الأكبر بالكفر الأصغر، فأبو ذر كان فيه جاهلية، أي صفة من صفاتها، ولم يكن يعيش في جاهلية أو يدين بدينها.

فهذا النوع الأخير من الجاهلية الذي قد يقع بين المسلمين ويبقون على إسلامهم لا يعني أن وقوع أصل الجاهلية الذي هو الكفر الأكبر بينهم يبقيهم على الإسلام، وسواء صدر من شخص دون شخص، أو وقع في مصر دون مصر، أو انتشر في عامة البلدان، وسواء طال زمنه أو قصر، فبقاء بعض

الأشخاص أو الأمصار أو الطوائف على الإسلام، لا يعني إثبات الإسلام لمن وقعوا في الكفر الأكبر، وهذا أمر ظاهر.

وقد كان قبل النبي –صلى الله عليه وسلم– أقوام على الإسلام إذ يقول: **(إن الله –عز وجل– نظر إلى أهل الأرض فمقتهم عربهم وعجمهم إلا بقايا من أهل الكتاب)** [رواه مسلم]، ومع ذلك كان الإسلام غائبا عن عامة الناس وعاشوا في جاهلية.

وفي نفس الإطار قالوا بأن معاوية بن أبي سفيان قد حوّل الخلافة إلى ملك وراثي، فقد غيّر وبدّل ما شرعه الله ولم يكفر، وكذلك من اتخذ قوانين يحتكم إليها تخالف قانون الله لا يكفر.

إن الخلافة الشورية لا تقوم على نظام الإنتخاب المعروف عند الديمقراطيين، حيث يصوت الناس على المترشحين للحكم، ثم تكون الغلبة لمن اتبعه أكبر عدد من الناس، وإن كانت نسبة كبيرة منهم قد صوّتت ضده، فهذا لم يعرفه المسلمون.

ثم إن شرع الله لم يحدد طريقة في تولي الحكم ، لكن الترشح للمناصب غير مشروع، كقول النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(إنا لا نولي أمرنا هذا من طلبه)** [رواه البخاري ومسلم]، إلا من خاف على الناس الفتنة وأراد الإصلاح كيوسف عليه الصلاة والسلام، حيث لا يرى من هو أكفأ منه.

ولقد كان جهاد أبي بكر ومركزه في الدعوة زمن النبي -صلى الله عليه وسلم- ومقامه عنده، هو الذي نظر إليه الصحابة عند مبايعتهم له، فالعمل للإسلام هو الذي تقاس عليه أهلية المسؤولية، لا المال والجاه والأتباع، وقد ولى أبو بكر بعده عمر اجتهادا منه فبايعه المسلمون.

ثم ترك عمر الأمر بعده شورى بين ستة، فتشاوروا بينهم وقدموا أحدهم فبايعه المسلمون، وقد أبى أن يجعل بينهم ابنه عبد الله ورعا، لا لأنه كفر وتشريع من دون الله، وقد ولى المسلمون الحسن بعد أبيه علي بن أبي طالب، وهذا لأنهم لم يروا أن توريث الحكم يخالف شكلا منصوصا عليه في الكتاب والسنة، ولكنه يدخل عموما في معنى قول النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(من قلد رجلا على عصابة وهو يجد في تلك العصابة من هو أرضى لله فقد خان الله وخان رسوله وخان المؤمنين)** [رواه الحاكم].

هذا إن كان يرى للمسلمين من هو أصلح منه، فورّث ابنه أو أخاه، لكن إن أراد درء الفتنة فله حكم آخر، ولذلك فالأمر في كلا الحالتين أبعد من أن يكون وضعا لشرع مخالف لشرع الله، فهو إما معصية أو اجتهاد مباح.

ليس الكفر بالطاغوت أن نعتقد أن عبادته كفر أصغر أو حرام، كعبادة القبور أو التحاكم إلى شرع الطاغوت، فلا نكون مسلمين حتى نكفر به، ولا يكفينا عدم الرضى، لكن علماءهم لا يقولون للناس أنه كفر أصغر فلا تتبعوه، وإنما يقولون ذلك تهوينا من أمره فقط، ردًّا على من يدعوهم إلى اجتنابه.

مثل أولئك الذين كانوا يذبون عن عبادة القبور ويجيزونها بل يوجبونها، ثم لما أفحمتهم الحجج عادوا يقولون هي كفر أصغر، تهربا من تكفير عابديها.

وهذا الذي يظهر فساد دينهم، لأنهم يدعون الناس للخضوع والولاء والتحاكم والإنتخاب، ولا ينكرونه سواء كان كفرا أكبر أو أصغر.

حصر الإحتكـام إلى الطاغـوت في الإعتقـاد:

قال الألباني كما في "فتاوى الشيخ الألباني ومقارنتها بفتاوى العلماء" لعكاشة عبد المنان الطيبي (247): (**أنني سمعت من بعض أولئك الذين كانوا من جماعة التكفير ثم هداهم الله عز وجل، قلنا لهم: ها أنتم كفّرتم بعض الحكام فما بالكم تكفرون مثلا أئمة المساجد، خطباء المساجد، مؤذني المساجد، خدمة المساجد؟ ما بالكم تكفرون أساتذة العلم الشرعي في المدارس الثانوية أو الجامعات؟ الجواب: لأن هؤلاء رضوا بحكم هؤلاء الحكام الذين لا يحكمون بما أنزل الله، يا جماعة، هذا الرضى إن كان رضا قلبيًا بالحكم بغير ما أنزل الله حينئذ ينقلب الكفر العملي إلى كفر إعتقادي، فأي حاكم يحكم بغير ما أنزل الله وهو يرى أن هذا الحكم هو الحكم اللائق تبنّيه في هذا العصر، وأنه لا يليق الحكم الشرعي الموجود في الكتاب والسنة، لاشك أن هذا كفره كفر اعتقادي وليس كفرا عمليا، ومن رضي بمثل هذا الحكم أيضا فيلحق به، فأنتم أوّلا لا تستطيعون أن تحكموا على كل حاكم يحكم ببعض القوانين الغربية**

الكافرة أو بكثير منها أنه لو سئل لأجاب بأن الحكم بهذه القوانين هو اللازم في هذا العصر، وأنه لا يجوز الحكم بالإسلام).

يناظر الشيخ هنا قوما من الذين يعتقدون في ارتداد الحكام عن الإسلام، ثم ينزلون إلى عامة الشعب الذين يتبعونهم في كفرهم، وفي خضم الخصام بين الطائفتين يلتبس الحق بالباطل، إذ كلا الفريقين لديهما جانب من الحق وجوانب من الباطل.

وليس التوحيد هو ترك الأوثان فقط، ولا ترك شرائع الطاغوت فقط، ولا تكفير الكافر فقط، إنما هو كلٌّ كامل لا يتجزأ، نتبعه كله بمعناه وحدوده أو نتركه كله.

لذلك على المسلم ألا يرتاب لشبهات المشركين، وعليه بطلب العلم، وإلا فليعتزل مجالسهم وكتبهم، وأما هؤلاء العلماء فيحملون أوزارهم، ومن أوزار الذين يضلونهم بغير علم.

تأمل كيف يخلط الرضى بتحكيم شريعة الطاغوت بالكفر الإعتقادي من استحلال وغيره، بينما هذا الحكم بشريعة الطاغوت إن كان كفرا فالرضى به كفر مثل فعله، وإن كان الحكم بها معصية دون الكفر فالرضى بالمعصية معصية أيضا، فلا يكون الفعل معصية والرضى القلبي بها كفرا، يستوي في ذلك عامة الناس وعلماؤهم وفقهاؤهم وصالحوهم وحاكمهم ومحكومهم، ومن فرّق بينهم فعليه بالحجة.

يريد أن يثبت هنا أن أتباع هذه الشرائع والمذاهب المعاصرة لا يكفرون، إلا إذا رأوا أن حكمهم هو الحكم اللائق دون الحكم الشرعي، وهذا الإعتقاد رغم أنه موجود، إذ أن تصرفات الناس تثبت ذلك وإن لم يصرحوا كلهم، وإلا لماذا يحاربون من أجله ويعلمونه أبناءهم؟

إلا أن الشيخ يوجب سؤالهم، فإن أجابوا بذلك وإلا فهم مسلمون، رغم أنه لا يأتي بدليل على وجوب هذا التفصيل واعتبار المسألة مسألة اعتقاد فقط، فهو يضع قاعدة بغير دليل ثم ينطلق منها ويحتج بها على مخالفيه.

إن تفصيل علماء السلف الكفر الإعتقادي والعملي يتعلق بالشرائع الفرعية، لا بالتوحيد، فترك الصلاة كفر عملي، فإن اعتقد عدم وجوبها كان كفره اعتقاديا، أما دعاء الوثن وإن كان عملا فلا علاقة له بهذا التفصيل، وإنما هو كفر بذاته، وإن لم يكن معه استحلال لدعاء الوثن، ثم جاء هؤلاء فجعلوا يقسمون التحاكم إلى الطاغوت إلى اعتقادي وعملي، رغم أنه متعلق بأصل الدين مثل دعاء الوثن.

إن الديمقراطية التي تؤله الشعب وغيره والعلمانية التي تحرم على دين الله الحكم في العلاقات الجماعية وغيرهما هي أديان وعقائد، فمن اتبعها فهو على دين الطاغوت، ومن اتبع دينا آخر فهو كافر بدين الله، وإن لم يعتقد أنه حلال أو أنه هو دين الله، هذا أمر ظاهر.

ونقول -تنزلا-: لو كانوا يعتقدون حقا بأن مستحل التشريع من دون الله ومفضله على شرع الله كافر لدعوا الناس وحذروهم منه ومن القرب منه، كما يحذرونهم من عبادة القبور، ولترجموا اعتقادهم إلى فعل، لأن كل شيء سائر في ذلك الطريق، بواسطة التربية والإعلام والترغيب والترهيب، ولا نراهم يكفّرون حتى من اعتقد عدم صلاحية شرع الله.

ومع ذلك نجدهم يختلفون في مثل هذا الأصل، كأي مسألة خلافية، فالتوحيد غير مجمع عليه بينهم، رغم أنهم ينسبون الإسلام لبعضهم البعض، بسبب اجتماعهم على ما دون ذلك.

يقول حمد بن عتيق في التعليق على "فتح المجيد" (396): **(ومثل هذا وشر منه من اتخذ من كلام الفرنجة قوانين يتحاكم إليها في الدماء والفروج والأموال، ويقدمها على ما علم وتبين له من كتاب الله وسنة رسوله –صلى الله عليه وسلم– فهو بلا شك كافر مرتد إذا أصر عليها ولم يرجع إلى الحكم بما أنزل الله ولا ينفعه أي اسم تسمى به، ولا أي عمل من ظواهر أعمال الصلاة والصيام والحج ونحوها).**

لكن إخوانه في العقيدة جعلوا مخالفة أحكام الشرع كالتشريع من دون الله، ولذلك قالوا: هم يصلون ويصومون ويعتقدون أن شرع الله كامل شامل، ويتناسون أنهم لا يكفرون بدين الطاغوت، وكما يتبعون شرع الله أحيانا يتبعون شرع الطواغيت دون حرج، ودون شعور بالكفر.

ثم تأمل هذين القولين لشيخ واحد هو محمد بن إبراهيم آل الشيخ في "مجموع الفتاوى" (280/12): **(وأما الذي قيل فيه أنه كفر دون كفر إذا حاكم إلى غير الله مع اعتقاد أنه عاص وأن حكم الله هو الحق، فهذا الذي يصدر منه المرة ونحوها، أما الذي جعل قوانين بترتيب وتخضيع فهو كافر، وإن قالوا: أخطأنا وحكم الشرع أعدل، فهذا كفر ناقل عن الملة).**

لكنه يقول أيضا (80/1): (**من تحكيم شريعته والتقيد بها، ونبذ ما خالفها من القوانين والأوضاع وسائر الأشياء التي ما أنزل الله بها من سلطان، والتي من حكم بها أو حاكم إليها معتقدا صحة ذلك وجوازه فهو كافر الكفر الناقل عن الملة، وإن فعل ذلك بدون اعتقاد ذلك وجوازه فهو كافر الكفر العملي الذي لا ينقل عن الملة**).

ثم استمع إلى كلام الألباني في شريط "فتنة التكفير" إذ يقول: (**المسلمون ما كفروا أتاتورك لأنه مسلم، لا، لأنه هو تبرأ من الإسلام، حينما فرض على المسلمين نظاما غير نظام الإسلام، من جملتها - مثلا– أنه سوّى في الميراث بين الذكر والأنثى، والله يقول عندنا: [لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنْثَيَيْنِ]، ثم فرض على الشعب التركي المسلم القبعة**).

يقول هذا، لكنه إذا سئل عن الحكام العرب وتسويتهم بين الذكر والأنثى، وأكثر من ذلك أو ما يشبهه، يقول: هو كفر أصغر لا يخرج من الملة حتى يستحلوا، فأي دين يتبع هؤلاء العلماء؟!

وهل أقاموا على أتاتورك الحجة التي يقولون بها حتى في الكفر الأكبر أن فعله ذاك كفر بالله؟ فحكام اليوم أكثر معرفة من أتاتورك لوجود وسائل الإبلاغ، وقد كان الكثير من العلماء يمدحونه ويدافعون عنه، ليس تملقا فحسب، وإنما بسبب ما صنعه من إصلاحات في الدولة، فكيف تقوم عليه الحجة؟ وأي حجة تقام على من يحارب دين الله؟ ثم هل يكفر أتاتورك بفرضه القبعة على الأتراك؟ إن الأمر لا يعدو أن يكون تمييعا للتوحيد.

ويقول في شريط "قضية الهجرة من فلسطين" جوابا عن سؤال: إذا كانت البلاد من حولهم أيضا لا تحكم بما أنزل الله فهجرتهم تكون من دار كفر إلى دار كفر، وإلا من دار كفر إلى دار إسلام؟: (**لا، ليسوا سواء، ليسوا سواء، هذه ديار إسلامية ولو كان فيها حكم كما تعلمون جميعا في كثير من الجوانب مخالف للإسلام، لكن هناك الحكم حكم كافر له قرنان فحكم يهودي، أما هنا فالأمر ليس كذلك، فلا يجوز قياس هذه البلاد على تلك، وهذا كما يقول ابن حزم –رحمه الله-: لو كان القياس صحيحا لكان هذا من القياس هو عين القياس الباطل، وهو أن تقاس البلاد الإسلامية التي تحكم بحكم إسلامي، ولو كان فيه ما فيه، فليس كالحكم الذي يحكم بالتوراة والإنجيل، أو بأي قانون يخالف كل الشرائع السماوية**).

أين هو الحكم الإسلامي يا ترى؟! فالقانون الذي يحكم هذه البلاد ألا يخالف الشرائع السماوية؟ مع العلم أن التوراة والإنجيل الحاليين لا يصح اعتبارهما شرائع سماوية.

إن المتتبع لكلامهم فيما يتعلق بأصل الدين يرى أنه يشبه كلام العلمانيين، الذين يجيدون التهرب من الأسئلة والتلاعب بالألفاظ.

وهذا مثل فتواهم في حكم التجنس بالجنسيات الأوربية وغيرها، إذ يقولون بأنه اندماج في منظومة عقدية تعلن كفرها بالله ورسوله، وتخاصم الإسلام جهارا نهارا وتصادمه، وهي انسلاخ من شرائعه، وخضوع لواجبات وقوانين تتنافى مع الشريعة الإسلامية، ورفض للإحتكام إلى شرع الله.

وكأن قوانينهم فيما يسمونه بالعالم الإسلامي لا تتنافى مع الشريعة الإسلامية، وكأن التحاكم إلى الشعب وغيره وفصل الدولة عن الإسلام والحرية الشخصية والتسوية بين المسلم والكافر وغيرها من الكفريات لا تخاصم الإسلام، حتى يعتبر من خرج من هذه البلاد إلى بلاد أوربا وغيرها وتجنس بجنسيتها مرتدا عن الإسلام.

ويقول كما في "فتاوى الشيخ الألباني" للطيبي (580): (**تبنّى القانون الإفرنجي أو السويسري أو...أو...إلخ، وأعرض عن الإسلام كلية جوابه هو ما سبق تماما، إن كان يتبنى ذلك استحلالا قلبا وليس اتباعا لهوى مثلا، محافظة على الكرسي، محافظة على السلطة والرياسة ونحو ذلك، لكن الله - عز وجل– يعلم منه بأنه في قرارة قلبه يعترف بأنه مخطئ**).

فهو ينطلق من هذا التفصيل وكأنه قاعدة مسلّمة دون دليل، وبذلك يجعل من اتبع دينا محافظة على كرسي أو شهوة أخرى، وهو معترف بأنه مخطئ لا يكفر، وإنما يكفر إذا استحل ذلك قلبا، رغم أن الذين أرادوا الإحتكام إلى أحد الطواغيت إنما كان ذلك لشهوة، لعلمهم بأنه يأخذ الرشوة، لا لاعتقادهم.

عن الشعبي قال: **(كان بين رجل من اليهود ورجل من المنافقين خصومة، فقال اليهودي: أحاكمك إلى أهل دينك- أو قال: إلى النبي- لأنه قد علم أنه لا يأخذ الرشوة في الحكم، فاختلفا واتفقا على أن يأتيا كاهنا في جهينة، فنزلت: [أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ...وَتَوْفِيقًا]** [أخرجه ابن جرير].

إن المشرعين اليوم شرعوا بدافع الشهوة فعلا، فحب الدنيا رأس كل خطيئة، وزادوا عليها أنهم لا يرون الشريعة مصدرا وحيدا، هكذا تقول دساتيرهم، ولم نحكم على قلوبهم، بخلاف العصاة من المسلمين الذين يكفرون بشرع الطاغوت فيجتنبونه اعتقادا وقولا وعملا، غير أنهم يتهاونون في العمل بشرع الله، فمتى يرعوي أقوام عن تبريراتهم وقولهم: هو كفر أصغر؟

ويقول آخرون أن الناس لا يتبعون الديمقراطية أو غيرها لما فيها من كفر، بل لحسناتها، وهذا رغم أن الناس يعلمون بخروجها عن الدين، وكل دين قد تكون فيه حسنات، فهل يصح اتباعه لذلك؟! وهل يعذر متبعه لذلك؟! ففي الديمقراطية وغيرها من مذاهب الطاغوت منافع، لكن لماذا كفر الناس لولا المنافع الشخصية أو الجماعية؟

وهذه المنافع تسمى شهوات لا مصالح مرسلة، وهي سبيل التشريع المناوئ لدين الله رب العالمين، ولولا ذلك لكان من يحيي الأضرحة المعبودة لتطوير السياحة مسلما عاصيا.

وإذا تنزّلنا معهم وتتبعنا شبهتهم نقول: إن التشريع دليل ظاهر على أن صاحبه يعتقد صحته، وإلا لما شرع، فلا يمكن أن يعتقد بطلانه، وليس من المعقول أن تتبع أمة شرعا، وتدافع عنه، وهي تعتقد بطلانه، لكن هؤلاء يظنون أن المشرعين والمحتكمين إليهم يعتقدون أن قانونهم باطل وليس حقا وعدلا.

ومع أن العمل يتضمن الإعتقاد، فلا علينا منه، ولنحكم على الظاهر، لأن الله لم يأمرنا أن نشق صدور الناس لنعرف اعتقاداتهم، فلا نتكلف ما لم يكلفنا الله به، فلم نؤمر بسؤالهم إن كانوا يؤمنون بكون شرعهم أفضل من شرع الله وأعدل منه أو هو مثله.

إنهم يعتبرون قوانينهم مقدسة، وتراثا معظما يفخرون به، كما يفخرون بالديمقراطية والعلمانية، ولمجالس التشريع والقضاء حرمتها كحرمة المساجد عند المسلمين، وكل هؤلاء عند علمائهم مسلمون، وكفرهم كفر أصغر! وإن أقروا بتكفيرهم نظريا خالفوه عملا، وإن الذي يسمي شرعه وقضاءه عدالة قد صرح باعتقاده، وهو كفر بدين الله وإيمان بالطاغوت، وإن آمن أيضا بأن شرع الله أعدل منه.

ولو سمى العاصي معاصيه عدالة وحقا مع علمه بمخالفتها لحكم الله لكفر، فكيف بمن وضع شرعا آخر واعتقد فيه ذلك؟ فالحاكم المسلم العاصي في حكمه يعتقد أنه مخطئ وأن حكمه أو عمله محرم.

إن من يعتقد أن حكمه بشرع غير شرع الله عدل فهو كافر، فقد أضاف كفرا آخر إلى كفره، وهو الحكم نفسه، أو الإحتكام إلى الطاغوت، ولا يصح أن نعلق كفره باعتقاده الإستحلال بعد قوله بأنه العدل وفعله، فالمسلم يعتقد بأن مخالفة شرع الله ظلم، ولا عدل إلا ما كان موافقا لشرع الله، لكنهم يضعون القواعد حسب الواقع، حيث لا تمس كفرهم بسوء، فالبعض يقولون أنه لا يكفر حتى يقول أن شرعه أعدل من شرع الله، دون أن يكلفوا أنفسهم تقديم الدليل.

إن التحاكم إلى الطاغوت قد بيّن الله لمن كان له قلب أن فاعله يؤمن بالطاغوت، ولم يشترط استحلاله للفعل، أو الإدعاء بأن شرعه أوحاه الله، ومن اشترط ذلك فعليه بالحجة، فالذين أرادوا الإحتكام إلى اليهودي أرادوا أن يكفروا بالله، ولم يَرد أنهم نسبوا حكمه إلى الله.

ولو ادعوا ذلك لما احتاج الأمر إلى ذكر كفرهم لدخولهم في دين اليهود صراحة، ولولا ذلك لكان احتكامهم إلى كهان العرب أو سائر الملحدين ليس تحاكما إلى الطاغوت، بما أنهم لا ينسبون شرعهم إلى الله، بل ليسوا طواغيت لذلك.

وهؤلاء أرادوا الإحتكام إلى ذلك الطاغوت لأخذ الحق ظلما، لعلمهم بأنه يتعاطى الرشوة، وبالتالي نعلم أن الكفر لشهوة يكفر صاحبه وإن كان بدون اعتقاد.

فعلى الذين يشترطون الإستحلال وعزوَ شرع الطاغوت إلى الله أن يأتوا بدليل، وليس هذا قاعدة بديهية حتى يضعوا التشريع والتحاكم إليه في إطار الكفر الأصغر، ولا يرتقي إلى درجة الكفر الأكبر، إلا إذا اعتقد فيه بالإستحلال قلبا، أو ادعى أنه من عند الله.

فهذا التفصيل يصح إذا تأكدنا مسبقا أن التشريع والتحاكم إليه كفر أصغر أصلا كترك الصلاة، وليس كتقديم الصلاة لغير الله، فهذا التفصيل هنا سابق لأوانه، وإنما يجب أن يقع بعد تفصيل آخر، وهو التمييز بين مجرد المخالفة والتشريع.

إن قول الله -عز وجل-: **[وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ]** [المائدة: 44]، ليس دليلا وحيدا لتكفير المستبدلين بشرع الله شرائع من عندهم، ولكن الأمر من معنى الإسلام، وإنما نحن نسايرهم لنبين تحريفهم لمعنى الآية.

فإذا تقرر لدينا بطلان ما استدلوا عليه من أن حكم الإستبدال ليس كفرًا حتى يستحله أهله أو ينسبونه لله، نعود ونجدد لهم الدعوة بضرورة البرهنة على ذلك، قبل أن يطلبوا منا البرهان، مادام الأصل ما قلنا به نحن، لأنهم قالوا أن الآية على غير ظاهرها، والظاهر هو الأصل وغيره استثناء.

وقد نزلت آيات "المائدة" فيمن اتخذ شرعا آخر بدل شرع الله، فعن ابن عمر قال: **(أتي النبي –صلى الله عليه وسلم– برجل وامرأة من اليهود قد زنيا فقال لليهود: ما تصنعون بهما؟ قالوا: نسخم وجوههما ونخزيهما، قال: فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين، فجاؤوا فقالوا لرجل منهم يرضون: يا أعور اقرأ، فقرأ حتى انتهى إلى موضع منها فوضع يده عليه قال: ارفع يدك، فرفع يده فإذا فيه آية الرجم تلوح، فقال: يا محمد إن عليهما الرجم ولكنا نكاتمه بيننا، فأمر بهما فرجما)** [رواه البخاري].

عن البراء بن عازب قال: **مُرّ على النبي -صلى الله عليه وسلم- بيهودي محمّم مجلود فدعاهم فقال: هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ فقالوا: نعم. فدعا رجلا من علمائهم فقال: أنشدك الله الذي أنزل التوراة على موسى، هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ فقال: لا والله لولا أنك نشدتني بهذا لم أخبرك، نجد حد الزاني في كتابنا الرجم، ولكنه كثر في أشرافنا، فكنا إذا زنى الشريف تركناه، وإذا زنى الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا حتى نجعل شيئا نقيمه على الشريف والوضيع، فاجتمعنا على التحميم والجلد، فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: (اللهم إني أول من أحيا أمرك إذ أماتوه)، فأمر به فرجم، فأنزل الله: [يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ مِنَ الَّذِينَ قَالُواْ آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ الَّذِينَ هادُواْ سَمَّاعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّاعُونَ لِقَوْمٍ آخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ مِن بَعْدِ مَوَاضِعِهِ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَاحْذَرُواْ]** [المائدة: 41] [رواه مسلم وأحمد].

وعن جابر بن عبد الله قال: **(زنى رجل من أهل فدك، فكتب أهل فدك إلى ناس بالمدينة أن اسألوا محمدًا عن ذلك، فإن أمر بالجلد فخذوه عنه، وإن أمركم بالرجم فلا تأخذوه عنه)** [أخرجه الحميدي والبيهقي بنحوه].

وعن ابن عباس قال: **(أنزلها الله في طائفتين من اليهود قهرت إحداهما الأخرى في الجاهلية، حتى ارتضوا فاصطلحوا على أن كل قتيل قتلته العزيزة من الذليلة فديته خمسون وسقا، وكل قتيل قتلته الذليلة من العزيزة فديته مائة وسق، فكانوا على ذلك حتى قدم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقتلت الذليلة من العزيزة قتيلا، فأرسلت العزيزة أن ابعثوا إلينا بمائة وسق، فقالت الذليلة: وهل كان ذلك في حيين قط دينهما واحد ونسبتهما واحدة وبلدهما واحد دية بعضهم نصف دية بعض؟! إنا أعطيناكم هذا ضيما منكم وخوفا وفرقا، فأما إذا قدم محمد فلا نعطيكم، فكادت الحرب تهيج بينهما، ثم ارتضوا على أن جعلوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بينهما، فأرسلوا إليه أناسا من المنافقين ليختبروا رأيه، فأنزل الله:[يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لاَ يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ]** [رواه أحمد وأبو داود].

وعن ابن عباس قال: **(كانت قريظة والنظير، وكانت النظير أشرف من قريظة، فكان إذا قتل القرظي رجلا من النظير قتل به، وإن قتل النظيري رجلا من قريظة ودي بمائة وسق من تمر، فلما بعث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قتل رجل من النظير رجلا من قريظة، فقالوا: ادفعوه إليه، فقالوا بيننا وبينكم رسول الله، فنزلت: [وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ]** [المائدة:42] [رواه ابن جرير وأبو داود والنسائي وابن حبان والحاكم].

وكل هذا يبطل قول الذين لا يكفرون بهذا الطاغوت أن اتباع شرائع الدول التي ينسبونها لأنفسهم ليس بكفر أكبر، وإنما محل الكفر عندهم في الإفتراء على الله، بادعاء أنها منزلة من عند الله.

لكنهم في الواقع يعتبرون الكفر الأصغر هو الأصل أما الكفر الأكبر فهو استثناء، وقد كان تفسير علماء السلف لها بحيث نفوا أن يدخل في إطارها حكام المسلمين العصاة، فسحب المتأخرون حكمهم على

حكام اليوم المتبعين لشرائع الطاغوت، وكان عليهم أن يأتوا بالدليل على هذه التسوية، بدلا من أن يطالبونا بالدليل على التفريق، لكنهم دوما يتبعون السلف في غير موضع الإتباع.

فالقوم اليوم يلفون ويدورون حول آية: **[وَمَن لَّمْ يَحْكُم]** لوجود ما يتعلقون به من كلام السلف، وأهملوا نصوصا أخرى منها ما تعتبر التشريع من دون الله دينا وشركا به، كقول الله –تعالى-: **[مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ]** [يوسف: 76]، وقوله –سبحانه-: **[أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ]** [الشورى: 21].

ومنها ما تعتبر الإحتكام إلى غير الله إيمانا بالطاغوت، كقوله -تعالى-: **[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ]** [النساء: 60].

ونلاحظ أن الخوارج قديما لم يستدلوا بمثل هذه النصوص، لأن الحكام يومئذ لم يشرعوا خلاف شرع الله، ولو شرعوا لما وجد خلاف في حكمهم.

ويكثرون من أقوال السلف في المسألة حتى يجعلوا لكفرهم جذورا من قرون الإسلام الأولى، لكن السلف لم يتكلموا عما نحن بصدده من التشريع من دون الله، وتكلموا عما وقع في عصرهم من المخالفة فقط، ولذلك لم يذكروا من الكفر إلا الإستحلال، لكن ليس في كلامهم ما يدل على أن الكفر ينحصر في صورة الإعتقاد هذه، فهم لم يعرفوا شرعا آخر غير منسوب لله حتى غزت العلمانية هذه البلاد، ولم يكن للحكام أو العوام رغبة في التحاكم إلى شرع غير الله، لأن إيمانهم يمنعهم، كما أن الكفار صاغرون والدولة الإسلامية قوية عكس ما نحن عليه اليوم تماما، فمن التعنت الإحتجاج بأقوالهم في حالة كحالتنا اليوم.

فلما أُخرِج الصليبيون عادت البلاد التي احتلوها إلى شرع الله مباشرة، ولما أُخرج المغول كذلك، إلا أن بعض المغول لما انتسبوا إلى المسلمين أبقوا على شرائعهم الجاهلية، لكنها لم تنتشر، رغم انتشار عبادة القبور حينها، لكن لما أخرج المحتلون الأوربيون في القرن الماضي بقيت هذه الأمة على مبادئهم، ثم جاء علماؤها ليضعوها في عنق المحتلين، ويخرجوا منها سالمين.

يقول -مثلا- عبد المالك رمضاني في "فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائر" (187) معلقا على قول بعضهم أن الحاكم نحى الشريعة وعوضها بقوانين وضعية: **(هذا الوصف غير صحيح، لأن الصدق والعدل يمليان على صاحبهما أن يقول: الإستعمار نحى الشريعة والحكومة لم تغير أحكامه الوضعية، وعلى هذا الوصف يختلف الحكم)**.

وسواء كان اتخاذ أحكام وضعية كفرا أكبر أو أصغر، فإن حكم فاعله لا يختلف بين من سنه أول مرة ومن اتبعه، يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء)** [رواه مسلم].

ثم إن الحكام لا يزالون يحذفون من قوانينهم ما سمح به المحتلون من قبل من شرع الله، يزيدون وينقصون منه حسب الأهواء والظروف.

هذا وإننا نؤمن –بحكم إسلامنا– أن أي تشريع يخالف شرع الله هو شرع طاغوت يجب الكفر به، سواء نسب اليهود شرعهم إلى الله أو لم ينسبوه، لأن الله لم يتخذه شرطا لذلك، ولا اعتبار لشرط لم يشترطه الله.

كما أن الحاكم يعتبر مغيرا لشرائع الدولة بمجرد وضعه شرائع جديدة تخالف شرائع الحاكم السابق، دون أن يدعي أن هذه الشرائع الجديدة قد أذن بها الحاكم السابق أو أنها هي نفسها، فيعتبر ناسخا لها بمجرد أن يضع غيرها بدلا منها، وإن بقيت مكتوبة محفوظة على الرف وهي مجمدة.

إن اشتراط الإدعاء بأن القانون من عند الله أو أنه دين أو أن الحرام حلال في دين الله حتى يكون كفرا، ليس إلا تبريرا للعلمانية وشرائعها التي لا تدعي ذلك، فهي فتاوى على المقاس.

وليس الفرق بين الكفر الأكبر والأصغر في أمر الإحتكام هو كتابة القانون على الورق، وإنما وضع القانون للناس كي يتبعوه عوضا عن قانون الله، كما فعل اليهود في وضعهم حدودا خاصة بالأقوياء وأخرى خاصة بالضعفاء تخالف حدود الله، حتى الشرائع التي يتعارف عليها الناس دون كتابتها

كشرائع البدو فاتباعها كفر بالله، أما ترك اليهود حد الله في حق الشريف فمعصية وكفر أصغر، كما وقع من بعض حكام المسلمين، والأمر بالمعصية ليس كفرا سواء كان أمرًا كتابيا أو شفهيا.

ثم إن هؤلاء اليهود حرموا الفاحشة بتحريم الله لها وعاقبوا عليها، لكن عوضوا الحد المشروع بغيره فكفروا، فكيف يؤمن من وضع قانونا لا يحرمها، ولا يعاقب عليها ما دامت برضى فاعلها، بل يحميهم، ويعتبر الناس أحرارا في شؤونهم ؟! اللهم إنا نبرأ إليك ممن شرّع، وممن أفتى وبرّر، وممن احتكم واتبع.

والإستحلال الوارد في قول الله –تعالى-: [**إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلِّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ**] [التوبة: 37]، وفي حديث عدي بن حاتم لما سمع النبي –صلى الله عليه وسلم– يقرأ: [**اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ**] [التوبة: 31]، فقال: **يا رسول الله ما عبدناهم**، فقال: (**أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟**) قال: **بلى**، قال: (**فتلك عبادتهم**) [رواه الترمذي وحسنه والطبراني وابن المنذر والبيهقي وابن جرير وابن أبي حاتم وغيرهم].

هذا الإستحلال ليس هو الإستحلال الذي نتكلم عنه هنا، فما ورد في الآية والحديث هو استحلال المحرمات، ونحن نتكلم عن استحلال الإستبدال والتشريع عامة، فاستحلال الحرام جزء من التشريع، والتشريع يتضمن الإستحلال والإستحرام ووضع أحكام أخرى، فاستحلال التشريع لا دليل على أنه شرط في كفر المشرع من دون الله ومتبعه، بخلاف استحلال الحرام فهو شرط في كفر فاعل الحرام.

وهؤلاء الأحبار والرهبان أحلوا الحرام وحرموا الحلال فكفروا، كما كفروا لما استبدلوا بالعقوبة الشرعية فقط غيرها، فكلاهما استبدال لحكم بحكم، ولو كان الإستحلال شرطا في كفر مغير العقوبة الشرعية لكان شرطا في كفر مستحل المحرمات، كالذي يضع قانونا يحل الربا فلا يكفر حتى يستحل استحلاله هذا أيضا، فهو استحلال للإستحلال، وهو شرط لم يعرفه دين الله ولا المسلمون في تاريخهم.

إن الذي يغير ميقات شهر رمضان هو كمن غيّر ميقات الأشهر الحرم، قال الله –عز وجل-: [**إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِندَ اللهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ**] [التوبة: 36]، ولا دليل على التفريق بينهما، فالقضية إذن قضية استبدال لا استحلال.

قال ابن عباس أن جنادة بن عوف بن أمية الكناني كان يوافي الموسم في كل عام وكان يكنّى أبا ثمامة، فينادي: ألا إن أبا ثمامة لا يجاب ولا يعاب -وفي رواية مجاهد: ولا مردّ لما أقول- ألا وإن صفر العام الأول العامَ حلال، فيحله للناس، فيحرم صفرًا عاما، ويحرم المحرم عاما، فذلك قول الله:[**إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ**]، وفي ذلك يقول شاعرهم مفتخرا:

ألسنا الناسئين على مَعدٍّ شهورَ الحِل نجعلها حراما

فمن غيّر ميقات الأشهر الحرم كفر، وإن لم يستحل تغييرها أو يستحل القتال فيها، ومن غير ميقات رمضان كفر، وإن لم يستحل تغييره أو يستحل الإفطار فيه، وكل هذه الخصال الثلاث كفر بخلاف الإفطار في رمضان أو القتال في الأشهر الحرم.

وللعلم فإن العرب المُحلين للأشهر الحرم غيروا ميقاتها، وهي مسائل سياسية اجتماعية عامة وليست شعائر فردية خاصة، ولم يدّعوا بأنها حلال في دين الله، ومع ذلك حكم الله بأنه كفر أكبر، ولو فرضنا جدلا أنهم نسبوا تحليلهم لله فإن الله لم يجعل هذا شرطا، ولا انعدامه مانعا من كفرهم.

قد يقولون أن المعاملات مباحة إلا بنص، بخلاف العبادات التي لا تصح أصلا إلا بنص، فنقول لهم: إن المسألة ليست في المعاملة كمعاملة أو العبادة كعبادة، ولكن في وضع قانون يخالف النص الذي قنن تلك المعاملة أو العبادة، لأن من يخالف النص عملا فهو عاص سواء في العبادات أو المعاملات، وإذا تبنّى شرعا آخر في كليهما خرج من دين الله.

وقد استدل البعض بأن المبتدع قد شرع من دون الله ولا يكفر، والحقيقة أن المبتدع يعتقد أنه يجتهد في إطار دين الله، وأنه لم يخالف شرع الله، فمن أحدث دعاء في وقت من الأوقات يظن أنه قد سن سنة حسنة يؤجر عليها، بينما هو قد شرع ما لم يأذن به الله، لأن العبادات لا تصح إلا بنص .

كما قال مالك بن أنس: **(من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمدا –صلى الله عليه وسلم– خان الرسالة، لأن الله –عز وجل– قال: [لَيْوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ] [المائدة: 3].**

لكنه لا يعتقد بأن دين الله ناقص فأكمله هو، أو أن محمدا –صلى الله عليه وسلم– لم يبلغ رسالته كاملة، وإنما هذا المعنى هو ما يتضمنه ويؤول إليه فعله، ولا يكفر المسلم بما يؤول إليه فعله أو قوله، لأنه لم يقصده.

ولهذا فالإمام مالك وغيره لم يعتقدوا في كفر المبتدعة، لأنهم لم يقصدوا التشريع من دون الله، فإن اعتقدوا وصرحوا بأن الشريعة ناقصة كفروا، أما المشرع فقد قصد مخالفة الشريعة بشرعه، فردها وأعرض عنها إلى غيرها، وهو الإيمان بالطاغوت، وسواء عليه حينها أعتقد أن الشريعة كاملة أو ناقصة.

قالوا أن المبتدع أشد ضلالا لزعمه بأن بدعته من عند الله، والمشرع من دون الله يصرح بأن شرعه من عند نفسه، وهكذا صيّروا كفر العلمانيين أخف من ضلال المعتزلة.

لكن المبتدع الذي يظن أن مفهومه لصفة العلو –مثلا– هو الحق الذي نزل به الشرع تأويلا لم يقصد مخالفة الشرع كما يفعل الطواغيت المشرعون، ولكن ظن أنه هو دين الله، فادعاؤه بأنه من عند الله لجهله لا افتراء على الله عمدا، والجاهل بحكم الله لا ذنب عليه إن خالفه واتبع غيره أو شرّع غيره.

قال الألباني كما في "فتاوى الشيخ الألباني" للطيبي (248): **(من جملة المناقشات التي توضح خطأهم وضلالهم قلنا لهم: متى يحكم على المسلم الذي يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله، وقد يصلي كثيرا أو قليلا، متى يحكم بأنه ارتد عن دينه؟ يكفي مرة واحدة، ولا يجب أن يعلن، سواء بلسان حاله أو بلسان مقاله أنه مرتد عن دينه، كانوا –كما يقال– لا يحيرون جوابا، لا يدرون الجواب، فأضطر إلى أن أضرب لهم المثل التالي، أقول: قاض يحكم بالشرع هكذا عادته لكنه في حكومة واحدة زلت به القدم فحكم بخلاف الشرع، أي أعطى الحق للظالم وحرمه للمظلوم، هل هذا حكم بغير ما أنزل الله أم لا؟ هل تقولون بأنه كفر بمعنى الكفر، كفر ردة؟ قالوا: لا، قلنا: لِم وهو خالف الحكم بالشرع؟ قالوا: لأن هذا صدر منه ذلك مرة واحدة، قلنا: حسنا، صدر نفس الحكم مرة ثانية أو حكم آخر، لكن خالف فيه الشرع أيضا، فهل كفر؟ أخذت أكرر عليهم ثلاث مرات، متى تقول أنه كفر؟ لا تستطيع أن تضع حدا بتعداد أحكامه التي خالف فيها الشرع، تستطيع العكس تماما إذا علمت منه أنه في الحكم الأول استحسنه واستقبح الحكم الشرعي أن تحكم عليه بالردة).**

إن الحكم بشرع الطاغوت أخص من عدم الحكم بما أنزل الله، إذ قد يعطل حكم الله ولا يتبع شرعا آخر، فمن تهاون في الصلاة قد خالف شرع الله، لكن إن شرع صلاة أخرى بطريقة أخرى، أو غير مقادير الزكاة أو ميقات الصيام، فقد نسخ شرع الله، وشرع من دون الله، وأشرك بالله، لأنه تعطيل للإسلام، أما الآخر فهو تعطيل للشرع، وصاحبه مسلم عاص.

والحاكم المعطل لحد من حدود الله إنما هو مثل من يرتكب الذنب الذي يستوجب الحد، فإن قالا: نتبع قانون كذا في عقوبة هذا الذنب، أو مذهب الحرية الشخصية فقد كفرا ودانا بدين آخر، لأن هذا يناقض الإسلام لله وحده.

ومن لم يكفر بشرائع الطاغوت كما أمر الله لا ينفعه أن يجعل شريعة الله مصدرا للتشريع أو المصدر الأول، فالقوم لم يغيروا بعض التفاصيل في إطار الإسلام لشرع الله جملة، حتى وإن كان هذا كفرًا أكبر أيضا، وإنما لا يقرون بشرع الله كمرجع وحيد في الحياة الجماعية، ويقولون: يجب أن يكون نظامنا مدنيا أي وضعيا.

وبعد تقريرهم بأنهم يشرعون خارج شرع الله، وإعطائهم السيادة في التشريع لغيره وتحديدهم أجزاء من الحياة رفضوا تحكيم شرع الله فيها، فإنهم قد كفروا بالله، حتى وإن وافقوه في التفاصيل بعد تزكية دستور الطاغوت له.

وبعد إقرارهم إعطاء الحكم للشعب فقد صار هذا الشعب طاغوتا وهم عبدته، سواء كانت ديمقراطيتهم حقيقية أو شكلية، فسواء كانوا صادقين في تحكيمه أم نفاقا وتملقا له، كمن أقر بعبادة الأوثان، ثم تهاون في تقديم الطقوس والقرابين التي توجبها عليه.

وبعد دخولهم في الأمم المتحدة ومصادقتهم على مبادئها التي تنص على ما يناقض الإسلام في أصله وفرعه، فهي تعطي الحق في تغيير الدين والجهر بالدعوة إلى الكفر، والمساواة بين الناس في الواجبات والحقوق دون تمييز بين المسلمين والكفار، وكذا بين الذكر والأنثى، والحق في الزواج دون ضوابط الشرع، وتحريم العقوبات الشرعية، وتحريم القتال إلا فيما يتفق مع مقاصد الأمم المتحدة وغير ذلك، فإنهم قد كفروا حتى وإن لم يطبقوها في شرائعهم الوطنية المحلية.

أما هؤلاء الذين تصدروا للفتوى فيتناسون كل هذا، ويركزون على تغيير بعض الشرائع التفصيلية.

إن الذي يعصي الله سواء كان حاكما أو محكوما يؤمر بالعمل بشرع الله وكفى، أما الذي يتبع مذاهب وشرائع أخرى فلا يؤمر بشرائع الله التفصيلية، ولكن يؤمر بنقل الإلتزام كلية من شرع الطاغوت إلى شرع الله وحده، وهو معنى الدخول في الإسلام .

فالتزام المشركين الأول هو شرع الطاغوت، ولا يصح عندهم اتباع أي شرع يتعارض مع الإلتزام الأول، إلا في إطاره وفي حدود ما يسمح به، ولو كان شرع الله طبعا، بينما الإلتزام الأول والوحيد للمسلم هو شرع الله، ولهذا كان مسلما موحدًا.

يقول الله -تبارك وتعالى-: **[وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللهُ]**[المائدة: 48].

إن أي قانون يعتبرك من أهله إن اتبعته أصلا، وخالفته في بعض مواده وتفاصيله، وينكر عليك كأحد أتباعه لا خارجا عنه، أما إن تركته واتبعت قانونا آخر في بعض تفاصيله المخالفة له فقد خرجت عن إطاره، أما هؤلاء المشركون فيجعلون دين الله أحط من هذه القوانين، إذ يستسهلون اتباع شرع الطاغوت ويستخفّون بأمره، لاعتبارهم إياه كمخالفات المؤمنين ومعاصيهم التي لا تخرجهم من دائرة الإسلام، قال -تعالى-: **[وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللهُ قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا]** [البقرة: 170].

إن القانون –كما عرّفه المختصون- ليس نصيحة بل هو أمر، وليس أمرًا من أي كان، ولكن ممن يدان له بالطاعة، وهو موجه لمن تجب عليه تلك الطاعة، فالمقنن خلاف قانون الله يعطي الشرعية وأحقية الوجود لمخالفته شرع الله، وهو الإقرار والتصحيح والإعتقاد بإلزاميته، بخلاف المخالف فقط، ذلك هو الفرق بين الإلتزام بالقانون ومعصية المسلم.

لكل هذا فإن من لم يصلّ فقد عصى الله، كما أنه إن لم يحدّ السارق فهو عاص، وإن شرع صلاة أخرى تلغي الصلاة المشروعة فقد كفر، كما أنه إن شرع عقوبة أخرى تلغي الحد المشروع كالحبس بدل قطع اليد فقد كفر، وإن لم يقل أن صلاته تلك أو عقوبته أفضل أو أنها من عند الله.

إن التهاون في القليل أو الكثير من شرع الله قابل للرجوع كترك الصلاة أو الصيام مثلا، أما اتباع شرع آخر فهو كتشريع صلاة وضعية خلاف ما شرعه الله فيها، وسواء أقال أن الصلاة التي شرعها الله للمسلمين غير لائقة أم لا، وسواء استحل تشريعه ذلك اعتقادا أم لا.

لكن هؤلاء العلماء ومن يسير في ركبهم يعتبرون تغيير الصلاة كفرا، وإن كانت الصلاة وحدها، أما الشرائع التي تسيّر علاقات المجتمع فقالوا أن تغييرها ليس بكفر، حتى يغيّر كل الشرائع بما فيها الشعائر، لعلمهم بأن هذا لا يقع في أي بلاد ما دامت هناك صلاة وصيام، إنها فتاوى بل عقائد تخاط على مقاس العلمانية.

وقولهم بأن المشرع من دون الله لا يكفر حتى يستبدل شرائع من عنده بكل ما شرعه الله، أي أنه إن غيّر كل الشرائع ما عدا حكما واحدا فهو مسلم، قاعدة لا دليل عليها من دين الله.

وكما أنه لا يصح تحديد نسبة معينة لكفر الحاكم المسلم العاصي المعطل لحكم الله، لأن المعاصي لا تخرج من الإسلام قلّت أو كثرت، كذلك أمر التشريع خلاف شرع الله، لا يمكن تحديد مقدار التشريع الذي يخرج صاحبه من الإسلام، ويدخله في زمرة الكافرين، إلا هوى وتلاعبا بالدين.

وبالعكس نستطيع إذا اعتقدنا في كفره لأول مرة يشرع فيها من دون الله، كالذين أرادوا أن يتحاكموا إلى الطاغوت مرة واحدة، أو اليهود الذين وضعوا التحميم والجلد بدل الرجم وغيروا دية القتيل، أو العرب الذين حولوا الأشهر الحرم عن ميقاتها مما بقي من شريعة إبراهيم، رغم أنهم كفار أصلا.

ونحن إذ نتكلم عن هذه المكفرات لإيضاح معنى الكفر وصوره، وإلا فإن الناس اليوم كفار أصليون، وهذا لا يمنع من كونهم كفروا أيضا بهذه الكفريات، ولكن نبين لمن يريد الدخول في الإسلام منهم ألا سبيل إليه إلا بهذا.

تذويب الإسلام في الوطنية والقومية والإنسانية

لقد جعلوا للوطن طقوسا وأعيادا معظمة ورايات مقدسة، يجتمع تحتها الشيوعي والعلماني واليهودي والنصراني ومن يتسمى بالمسلم إخوانا متحابين، لمجرد أنهم في بقعة واحدة.

وهي أخوة في الوطن ومساواة فيه، تمحو أخوة الإسلام وتنسفها، وهي مروق ظاهر من الدين وتحلل منه، إذ قالوا أن الدين لله والوطن للجميع، فاعتبروه محورًا للتمييز بين الناس عوض الإسلام أو الكفر، حيث توضع القوانين والمبادئ على هذا الأساس.

قال محمد قطب في "مذاهب فكرية معاصرة" (554) عن معنى القومية: (**أبناء الأصل الواحد واللغة الواحدة ينبغي أن يكون ولاؤهم واحدا، وإن تعددت أرضهم وتفرقت أوطانهم، وإن كان معناها أيضا السعي في النهاية إلى توحيد الوطن بحيث تجتمع القومية الواحدة في وطن شامل، فيكون الولاء للقومية مصحوبا بالولاء للأرض، ولكن الولاء للقومية يظل هو الأصل، ولو لم تتحقق وحدة الأرض**).

وقال عن الوطنية: (**أن يشعر أبناء الوطن الواحد بالولاء لذلك الوطن والتعصب له، أيا كانت أصولهم التي ينتمون إليها وأجناسهم التي انحدروا منها، أي أن الولاء فيها للأرض، بصرف النظر عن القوم أو اللغة أو الجنس**) وحتى الدين بالطبع .

جاء –مثلا- في دستور الجمهورية العربية المتحدة (المادة: 7) ما يلي: (**المواطنون لدى القانون سواء، وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة**).

إنه محو لأبسط الفوارق بين المسلم والكافر، وأوضح الحدود بين الإسلام والكفر، وهذا دأب كل دساتيرهم، يصرحون فيها بذلك دون خوف أو خجل، ومع ذلك لا يزال المشايخ يفتون بأن كفرهم كفر أصغر، وهو كفر بدين الله معلوم بالإضطرار من دين الإسلام.

يقول الألباني كما في "فتاوى الشيخ الألباني" للطيبي (431): (**اليوم يا أخي وضع المسلمين خطير جدا، اليوم النصارى بل اليهود بل المجوس يعيشون في الوطن الإسلامي باسم مواطنين، ولا يفرق الحكم الحاكم بين مسلم وبين غير مسلم، وكلهم يشملهم كلمة مواطن، وربنا –عز وجل– يقول: [أَفَنَجْعَلُ الْمُسْلِمِينَ كَالْمُجْرِمِينَ مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ]**.

لماذا لا يحكم هؤلاء العلماء على هذه المواطنة التي تزيح دين الله وتحتل مكانه؟ ولماذا يتكلمون عن القوانين الفرعية فقط؟ بينما هذه القوانين وضعت على مبادئ العلمانية، فليس الخلاف حول مخالفات في قانونهم لقانون الله فقط، ولكن النظام كله قائم على مخالفة عقيدة الإسلام بعقائد العلمانية والقومية والوطنية وغيرها.

إن هذه الوطنية إطار تفرعت عنه القوانين الفرعية ووضعت فيه، والوطنية والقومية والإشتراكية والديمقراطية قامت على العلمانية، وهي جزء من نظامها، أو أطر لتطبيقها، ولا يمكن فصلها عنها، وكلها خروج عن دين الله، وعن الإعتصام بحبل الله إلى الإعتصام بمبادئ تخالفه.

إن الحاكم المسلم إذا عطل الجزية عن الكفار الذميين يعتبر مسلما عاصيا، أما إذا جعلهم إخوانا، وجعل الإنتماء الأول هو الإنتماء للوطن، والإلتزام الأول هو الإلتزام بحقوق المواطنة وواجباتها بغض النظر عن دين الإنسان، فقد أحل تلك المواطنة محل دين الله، فصارت دينا، فإذا تواطأ الناس على هذا المذهب واجتمعوا عليه لم يكونوا مسلمين.

وحكام المسلمين كعامتهم قد يكون فيهم العصاة والظلمة والمبتدعة، لكن لا يكون فيهم من يتخلى عن الإسلام كنظام حياة، ويتخذ الوطنية أو شيئا آخر رابطة يوالي على أساسها، فيصبح المواطن المشرك أخا، والمسلم الخارجي أجنبيا، ويقيمها على أساس علماني.

إنهم يستعملون الإسلام للدفاع عن اللغة العربية لا العكس، ويضعونه في خدمة الوطنية العلمانية والشرعية الدستورية المحلية والدولية، كما فعل النصارى بديانتهم، فمنذ عهد الإحتلال لهذه البلاد وهم يدعون لتحريرها فقط، فأخرجوا الأوربيين وبقي نظام الحكم نفسه، لأن الناس لم يعتقدوا أنه كفر بدين الله.

جاء في بيان أول نوفمبر 1954: (**إقامة الدولة الجزائرية الديمقراطية الإجتماعية ذات السيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية**)، ومن هنا ينشأ التناقض، إذ لا يمكن الجمع بين المبادئ الديمقراطية

والمبادئ الإسلامية، إلا إذا كان الإسلام في عرفهم هو الديمقراطية، ولم يراعوا هذه المبادئ الإسلامية، وإنما يأخذون الديمقراطية الغربية بحذافيرها بما فيها من كفر وظلم.

إن الثورات التحررية لم تقم على الإسلام، وإنما استعانت به في أخلاقه لإلهاب الحماس الموروث، كما يستعين علمانيو الغرب بالنصرانية في حروبهم وشدائدهم، لأن المبادئ العلمانية غير قادرة على ذلك، ولذلك فلما حققت هذه الثورات مبتغاها انتهى دور الإسلام ولم ينتج عنها تمكين لدين الله، وإنما عداء له، لأنه لم يناسب رؤاها وبرامجها ومشروع مجتمعها.

وذلك لما فصلوا الجهاد في الإسلام عن غايته التي هي نصرة دين الله، حيث تكون نصرة الوطن جزءا منها، فصرنا نرى الناس يتسابقون لتحرير أراضيهم من أيدي الغزاة، بغض النظر عمن سيتولاها من بعد، والله يقول: **[الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ]** [النساء: 76]، وهذا لظنهم بأن إقامة المجتمع وفق مبادئ العلمانية لا ينفي الإسلام، ولذلك وجد البعض أنفسهم بحاجة إلى جهاد آخر.

والدفاع عن النفس أو الوطن أو القوم عمل شريف، لكن لا يقبل دين الله أن يُستعمل كوسيلة لتحرير الوطن، ثم ينبذ بعدها نبذ النواة، ولا يسمى دفاعهم هذا جهادا في سبيل الله، ولا يكون قتلاه شهداء عند ربهم يرزقون، فحماية الكافر لنفسه وماله ووطنه بل حتى للإسلام لا تجعله مسلما، ولا تدخله الجنة مادام على كفره.

ثم إنهم أخرجوا الإسلام من دائرة الصراع بينهم وبين اليهود والنصارى، فقاوموهم باسم العروبة والوطنية إيغالا في الكفر، واستبدلوا الحس القومي والوطني بتقوى الله، فأذلهم الله، لكن علماءهم لا يرون في ذلك ما يوجب نفي الإسلام عنهم.

لقد جمعوا بين الإسلام والوطنية والعلمانية والديمقراطية والإشتراكية وغير ذلك، وسوّوا بين الأضداد، حتى صار دينا باهتا بلا قواعد، وذوّبوا الإسلام في هذه المبادئ الهدامة بعد أن ذوبوه في هذه المجتمعات الخارجة عنه، إنها مبادئ دخيلة على الإسلام، والإسلام منها بريء.

أيها المنكح الثريا سهيلا عَمرك الله كيف يجتمعان
هي شامية إذا ما استقلت وسهيل إذا استقل يمانـي

وهذا بخلاف الولاء للممالك القديمة التي مزقت الأمة المسلمة في القرون الأولى، فقد كان ولاء داخل الولاء للإسلام والمسلمين، ولم يكن ولاء على حساب الإسلام، مثله مثل العصبية القبلية، فهي معصية لا كفرا، أما الوطنية الحالية أو القومية أو الإنسانية فهي ولاءات تحل محل الولاء للإسلام، وليست مجرد عصبية بين المسلمين.

إذ يخطئ البعض فينكرها محتجا بنصوص تنهى عن العصبية والتفرق فحسب، مثل قول الرسول –صلى الله عليه وسلم–: **(ليس منا من دعا إلى عصبية، وليس منا من قاتل على عصبية، وليس منا من مات على عصبية)** [رواه مسلم وأبو داود والنسائي]، فالعصبية التي تفرق المسلمين أقل جرما من العصبية المنافسة للإسلام.

إنهم يؤمنون بوجوب المحاربة في سبيل الوطن والقوم، فالدفاع عن الوطن واجب من منظور الوطنية، سواء كان في حق أو في باطل، وهذا لا يقبله الإسلام، فهدفهم هو الحفاظ على الدولة بغض النظر عن الإسلام أو الكفر، كما قال فرعون الأول للمسلمين: **[إِنَّ هَذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُواْ مِنْهَا أَهْلَهَا]** [الأعراف: 123].

ويستعملون الدين للدفاع عن الوطن، بل يوظفون الإسلام لخدمة قضية وطن وولاء لا يقوم على الإسلام ولو ادعاء، كتلك الفتاوى التي تبيح لمن يسمونهم بالمسلمين في أمريكا القتال مع الجيش الأمريكي، حتى لا يتعرض ولاؤهم لوطنهم للتشكيك، وهذا كمن يبيح لمن لم يهاجر من مكة أن يحارب مع قريش صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن يتمسك بولائه لقريش.

فصيروا الولاء للكفر ولكيانه الجاهلي قاعدة، وأنه ليس هناك تناقض بين أن يكون المرء مسلما مخلصا لدينه وجنديا مخلصا لوطنه ذاك، إن هذا هو نتاج تذويب الإسلام في الجاهلية وتفتيت المبادئ وتمزيق الأهداف.

لكن أن يحاربوا في سبيل الدين فذلك أمر لا يأبهون له، سواء كان الدين أو لم يكن، لأن العلمانية تترك أمر الدين للزمن، فهو آخر الإهتمامات، وليس عقيدة حية وقضية يناضل الإنسان من أجلها، أو ولاء له حدوده المحترمة .

ولذلك فهذه الوطنية معادية للإسلام، وإن حاول أهلها جهدهم ترقيعها وإسعافها بالآيات والأحاديث، التي هي أبعد ما تكون عما يريدون، كما كذبوا على النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: حب الوطن من الإيمان، أيا كان دين هذا الوطن.

إنهم يعتبرون المواطنة هي الأصل، فالجزائر فوق كل اعتبار، والجزائر أولا وقبل كل شيء، والمصريون –من جهتهم– يقولون: المهم أننا مصريون، أما أن يعبد المسلم ربه في مسجده بطريقته، ويعبد القبطي ربه في كنيسته بطريقته، فهذا يندرج في إطار الحرية الشخصية الخاصة بالفرد، فإذا تطورت إلى أن تصبح ولاء عاما ونظاما للمجتمع صارت نزعة طائفية ممقوتة عندهم، فهم يعتبرون دين الله جزءًا تتشكل منه الوطنية، بالإضافة إلى غيره من الأجزاء، وأحد ثوابتها، وليس هو الأصل حيث يكون الوطن تابعا له.

والمواطن ينظر إلى وطنه أوّلا لا إلى دينه، وعلى هذا الأساس تعامله الدولة ويعاملها، ويتعاملون مع بعضهم البعض، فالقانون يلغي التمييز على أساس أي انتماء آخر غير الإنتماء للوطن، وهذا هو الكفر، بينما المسلم ينظر إلى دينه أولا.

فماذا لو عاد موسى –عليه الصلاة والسلام– أو عاد عمرو بن العاص –رضي الله عنه- إلى مصر، فوجد المصريين يعظمون فرعون كما كان يعظم في زمانه لمجرد أنه ابن بلدهم؟! فعوض أن يكون عبرة للمعتبرين، كما قال الله -تعالى-: **[فَالْيَوْمَ نُنَجِّيكَ بِبَدَنِكَ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ آيَةً]** [يونس: 92] صار معظما وأصبح إسمه مخلدًا.

وماذا لو عاد عقبة بن نافع وحسان بن النعمان وغيرهما فوجدوا الجزائريين يعظمون كسيلة والكاهنة اللذين حاربا الإسلام؟! لا نتكلم عن الملوك الذين لم تبلغهم دعوة الإسلام كماسينيسا ويوغورطة، لكنهم يحيون أمجاد الذين حاربوا الإسلام بالضبط، كأغسطين الذي ساهم في تغيير دين المسيح، وكذا فرعون عدوّ موسى وأعداء إبراهيم في العراق، ويصرح كبراؤهم أن التاريخ الذي تبنى عليه هويتهم الوطنية لا يبدأ من مجيء الإسلام فحسب، بل يعود إلى عهد الفراعنة والنوميديين وعرب ما قبل الإسلام.

إننا –بحكم إسلامنا– نبرأ إلى الله من هذه الولاءات الجاهلية، التي اجتمع أهلها على غير دين الله، وإن دعوا لثارات الكاهنة فإننا نصيح: يا لثارات أبي المهاجر وعقبة وزهير.

ونحن نرى كيف يحارب الوطنيون المخلصون لأوطانهم -أي المتعصبون لها- من يدعوهم إلى شرع الله، رغم ادّعائهم الإسلام، حماية للوطن ضد أعدائه أيا كانوا، وإن كانوا الفاتحين المسلمين، إنهم يوالون فيه ويبرأون فيه، ويفضلون أمن وسلامة وطنهم على اتّباع دين الله إذا وُضعا لهم على كفتي الميزان.

وهم يدّعون الولاء للإسلام أيضا، لكن عند اصطدام الولاءات يُعرف الولاء الحق الذي يبطل الآخر، ومن ادعى ما ليس فيه فضحته شواهد الإمتحان.

وهذا الإصطدام واقع لا محالة في كل الأحوال، فحقوق المواطنة وواجباتها تتناقض مع حقوق الإسلام وواجباته، ولا يمكن أن يعطى الولاء المطلق لأمرين مختلفين، والأسبقية في الولاء عندهم هي للوطن لا للإسلام، ويغلّبون مصلحة الوطن على مصلحة الإسلام إذا تعارضتا.

ومن مناقضة المبادئ القومية والوطنية لمبادئ الإسلام أنها تعتبر الفخر بالوطن والقوم واللغة على حساب الآخرين أمرا مستحبا ومحمودًا، أما دين الله فذم هذا الفخر، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- : **(إن الله قد أذهب عنكم عُبِّية الجاهلية وفخرها بالآباء، مؤمن تقي أو فاجر شقي، أنتم بنو آدم وآدم من تراب، ليدعن رجال فخرهم بأقوام إنما هم فحم من فحم جهنم أو ليكونُن أهون على الله من الجعلان التي تدفع بآنفها النتن)** [حديث صحيح رواه أبو داود وغيره].

والوطنية ترفض الهجرة في سبيل الله من دار الكفر إلى دار الإسلام، وترى في تغيير الوطن لذلك خيانة، كما ترفض القومية ترك دين الآباء والأجداد، كما قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: **(إن**

الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: تسلم وتدع دينك ودين آبائك؟! ثم قعد له بطريق الهجرة، فقال: تهاجر وتدع مولدك، فتكون كالفرس في طِوَله؟!) [رواه أحمد وابن أبي شيبة والنسائي وابن حبان في صحيحه].

والعصبية الوطنية أو القبلية أو العرقية مذمومة لأنها تمزق الأمة المسلمة، وإنما يجب أن يتعصب المسلم لدينه، فانقسام أمة الإسلام على أساس الأوطان لا يقره دين الله، وهم يدعون إليها.

فالمفاصلة بين المسلمين والكفار هي من منظور الوطنية أو القومية العلمانية نعرة طائفية وتعصب مذموم، بينما الإسلام يقرر أن المفاصلة على أساس الوطن أو العرق هي التعصب المذموم، لكل هذا فإن الوطنية والقومية والعالمية لا تخالف الإسلام فحسب، وإنما تخاصمه أيضا، كما تخاصمه الوثنية تماما.

إن الذي يتبع قومه قد يكون عمله مباحا أو واجبا أو حراما أو كفرا فيكون الأمر مباحا إن اتبعهم في أمر مباح، ويكون واجبا إن اتبعهم في الحق، قال النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(خيركم المدافع عن عشيرته ما لم يأثم)** [رواه أبو داود]، ويكون حراما إن وافقهم أو ناصرهم على غيرهم وهم ظالمون مثلا، عن واثلة بن الأسقع قال: **قلت: يا رسول الله ما العصبية؟ قال: (أن تعين قومك على الظلم)** [رواه أبو داود وابن ماجه]، ويكون كفرا إن اتبعهم أو ناصرهم على من يدعوهم لدين الله تعصبا لهم.

والإسلام لم يحرم القبلية لأنها تفرق أهل الوطن الواحد، والتي ينكرها الوطنيون أيضا، ويدعون للعصبية الوطنية، رغم أنهم يعتبرون أنفسهم أمة مسلمة لا يصح أن تقسمها الأوطان!

فهذه العصبية الوطنية جاهلية أيضا، لكن بما أنهم يعتبرون الإسلام عاملا يحفظون به الوحدة الوطنية، قالوا أن العصبية الجاهلية هي تلك النزاعات التي تفرق الوطن الواحد، وقالوا بأن الإسلام لم يأت ليمزق الأوطان، لكن الأوطان التي لا يمزقها هي التي بنيت على الإسلام، وقد مزق الأسر والأعراق التي هي أوثق عرى من الأوطان، ألم يقل الأولون إنه يفرق بين المرء وزوجه وبين الإبن وأبيه وبين الأخ وأخيه؟

فإن قالوا أن نبذ الوطنية دعوة للفوضى، قلنا لهم: لِم لا تعتصمون بحبل الله جميعا حتى لا تتفرقوا؟ فإن أبوا فإننا لا نقر الإجتماع على الباطل، فالدعوة للتخلي عن المذاهب الجاهلية وشرائعها ليست دعوة للفوضوية، ولكن لدينا البديل من الإسلام .

والمسلم لا يكره وطنه، ولا ينكر نسبه، ولا ينتسب إلى غير قومه، كما لا ينتسب إلى غير أبيه، وقد نسب الله –عز وجل– الأنبياء إلى أقوامهم فقال: **[وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا...قَالَ يَا قَوْمِ]** [النمل: 46/45]، وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: **(نحن بنو النضر بن كنانة، لا نقفوا أمّنا ولا ننتفي من أبينا)** [أخرجه البخاري وابن ماجه وأحمد]، وقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: **(من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه، يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام)** [رواه البخاري ومسلم].

فعندما نرفض الولاء حسب القومية والوطنية والإنسانية لا يعني هذا رفض الإنتساب للقوم والموطن والبشرية، كما أن المساكنة والمعاشرة لا تعني المواطنة التي هي التزام بحقوق وواجبات في إطار قانون جاهلي.

وهذا الإنتساب إلى القوم أو الموطن لا يكون على حساب الإنتماء إلى الإسلام، ولا تكون تلك الأخوة في الدم على حساب الأخوة في الدين، وكوننا بشرا لنا ميل لبعضنا على حساب الحيوانات والجماد لا يعني أن نجعل الأخوة الإنسانية مذهبًا تنحل من خلاله الأخوة في الدين، التي تفرق بين المسلم والكافر من البشر.

والإنسان بطبعه يحب قومه وأرضه وبيته وأهله ونفسه، ويفضل كل هذه العناصر على الآخرين، لكن يحرم عليه أن يعطيها ما هو حق لغيرها أو يوالي ويعادي على أساسها، ومع هذا فهو مأمور شرعا بإعطاء نفسه حقها، وإعطاء أهله وقومه حقوقهم، ويحاسب على تضييع هذه الحقوق رغم أنه مجبول على أدائها.

قال النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(من قتل دون نفسه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد)** [رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه والترمذي وقال: حسن صحيح].

وهذا لا يعني بأية حال من الأحوال تذويب أخوة الدين في أخوة النسب أو غيرها، فالإنتساب للقبيلة أو العرق أو الأرض بحكم الجذور والزمان والمكان لا يعني الولاء حسب هذه العناصر بصرف النظر عن الدين، فهذا الإنتساب لا يصح أن يكون عقيدة ومنظومة فكرية خارجة عن نطاق دين الله.

إنه لابد للإسلام -كأي منهج آخر- من أن يصطدم مع أي كيان يخالفه، أحب من أحب وكره من كره، [**هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ**] [الصف: 9].

وإن فهمهم الخاطئ لدين الله يؤدي بهم إلى تناقضات أخرى، واصطدام بالواقع المنحرف، كمحاولة تطبيقه في إطار الوطنية والشرعية الدولية، ودائما يكون الحل عندهم على حساب شرع الله.

ودين الله يجب أن يكون صريحا من البداية، وإن كنا مستضعفين، فالأمر متعلق بالعقيدة لا بالسياسة الإجتهادية التكتيكية ولا حتى الإستراتيجية، فيجب أن يحكم الأرض طوعا أو كرها، حتى لا تكون فتنة عن دين الله، ثم يترك للناس الحرية في اتباعه أو تركه، لأنه الحق والأصل الذي شرعه الله لعباده، وكل دين غيره مبتدع مستحدث، مصدره أهواء الناس، فالجاهلية وضع شاذ وشذوذ في البشرية وإن طال بها الزمان.

وقد كان رسول لله –صلى الله عليه وسلم – في دعوته واضحا في هذا الأمر من بدايتها، قال رسول الله يوم الخندق: **(الله أكبر، أُعطيت مفاتيح فارس)** وذكر الشام واليمن. [رواه أحمد والنسائي والبيهقي وحسن إسناده الحافظ].

وقال لعدي بن حاتم: **(ولتوشكن كنوز كسرى بن هرمز تفتح)** [أخرجه أحمد وإسناده حسن والحاكم والبيهقي وابن حبان والطبراني].

فدين الله ليس حقا هنا وباطلا هناك، وليس دينا خاصا بقوم معينين دون غيرهم، فإن لم نقدر على ذلك فلنعتزل الدعوة، ولا يحق لنا أن نحرفها بغير إذن من الله، وهذا أسلم لنا ولدين الله، حتى يأتي الله بقوم يقومون لها ولا يخافون لومة لائم.

إن الإسلام ليس له الحق في هذه الأرض المسماة زورا بالعالم الإسلامي فحسب، ولا في الأندلس وفلسطين فحسب، بل في كل أرض الله، هذا المنطق يستعظمه قوم اليوم، أو يستهجنونه، فنقول لهم: هذا دين الله الذي ضيعتموه، وإن لم يكن واقعا معاشا لضعفنا فلا يصح أن يكون اعتقادنا بخلافه، فالإعتقاد لا إكراه عليه وليس ظرفيا.

فلطالما استُضعف المسلمون وأنبياؤهم وقُهروا، لكن هذه الحقائق بقيت على حالها، وفي الأمم المسلمة السالفة التي كتب الله لها الظهور كانت هذه الحقائق واضحة، رغم مخالفتها للواقع الجاهلي يومها، كما فعل قوم موسى الذين أمرهم الله –تبارك وتعالى– بترك الوطن ثم دخول الأرض المقدسة، وكما فعل سليمان عليه السلام، وكما وقع بصورة أوسع زمن الفتح الإسلامي الأخير، وكل هذا يخالف روح الوطنية والقانون الدولي والنظام العالمي الحاضر.

ودعوة الإسلام لا تستند إلى الشرعية التاريخية بل هي حق لذاتها، ولا تحتج بأن هذه البلاد كانت على الإسلام، لأن أهلها كانوا كفارا قبل إسلامهم أيضا، ولولا ذلك لما كان للإسلام حق في أقطار العالم التي لم يعرف أهلها الإسلام عبر التاريخ البشري المعروف.

لكن مشايخ العلمانية لا يقبلون التمييز على أساس الإسلام أو الكفر، قال خالد محمد خالد في "الديمقراطية أبدا" (204): (**ماذا ستكون العاقبة عندما يتقمص الروح الديني مرة أخرى القوانين والدول والشعوب، وينقسم العالم إلى معسكر إسلامي ومعسكر مسيحي ومعسكر يهودي ومعسكر بوذي؟ وأهم من ذلك هل يسمح التطور بهذا الإنتكاس؟**).

وللعلم فإن انقسام الناس إلى مسلمين وكفار وانقسام العالم إلى دار إسلام ودار كفر لا يعني انقطاع العلاقات الإقتصادية بين الطرفين، وانعدام التعاون وتبادل المنافع مع أهل الذمة والعهد والصلح والمستأمنين.

وللتذكير فإن إبطال التحزب على أساس الدين هو غاية الماسونية كما يقول منظروها، وخلاصة ما تصبو إليه، وقد حققت شوطا كبيرا في ذلك، ولا علينا إن انقسم الجاهليون إلى بوذيين ويهود ونصارى أو بقوا علمانيين، فهذا ديننا.

وبعد أن محت القومية والوطنية الولاء الإسلامي جاءت المبادئ العالمية الإنسانية الزاحفة، فلم تجد أمامها رادعا، كفر يهدم كفرا، حيث فقدت هذه الشعوب المناعة العقدية، وهذا كاستمرار للإنحراف، وكولاء جديد يكرس يوما بعد يوم عن طريق ربط العالم بعضه ببعض ثقافيا وسياسيا، فهذه برامج ومبادئ وهيئات ومنظمات ومحاكم وحتى أعياد عالمية.

إنهم يرفضون أن ينقسم العالم إلى إسلامي وغير إسلامي، الذي هو مقتضى التفريق بين الإسلام والكفر وبين المسلمين والكفار كأفراد، ومقتضى شمولية الإسلام لكل ميادين الحياة الفردية والجماعية، ومَن قبِلَ بهذا يقبل من جهة أخرى التصنيفات العلمانية، لا يتبرأ منها ولا ينكرها، ويدعون للتمييز بين من هو مواطن في عرفهم ومن هو أجنبي عن الوطن، على أساس قطع من الأرض رسم خرائطها المحتلون الأوربيون، أو رسمتها أطماع الملوك ومصالحهم، ويُضفون عليها هالة من القداسة، ويرون في ذلك قمة التطور والرقي الحضاري، وهو قمة الإنتكاس والهوان.

فالناس لا يدرون لماذا يفصل بينهم أسلاك شائكة لا يمكن عبورها إلا بإذن مسبق ومكوس تدفع، رغم أنه لا شيء يميزهم عمن هم في الجانب الآخر، فهذه الأوطان المزعومة لا تملك أي مقوم من مقومات البقاء، وحتى نكون موضوعيين نقول بأن القومية هي أثبت أساسا من الوطنية، لأن الناس يشتركون –على الأقل– في اللغة الموروثة، ولم تفرض عليهم فرضا.

لكن الإسلام لا يقيم أمته على أساس اللغة والعرق الذي لا يملك الإنسان من أمره فيه شيئا، لأنه لا يختار أبويه، ولا يقيم بناءه على هذه الوطنية اللقيطة، وإنما يبني أمته على ما اختاره الإنسان في حياته.

فإن والى أقواما فإنما يواليهم لما اختاروه من الحق، بصرف النظر عن القوم أو اللون أو اللغة أو الأرض، وإن تميز عن قوم فإنما يتميز عنهم على ما اختاروه من طرق الشر والباطل، وإن كانوا قريبين إليه من ناحية اللغة أو اللون أو الأرض أو النسب.

وهو فضاء أوسع من كل فضاء وأرحب، وبذلك ينمو الخير في الأرض، ويتنافس الناس فيه، أما الإخاء الإنساني والوحدة الإنسانية فهي تمييع للحد الفاصل بين أهل الخير وأهل الشر وبين أهل الحق وأهل الباطل، وهو فساد يفوق كل فساد عرفته البشرية، **[أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ]** [ص: 28].

وأما التمييز العنصري والجهوي فهو أنانية، تنافي العدل والإنصاف، وتجلب الحقد والضغينة بلا سبب وجيه، فلا يحق لأحد أن يفخر على غيره بما تفضل الله به عليه من لون وشكل ولغة وأرض.

وتبقى السلالات والأعراق واللغات والتضاريس الجغرافية مجرد عناصر ووسائل في هذه الحياة، وليست مذاهب أو حدودا فاصلة أو جبهات للمواجهة، فدين الله يحتوي كل هذه العناصر دون توجس أو حساسية أو نفاق.

قال الله –عز وجل-: **[يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ]** [الحجرات: 13]، وقال الله –عز وجل-: **[وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلاَفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّلْعَالِمِينَ]** [الروم: 22]، وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: **(يا أيها الناس كلكم من آدم وآدم من تراب، لا فخر للأنساب، لا فخر للعربي على العجمي ولا للعجمي على العربي، إن أكرمكم عند الله أتقاكم)** [رواه أحمد] .

تـذويب الإسـلام فـي الديمقراطيـة

إدخال شرع الله في العملية الديمقراطية:

قال علي بن حاج في جريدة "أخبار الأسبوع" (2003/7/5): **(إذ خير طريقة للرد على هؤلاء وكشف زيفهم هي محاكمتهم إلى أصول الديمقراطية التي يرفعون شعارها لإثبات أن ليس لهم من الديمقراطية إلا الإسم، وهذا أسلوب قرآني في مجادلة الخصم، وإقامة الحجة عليه من عين ما يؤمن به ويعتقده لإفحامه، فلما اخترع اليهود حكما مخالفا لحكم التوراة أقام الرسول عليهم الحجة من التوراة نفسها التي يؤمنون بها...قال -تعالى-: [قُلْ فَأْتُواْ بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ]... [...قُلْ كَفَى بِاللهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ]...**

بل يجوز أثناء المجادلة والمحاججة أن تسلك الأسلوب الذي ذكره الله -تعالى- في قوله: [وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ]...وهو أسلوب سلكه سيدنا إبراهيم في محاججة قومه الذين رفضوا الوحي فأرغمهم بقوة الحجة العقلية...وعندما حطم الأصنام قال لهم: [فَاسْأَلُوهُمْ إِن كَانُوا يَنطِقُونَ]...

لو حاكمناهم إلى الديمقراطية لكانوا عرقاء في الإستبداد والديكتاتورية، ولو حاكمناهم إلى أصول الحكم في الإسلام لكانوا أبعد الناس في فهم حقيقة الإسلام في سياسة الحكم...

فكيف يقال لمن صادر اختيار الشعب وفتح المحتشدات وأقال الرئيس وحل البرلمان وحطم المؤسسات وأحدث فراغا دستوريا وتلاعب بمواده، فخوّل لهيئة استشارية إيجاد سلطة تنفيذية غير دستورية...كيف يقال لمن فعل كل هذا: عفا الله عما سلف؟!).

إن خير طريقة للرد على الديمقراطيين أو غيرهم –بل الطريقة الوحيدة المشروعة- هي محاكمتهم إلى دين الله لا إلى كفرهم، فليس هذا من أسلوب القرآن في مجادلة الخصوم، لأن الله قال: **[وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا]** [الفرقان: 52] أي بالقرآن.

أما الأدلة العقلية الواردة في القرآن فليست احتكاما إلى دينهم، وقول إبراهيم لقومه: **[فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ]** [الأنبياء: 63]، لابد أن جوابها أنهم لا ينطقون، وبالتالي تبطل عبادتهم.

فالدليل للكافر عقلي غير نصي، وهو في القرآن عقلي، بخلاف المسلم أو الكافر الذي يدعي الإلتزام بالإسلام، ولولا ذلك لما احتاج القرآن إلى إقامة الأدلة، ولقرر التوحيد فقط، مثل تشريعه الأحكام للمسلمين.

وأما الإحتكام إلى الديمقراطية فهو قبول بها والتزام بحكمها، وهو الإيمان بالطاغوت، ويؤدي إلى إقرارها والرفع من شأنها، لا إلى إبطالها، بقولنا أن هذا الظلم لا تقره الديمقراطية أو الدستور أو الحرية العلمانية، فنواجه الظلم بالكفر.

وأما قول الله -تعالى-: **[قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْرَاةِ فَاتْلُوهَا إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ]** [آل عمران: 93]، فهو استشهاد بما بقي في التوراة من كلام الله الذي لم يحرفوه، لا بما حرفوه منها.

وأما قوله: **[قُلْ كَفَى بِاللهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الكِتَابِ]** [الرعد: 43]، فهي مثل سابقتها احتكام إلى ما بقي في الكتاب وهو التوراة والإنجيل، إذ فيهما البشارة برسالته صلى الله عليه وسلم، فلو شهدوا بخلاف ما في الكتاب فشهادتهم باطلة، فلم يكن ملزما بما سيقوله الأحبار لو كذبوا، فهذا دعوة لهم للإستخبار لا فصلا في الخصومة، وقد شهد بصدقه من أسلم من علماء اليهود والنصارى.

وأما قوله -سبحانه وتعالى-: **[قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ قُلْ اللهُ وَإِنَّا أَوْ إِيَّاكُمْ لَعَلَى هُدًى أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ]** [سبأ: 24]، فليس شكا في أنه على هدى، ولكن يثبت لهم بأن أحد الفريقين على هدى لا أكثر، وأنه لا لقاء بين الهدى والضلال.

والشيخ هنا يدافع عن الدستور الذي يخالف شرع الله، وعن البرلمان والرئيس اللذين يشرعان ويحكمان بشرع يخالف شرع الله، فينتقل من مجرد إظهار بطلان مذهب خصمه إلى الدفاع عنه، كيف لا وهو الذي رضي بالعمل في إطار الديمقراطية، رغم تصريحه بالكفر بها بلسانه.

بدأ أولا بإلزامهم بمبادئ يدّعون اتباعها، ثم انتهى بالتزامه لها هو بنفسه، بل والإنتصار لها ضدهم، فأي دين هذا؟! وأين هذا من قول الله –تبارك وتعالى-: **[فَإِنْ عَصَوْكَ فَقُلْ إِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تَعْمَلُونَ]** [الشعراء: 216]؟ في صراحة المسلم أثناء دعوته.

إنه وأمثاله يؤكدون دوما تقيدهم بالدستور، ويعلنون التزامهم به، ويقسمون يمين الولاء على ذلك، واحترام التداول على السلطة، هم وأهل المبادئ العلمانية الأخرى، لأن الدولة الكافرة لا تقبل انخراطهم في سلكها، وتقلبهم في مناصبها، وهم متبرئون من الدساتير والمبادئ القائمة عليها.

وإدخالهم شرع الله في مجال التصويت مقابل الشرائع الأخرى إنما هو فخ وخدعة وقعوا فيها، إذ قبلوا بتداول شرع الله مع شرع الطاغوت على السلطة، وجعلوه محل تصويت واستفتاء ومصادقة، والتزموا مسبقا بحكم الأغلبية لا بحكم الله، وهو محل الكفر، لأن الإحتكام هو لعدد الأصوات لا إلى الدليل الشرعي، ووجودهم في السلطة أو في المعارضة يعطي الكفر دفعا قويا، إذ أنّ المعارضة هي جزء من العملية الديمقراطية ، حيث لا ديمقراطية بلا معارضة.

حيث يحوّلون الخلاف بينهم وبين العلمانيين الآخرين من خلاف بين الإسلام والكفر إلى خلاف حول برامج اجتهادية، وغاية ما يحققونه ليس العمل بشرع الله، وإنما يغيرون رجال الحكم المفسدين بآخرين أيديهم نظيفة، وكلهم تحت نظام جاهلي .

إنهم يعتبرون أنفسهم في دولة مسلمة، يتنافسون مع العلمانيين على الوصول إلى الحكم فيها حتى لا يحتكر هؤلاء السلطة، وكأنهم في عصر الخلافة الأول، حيث كان هناك مفسدون ليسوا بالكفار، ويؤمنون بوجوب التكامل معهم في إطار العلمانية لبناء الدولة.

إنه لا يمكن لمبدأ يعيش في إطار مبدأ آخر أن يواجهه، فهؤلاء الذين قبلوا المشاركة في البناء الديمقراطي باسم "الإسلاميين" في إطار ما يسمى باللعبة السياسية إنما يساهمون في تأخير الدعوة الصحيحة ويعطون الشرعية للعلمانية، إذ لا يصح للمسلم الذوبان في المجتمع الجاهلي وإيجاد مؤسسات اجتماعية داخله لإصلاح ثغراته، كمكافحة الآفات الإجتماعية، منافسة للعلمانيين الذين يتحركون في إطار نظامهم، وإنما أقام النبي -صلى الله عليه وسلم- تلك المؤسسات في المدينة.

ولا يدرون إن كانت الدولة اليوم خصمهم أو حليفهم أو حَكما بينهم، ويدعونها لنصرة الدين، ويدعون للتفاهم معها لمواجهة التحديات الخارجية في ظل الوطنية العلمانية، وذلك لأنهم يتصورون أن من يحارب الإسلام يمكن أن ينصر دعوته! كاستغاثة الضحية بالمجرم .

إن المنطق يقول بأن أي مبدأ يناضل ليكرس في حياة الناس يجب أن يحدد أبعاده وضوابطه، ويعرف أتباعه من خصومه، أما الإسلام في نظر هؤلاء فهو بعيد عن هذه القواعد التي اتفق عليها البشر حتى في مبادئهم المنحطة.

قال أحمد بن علي خطاب في "الإسلام والجزائر" (18): **(ما كنت كتبته للرئيس الشاذلي بن جديد اقترحت عليه وعلى المسؤولين الجزائريين إذ ذاك العمل بالإسلام، ويتلخص ذلك فيما يلي: تخطيط ونسج دستور إسلامي...وعندما تتم الخطوط الكبرى لهذا الدستور السماوي –وليس هذا من السهل– يعرض على الشعب في استفتاء عام محكم بعد الإشهار له والتعريف به بسائر الوسائل، وعند ذلك فإن الشعب المسلم سيصوت عليه بأغلبية ساحقة، لأن التصويت ضده أو التخلف عنه يعتبر – شرعا– ردة وكفرا، وفائدة تصويت الشعب بالأكثرية المتوقعة أنه يقطع ألسنة المعارضين ويحطم أقلامهم المسمومة، لأننا سنحكم عليهم ونقضي على نزعاتهم باسم الديمقراطية التي يتغنون بمعناها...وفي هذه المدة المقررة لإدخال الدستور الإسلامي في حيز التطبيق تسمح السلطات لبعض المواطنين الذين يأبون الإمتثال لأوامر الإسلام أن يقيدوا أسماءهم وأحوالهم في مصالح بلدية مثلا، ويعلنون عن تبرئهم من الإسلام الحنيف، وهذا من حقهم، [لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ]، وعند ذلك تصبح معاملتهم من طرف الإدارة الإسلامية ومن طرف المواطنين المسلمين معاملة غير إسلامية، فهم جزائريون مواطنون لهم ما للجزائريين وعليهم ما عليهم، لكن لا كمسلمين، ولا حق لهم في معاملة الإسلام في التزويج والإرث والشهادة والإشهاد ولا في الموت ولا ما بعد الموت...ويقطع المجتمع الجزائري هذه المدة في تلهف زائد وترقب سائد ساعة دخول الأحكام الرحمانية والقوانين القرآنية في دائرة التنفيذ والتطبيق، وعندما تدق الساعة المرتقبة يخرج مجتمعنا من طور ظلمات العصر الجاهلي).**

إن كل هذه التخبطات الهزلية ناتجة عن جمعهم بين الإسلام والديمقراطية، بين الحكم المطلق لله والحكم المطلق للشعب، وأن شرع الله لابد من تزكيته من طرف الشعب في هذا العصر، ولا بد أن يستمد شرعيته من الرأي العام وبأدوات الديمقراطية.

فكيف سولت لهؤلاء العلماء نفوسهم أن يسمحوا للناس بالإرتداد عن الإسلام ما داموا يعتبرونهم مسلمين أصلا؟ أليس هذا مخالفة لشرع الله الذي يدعون إلى الحكم به؟ ثم يعتبرونهم من أهل الذمة، على أنهم كفار أصليون!

والواقع أن ذلك كلام فقط، وإنما هم يدعون للحكم بشرع الله في إطار وطني، حيث يكونون مع رافضيه سواء إخوانا في الإسلام، في اعتقادهم الباطل، ولهذا فرايتهم التي يرفعونها جميعا واحدة.

ولا يكون مسلما من رضي أن يُحتكم إليه أو يَحتكم إلى غيره حول العمل بشرع الله أو بشرع الطاغوت، وإن كان حكمه باتباع شرع الله، وسواء صوّت الشعب بالقبول أو الرفض فقد جعل نفسه سيدا فوق سيادة ربه عز وجل، فكل من حكم بعد حكم الله فحكمه حكم طاغوت وإن كان موافقا لحكم الله، وكل هذا يبطل الفتوى التي تقول أن الدخول في البرلمان كفر لكن التصويت على من يسمونهم بالإسلاميين أولى لكي يكونوا أغلبية.

وحجة إقامة الحجة باسم الشعب مبدأ جاهلي، لأن الحجة في أمر الله ونهيه لا في رأي الشعب، وقد دعاهم خصومهم للإحتكام إلى الشعب أو نوابه في قضية اتباع شرع الله أو غيره، فقبلوا والتزموا بحكمه، فصيروا الشعب طاغوتا وعبدوه من دون الله، والله يأمرهم بالرد إلى الكتاب والسنة إذا تنازعوا في أي شيء في حياتهم، فما بالك بقضية الإسلام أو الكفر؟

فإن قالوا أن الشعب يختار شرع الله وليس حَكما، قلنا: كذبتم، هذا يخالف مبدأ الديمقراطية الذي قبلتم الدخول فيه، وإنما الشعب هو حَكم بينكم وبين خصومكم المعارضين لتحكيم شرع الله، بكل ما يشتمل عليه التحاكم من حاكم وحكم ومحكوم فيه ومحتكمين.

وإن قلتم: نحن على يقين من أن الشعب لا يصوت على غير شرع الله، قلنا: هذا لا يغير من حقيقة احتكامهم إليه شيئا، وقضية اتباع شرع الله أو غيره لا يحتكم فيها من يدعي الإسلام ولو إلى عمر بن الخطاب، ولو كانت القضية اختيارًا لا حكما لما التزمتم بحكم الشعب إن رفض شرع الله، فأنتم لا تفرضون حكم الإسلام إذا رفضه الشعب، ولكن تلتزمون بحكمه كما يلتزم أي متحاكم.

قال المرشد العام للإخوان محمد مهدي عاكف في جريدة "العربي" (العدد: 21): (**إننا مع ما يقره الشعب وما تفرزه الديمقراطية، فإذا جاءت بأي شخص للحكم، سواء كان قبطيا أو مسلما يجب أن نقف خلفه ونؤيده، طالما كان مواطنا مصريا وطنيا بصرف النظر عن عقيدته، لأننا سنحتكم إلى الديمقراطية وما يختاره الشعب**).

فلقبولهم جميعا بفصل الدولة عن الإسلام كما فصلت عن النصرانية لم يروا حرجا في أن يحكمهم النصارى، لأن نظام الحكم عندهم واحد، وأي دولة لا تقبل أن يحكمها أو يتبوأ منصب القرار فيها من يعتنق نظاما غير نظامها وإلا انهارت، فحتى وإن لم يخنها فإنه لا يعمل للتمكين لمبادئ يخالفها، والتمكين لدين الله هو غاية بناء الدولة.

أما سماحهم لمن يسمى بالمسلم من الوصول إلى الحكم اليوم فهذا لأنه يفهم الإسلام في إطار نظامهم العلماني، أي أنه اعتقاد وشعائر تؤدى، وهذا ليس إسلاما، فالإسلام ليس بوذية تحكمها الإشتراكية، ولا هندوسية تحكمها الديمقراطية، وإنما يخالف الإشتراكية والديمقراطية كما يخالف البوذية والهندوسية .

يشبه هؤلاء في اتباعهم حكم الطاغوت من أجل تقويضه من الداخل، ما فعله الأيوبيون من قبل مع الدولة الإسماعيلية العبيدية الكافرة، وهي طريقة عرجاء ملتوية، بدايتها كفر ونهايتها كفر، فالضرر لا يزال بمثله.

قال ابن خلدون في "العبر" (620/9): (**وجاء أسد الدين لقصر العاضد فخلع عليه الوزارة ولقبه الملك المنصور أمير الجيوش، وخرج له من القصر منشور من إنشاء القاضي الفاضل البيساني وعليه مكتوب بخط الخليفة ما نصه: هذا عهد لا عهد لوزير بمثله، فتقلد ما رآك الله وأمير المؤمنين أهلا لحمله، وعليك الحجة من الله فيما أوضح لك من مراشد سبله، فخذ كتاب أمير المؤمنين بقوة واسحب ذيل الفخار بأن اعتزت خدمتك إلى بنوة النبوة، واتخذ أمير المؤمنين للفوز سبيلا، [وَلاَ تَنقُضُواْ الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً]**).

وقال في (552/9): (**ثم هلك أسد الدين وقام صلاح الدين ابن أخيه مكانه، وهو مع ذلك في طاعة نور الدين محمود، وهلك العاضد فكتب نور الدين إلى صلاح الدين يأمره بإقامة الدعوة العباسية بمصر والخطبة للمستضيء، ويقال أنه كتب له ذلك في حياة العاضد وبين يدي وفاته وهلك لخمسين يوما أو نحوها، فخطب للمستضيء العباسي وانقرضت الدولة العلوية بمصر**).

والقوم اليوم يشاركون في الحكم على أن يقبلوا بالمبادئ الجاهلية وشرائعها، ثم يسعون لتغييرها، حيث لا تعطى لهم الصلاحيات لذلك كحال يوسف صلى الله عليه وسلم، الذي لم يكن مخيرا بين الإسلام والحكم مع الكفر، لأن منصبه كان مباحا بخلاف الأعمال التي هي ظلم أو فسق أو هي كفر بذاتها، ولم يطلب المنصب حتى فوّض إليه الأمر كله، ولذلك طلبه مختارًا لا مكرها، ولم يكن ليطلب الكفر مختارًا ولا مكرها.

فقد دعي رسول الله إلى ما دُعوا إليه فأبى وأجابوا، ولم تعط لهم الصلاحيات المطلقة التي أعطيت له، حتى قالوا له: (**إن كنت تريد به شرفا سوّدناك علينا حتى لا نقطع أمرا دونك وإن كنت تريد به ملكا**

ملكناك علينا) [قال الألباني: أخرجه ابن إسحاق بسند حسن عن محمد بن كعب القرطبي مرسلا ووصله عبد بن حميد وأبو يعلى والبغوي من طريق آخر من حديث جابر كما في تفسير ابن كثير وسنده حسن]، وكان بإمكانه وفق ما آتاه الله من مؤهلات أن يسود قومه ويغير من فوق ومن موقع قوة، ولكنه اختار طريقا آخر.

ولم يقل النبي -صلى الله عليه وسلم-: أحكم وأعلن الرضى قولا وعملا ثم أغيّر، فهذا خداع يرفضه دين الله فوق كونه كفرا، لكن القوم لا يفهمون هذا لأنهم يريدون أن يخدموا الإسلام قبل أن يعرفوا معناه ويدينوا به.

وليس للنواب اليوم والوزراء والولاة المعيّنين من طرف مسؤوليهم أو المنتخبين من طرف الشعب أن يخرجوا عن قانون الدولة إلى قانون الله، كما وقع من يوسف مع أهل مصر أو النجاشي ملك الحبشة، وليس بإمكانهم أن يتهموهما بأنهما حكما بشرع الطاغوت وهما يعلمان بشرع الله.

ولا يمكن لأحد اليوم أن يصل إلى مثل تلك المراتب دون اعتراف بمبادئ الطاغوت التي يعلمون أنها تخالف دين الله، فحكام اليوم مجرد موظفين مهما علت مناصبهم، حتى منصب الملك أو الرئاسة، فهم يتصرفون في إطار الدساتير والنظم التي تقوم عليها الدولة، لأن الدولة في هذا العصر قائمة على المؤسسات لا كالممالك القديمة.

وليس لهم اليوم سلطة تغيير النظام بقرار شخصي، كما فعل ملك البحرين لما أسلم، لأن نظام الحكم اليوم نظام مؤسسات، ولا يقدر الرئيس على تغيير نظام الحكم، فليست له صلاحيات مطلقة تخوّل له ذلك.

إلا إذا أراد الإسلام لنفسه، وحينها فما عليه إلا أن يتنحى إن رأى أن قومه لا يجيبونه إلى الإسلام، لأن الإسلام ليس اعتقادا في القلب فحسب، وليس عقائد وصلوات فحسب، وإنما هو كفر بالطاغوت – أولا– اعتقادا وقولا وعملا.

وهذا يغفل عنه بعض من ينتسب إلى الدعوة، بدعوتهم حكام الأمم الأخرى إلى الدخول في الإسلام، حيث يفهمون الإسلام كعقيدة في القلب وفي إطار المبادئ العلمانية، الأمر الذي يختلف تماما عن دعوة النبي –صلى الله عليه وسلم- ملوك الفرس والروم والقبط إلى الإسلام.

إن أفعال الأنبياء التي تشابه على الناس أمرها يجب أن تفسر حسب عقيدة التوحيد، لأن كتاب الله لا يُضرب بعضه ببعض، وقد نزلت على قوم قد حققوا التوحيد، فلم تستشكل عليهم أمثال هذه النصوص، أما الذين لا يفرقون بين التوحيد والعلمانية، فيهدمون دين الله بعضه ببعض، لأنهم لا ينطلقون من التوحيد، وإنما ينطلقون من الدين الواقع الذي لا قواعد له.

إنه إذا وقع الكفر لا ينفع التسمي بالمسلم، ولا القول بأن دين الدولة الإسلام، كما أن الديمقراطيين -مثلا- لا يقبلون أن تتسمى دولة باسم الديمقراطية دون أن تطبق مبادئها، ودولهم –كما هو ظاهر للعيان– علمانية، ومع ذلك ينفون عنها تلك الصبغة، فيقولون أن دين دولتهم الإسلام، حتى يلقموا حجرا لمن ينكر عليهم فيسكت ويرضى، وهكذا لعبوا بهم.

فكم وقع من خصام من أجل كتابة تلك العبارة فقط في دستور غير قائم على مبادئ الإسلام وشرائعه، ولا يفتتن المسلمون حول هذا أبدا، لأن مقتضى كونهم مسلمين أن تكون دولتهم مسلمة، فلا يؤمنون بالله كأفراد ويكفرون به كجماعة.

إنهم لا يقبلون أن يتناقض أي قانون فرعي مع الدستور، ففي كل الدول يتطلب الأمر أن تكون القوانين دستورية، أي تتحرك في إطار الدستور لا الإسلام، ولكن يقبلون أن يتناقض الدستور مع نفسه، فمرة يقرر بأن دينه الإسلام، وفي ثناياه يخالفه ويناقضه.

ولكن هذا التناقض يختفي بمجرد أن نعرف أن تفسيرهم للإسلام علماني، أي باعتباره أمورا شخصية خاصة بالفرد، ولهذا قالوا أن العلمانية لا تضاد الإسلام، فالأمر بعيد كل البعد عما يظنه الذين يريدون أن يجمعوا بين حكم الله وحكم الطاغوت.

قال أحمد حماني في "الفتاوى" (203): **(أن الدستور ينص في مادته الثانية على أن الإسلام دين الدولة، فما خالف الإسلام من الأحكام والنصوص القطعية فهو مخالف للدستور، وما خالف الدستور من نصوص وأحكام وقوانين فهو باطل).**

لكن المشرعين الذين وضعوا هذه المادة لم يقصدوا من الإسلام إلا وعظه وأخلاقه وعقائده الغيبية وشعائره، وهذا خداع ظاهر، إذ أن ما يخص الدولة هو الأحكام التنظيمية، لا الشعائر والعقائد التي تؤدى دون وجود الدولة، ولذلك فلا يتغير نظام هذه الدولة لو قلنا أن دينها هو النصرانية.

إن هؤلاء الدعاة إلى الحكم بشرع الله يصطدمون بمبادئ الوطنية العلمانية، التي يقيمون عليها مجتمعاتهم حيث الكافر ومن يسمونه بالمسلم سواء أمام القانون في الحقوق والواجبات، كما يعنيه مفهوم المواطنة، الأمر الذي يخالف قواعد الإسلام، وهذا يؤدي بهم إلى تحريف الدين ليلائم الواقع، ولذالك قالوا دون حياء: ينبغي البحث عن إسلام واقعي.

إن كل مذهب يشرّع للحياة ينبغي أن يتخذ لأتباعه كيانا ينضوون تحته، وأرضا يطبقونه فيها وينطلقون منها، ولا يطبق تحت ظل نظام آخر، وعندما كان للمسلمين كيان ينضوون تحته ويعطونه ولاءهم، لم تكن لتحدث بينهم قضية كالدخول في الدولة الكافرة أو الأمم المتحدة ونحو ذلك، ولما أرادوا فهم الإسلام في إطار الوطنية والشرعية الدولية وقعت هذه المسائل.

يحتج العلمانيون على دعاة الشريعة بأنكم أفسدتم البلاد ونشرتم الفوضى والنزاع، فيتراجع هؤلاء مقتنعين بأن مصلحة الوطن أولى من دعوتهم، وإنما يتبعون من دين الله ما يحفظ لهم وطنهم وأمنهم ووحدتهم.

فبإمكان الدولة كلما شعرت بالخطر أن تثير أي معركة وطنية لتحوّل أنظار الناس إليها، بما فيهم هؤلاء الدعاة، لينصرفوا عن دعوتهم إلى الدفاع عن الكيان الذي يظلهم ويرفض دعوتهم.

لقد نادى هؤلاء لإقامة الشريعة الإسلامية، وقال آخرون أنها لا تلائم العصر، وكلما ذكّروا بشرع الله قالوا: بيننا وبينكم المعاهدات القانونية الدولية، فذهب الأولون يثبتون حكمتها وعدالتها، والكل ينتمي إلى أمة واحدة، يحاولون إقناع من رفضوا الإحتكام لدين الله بصلاحيته.

ونحن لا نقصد من البيان بأن اتباع شرع الطاغوت كفر بالله أن يعودوا إلى شرع الله ويحكّموه في حياتهم فقط، ولكن أن يعتقدوا بذلك أوّلا، ويبنوا عليه إسلامهم ابتداء.

إنه لا حاجة لنا للرد عليهم إلا لإقناعهم بالدين كله من منطلق أنهم غير مسلمين، فالقضية أكبر من تعديلات في شرائعهم، وإنما هي قضية إسلام أو كفر، إيمان بشرع الله وكفر بشرع الطاغوت، تماما كما هي عند المشركين من الأمم الأخرى.

ولا حرج في أن لا يقتنعوا بها، فنحن نقيمها بيننا دونهم، فليسوا هم محل إقامة شرع الله، بل ذلك يخص الأمة المسلمة، فنحن مستقلون بديننا عنهم، ومنفصلون عنهم، ولذلك لا ترد مسألة معرفة النظام الإسلامي قبل أن يمكّن له، ويوجد المجتمع الذي يحتضنه، لولا هؤلاء الذين يريدون تطبيقه بين قوم زهدوا فيه، أولا يؤمنون بوجوب الإرتباط به، أو يستبعدونه، أو يعلنون ولاءهم لغيره، فهؤلاء يريدون أن يطبقوه كبديل في إطار الديمقراطية لا بديلا عنها، بينما لم يشترط أحد معرفة شرائعهم التفصيلية مسبقا لتبني العلمانية، وليست مكلفة بذلك، فلماذا يشترطون هذا مع شرع الله؟!

إن الشريعة الإسلامية لم تجد الوعاء الذي يحتويها، وإنما يراد منها بطريقة خبيثة -مقصودة أو غير مقصودة- أن تكون وسيلة لملء الفراغ في ظل العلمانية وتجاوز التوحيد، فهي لا تتفق مع الوضع القائم الذي صنعته العلمانية في هذه الأمة، ولا يمكن تطبيقها فيها إلا بتحريفات كثيرة، كذلك قوانينهم التفصيلية لا تنسجم مع مجتمع يتبني مبادئ الإسلام وأخلاقه، فكل قانون ينبت من مبادئ تحتضنه، ويعتقد بها المجتمع الذي يطبق ذلك القانون في إطار تلك المبادئ.

فشريعة الله في الإقتصاد لا تتحقق دون عقائد الإسلام وأخلاقه، والمجتمع الذي يقوم على مبدأ الحرية الشخصية لا يمكن إقامة حد الخمر والفاحشة فيه، والمجتمع الذي لا يقيم الأسرة على مبدأ قوامة الرجل على المرأة، ويقيم العلاقة بينهما على التساوي في الحقوق والواجبات لا التكامل بينهما، لا يمكن قسمة الميراث بين الأولاد فيه وفق قاعدة [**لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأُنثَيَيْنِ**] [النساء: 11]، وإلا كان ظلما للمرأة، إلى غير ذلك.

الخلط بين حرية الإسلام وحرية الديمقراطية:

إن استغلال جو الإنفتاح الذي تصنعه الديمقراطية للدعوة إلى الله لا يعني الدعوة إلى الديمقراطية، وتبنيها والدفاع عنها ونصرتها، لأنها تبيح الكفر وتلزم به وتؤدي إليه، كما تبيح شيئا من دين الله دون إخلاص الدين لله، كقول الأولين: هلم فلنعبد ما تعبد وتعبد ما نعبد، وهذا يرفضه الإسلام.

ولا يمكن تشبيه حرية الديمقراطية بحالة الرجل المسلم المظهر لدينه بين الكفار، الذي يحتمي بعشيرته فلا يقدر عليه الكفار، فالمسلم لا ينكر الكفر في إطار الديمقراطية، بل ينكرها أصلا لأنها كفر بذاتها، وهذا ترفضه الديمقراطية.

كما أن استغلال المسلم الحمية القبلية لحماية الدعوة لا يعني الدعوة إلى القبلية، وإقرارها شرعا، والإستعانة بحماية الكفار للدعوة لا يعني –بالضرورة- الرضى بمبادئهم، وقوانينهم المخالفة لدين الله، والعمل في إطارها.

وقد احتمى –صلى الله عليه وسلم– بعمه أبي طالب وبني هاشم، واستجار بالمطعم بن عدي، وطلب الإيواء من القبائل حتى يبلغ دينه، لكن لم يكن ليقبل بحماية أحد يشترط عليه الرضى أو اتباع شيء من الأهواء ولو قولا، كالذين اشترطوا عليه أن يجعل لهم الأمر من بعده، وهو في مكة أحوج ما يكون إلى من ينصره.

إن دعوة هؤلاء إلى الديمقراطية وحرية التعبير لظنهم بأن دعوة الإسلام لا تقوم إلا في جو الحرية، أي بعد إذن من فرعون لموسى لا رغما عنه، فهؤلاء لا يفهمون بأن الإسلام يضاد الجاهلية في العمق لا في السطح، ولا يسير في إطارها، فالديمقراطية تكفل الحرية في الإعتقاد دون الإسلام لله وحده، لأن الإسلام يرفض الإقرار بالباطل.

إذن فعلى الإسلام أن يكيف نفسه معها، وهذا ما فعلوه، هذا التكييف هو التحريف وهو الكفر، فالإسلام يسمح بحرية الفرد أو المجتمع في إطاره، وهذه طبيعة كل شرع يضبط تصرفات الناس.

قال العلمانيون: يجب على من يسمون بالإسلاميين أن يلائموا تصوراتهم مع المبادئ الديمقراطية لا العكس، لأن الديمقراطية لا تتلاءم مع أطرهم المرجعية القائمة على الأحادية، والرافضة للتعددية السياسية والإختلاف العقدي.

فهم يعارضون حكم الإسلام أصلا، لا الحكام المسلمين الذين يصيبون ويخطئون، ويجعلون الحكم بشرع الله محل خلاف، وهذا بسبب أولائك الذين وضعوا شرع الله في ميزان الإنتخاب، بينه وبين الشرائع الجاهلية، متخذين الديمقراطية سبيلا للدعوة إلى شرع الله.

إن الإسلام يعم كل مناحي الحياة، فهو يعمل في المجال الذي تعمل فيه العلمانية أيضا، ولذلك يفرض حكمه ويترك الحرية للناس في اعتناقه أو تركه، وكذلك فعلت العلمانية، فلا يمكن معارضة العلمانية في أي نظام، سواء كان قائما على التعددية السياسية أو الأحادية.

ومعارضة الحكام المسلمين يجب أن تكون في إطار الإسلام، ولا يمكن معارضة نظام الإسلام أبدا، فلا يصح في المجتمع المسلم الإقرار بالأحزاب السياسية التي تسعى للوصول إلى السلطة وتقويض النظام الإسلامي، كما لا يقبل الديمقراطيون من يستغل الديمقراطية إلى حين الإنقلاب عليها، كما أن الآليات التي تستعملها المعارضة ليست هي بالضرورة تلك المعروفة في النظام العلماني، فجدير بنظامين يختلفان في الأصل أن يختلفا في الفروع والوسائل، والمجتمع الذي يبنيه الإسلام هو غير المجتمع الذي تبنيه العلمانية، ولذلك لا يقاس أحدهما على الآخر.

إن الإسلام يقر التعددية واختلاف الرأي والإجتهاد المباح في إطاره دائما، كما تفعل العلمانية تماما، فهو يرفضها كما ترفضه، ولا يخدعنا العلمانيون بقولهم أن نظامهم يتسع لكل الناس وتياراتهم، ويمكّنهم من الوصول إلى الحكم، لأنه لا يمكن لمن يعتنق نظاما يخالفها أن يصل إلى الحكم، إلا أن يخلعه على بابها ويحتفظ به لنفسه ويتبنى مبادئها.

والإسلام يقر الناس على اختلافهم العقدي **[وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلاَ يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلاَّ مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لأَمْلأنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ]**

[هود: 119/118]، وإن كان لا يدعو إلى ذلك التنوع والإختلاف كما تفعل الديمقراطية، بعد أن تستثني الإسلام من حق الوجود.

وبإمكان المسلمين أن يدعوا الحكام الكفار إلى ترك الحرية للناس في دخول دين الله، قال –عز وجل– على لسان نبيه شعيب –عليه الصلاة والسلام-: **[وَلاَ تَقْعُدُواْ بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا]** [الأعراف: 86].

لكن لا يدعونهم لترك الحرية المطلقة للناس في الإسلام أو الكفر، حيث يقبلون حتى بالردة، وعدم التمييز بين الناس على أساس الإسلام أو الكفر، وتشجيعهم على اعتناق الكفر كما تقول الديمقراطية، مثلما يشجعونهم على الإسلام سواء، فالمسلم لا يقر أن يكون لباسه مثلا عملا بمبدأ الحرية الشخصية المطلقة غير المضبوطة بدين الله، لأن هذا خروج عن دين الله، وإنما هو حر في إطار شرع الله، والإسلام لا يقبل إفساد مجتمعه باسم الحرية، ولا يقول للناس: ها هو المسجد وها هي المخمرة.

ولا يصح أن ندعوا إلى شيء من الإسلام تسترا تحت غطاء الحرية الديمقراطية إقرارا منا بها، ثم نجهز عليها إذا تمكنا، فهذا خداع ينبذه الإسلام، ويعني أيضا أننا آمنا بها لما كنا مستضعفين من قبل، ثم كفرنا بها لما استغنينا عنها، حتى وإن استعملت هذه المذاهب الجاهلية شيئا من الإسلام لترسيخ مبادئها، فإن الإسلام لا يقبل الإستعانة بها، فله وسائله الشريفة.

والكفر لا يقوم به إسلام، وكل مبدأ له وسائله الخاصة به، فنفس الوسائل تؤدي إلى نفس النتائج، وهذه الوسائل إنما هي المناهج التي تتعلق بصميم المبادئ، أما الوسائل المادية فهي من المصالح المرسلة، ما لم يأت نص يحرمها.

قال سلمان العودة في جريدة "العربي" (العدد: 19): **(ففي الجزائر تمكن أبناء الصحوة من الأخذ بيد المتمكنين في زمام الأمور إلى شاطئ البر والتعايش، وأن أكبر هدف حققه هؤلاء الإخوة هو تمكين المجتمع الدولي من الوقوف على حقيقة مهمة، وهو أن بلوغ الإسلاميين إلى السلطة لا يعني الإنقلاب على الواقع وعلى الدولة وعلى النظام، وهذا الجانب مهم جدا، يمكن أن نعتبره درسا قدمته الجزائر للعالم برمته، وليس للعالم الإسلامي فحسب، ولكن رغم كل هذا لا بد من التأكيد على أن التيار الإسلامي في الجزائر استطاع أن يثبت أنه ليس ضد الثوابت الوطنية، وليس ضد الحريات، ولا ضد حقوق الإنسان، ولا الديموقراطية التي تعني العودة إلى الشعب)**.

إن أنبياء الله –عليهم الصلاة والسلام– ما جاؤوا إلا ليصرحوا للكفار بأن دينكم مخالف لدين الله، وأنهم يسعون للتغيير الجذري، **[وَقُلِ الْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَاء فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاء فَلْيَكْفُرْ)** [الكهف: 29]، ولم يخادعوا في دعوتهم، وإنما قدموها كبديل جاد وصريح، ولم يظهروا الموافقة، حتى إذا تمكنوا من بسط نفوذهم غيروا دين الكفار، هذا لم يفعله أي نبي من أنبياء الله رغم الظروف التي مروا بها.

وكيف لا يكون الإسلام ضد الحريات بالمفهوم العلماني الذي يعرفه الناس اليوم، ومنه حرية نشر الكفر والعصيان؟ وكيف لا يكون ضد الديمقراطية التي تعني العودة إلى حكم الشعب في أمر قد حكم الله فيه ؟ فعن أي دين يتكلم هؤلاء؟!

وقال حسن البنا في "نظام الحكم" من "مجموعة رسائله" (322): **(بل إن واضعي الدستور المصري رغم أنهم وضعوه على أحدث المبادئ والآراء الدستورية وأرقاها فقد توخوا فيه ألا يصطدم أي نص من نصوصه بالقواعد الإسلامية، فهي إما متمشية معها صراحة كالنص الذي يقول: "دين الدولة الإسلام"، أو قابلة للتغيير الذي يجعلها لا تتنافى معها كالنص الذي يقول: "حرية الإعتقاد مكفولة"، وأحب أن أنبه هنا إلى الفرق بين الدستور والقوانين التي تسير عليها المحاكم، إذ أن كثيرا من هذه القوانين يتنافى صراحة مع ما جاء به الإسلام)**.

ولا يمكن تفسير المادة التي تعطي الحرية في الإعتقاد وفق القواعد الإسلامية، فدستورهم يكفل الحرية في الإعتقاد الغيبي وما يتبعه من شعائر فردية، وهو معنى الدين عند العلمانية، أما شرائعهم فلا حرية في تركها أو اتباعها.

وحرية الإعتقاد التي يقصدونها ويطبقونها ليست هي المعروفة في دين الإسلام، بل يفسرونها بتفسير العلمانية الغربية، فحتى إذا حرم الله شيئا أباحوه هم ولم يجرّموه، وإنما هو حق مكفول قانونا،

وإن أباح شرع الله شيئا قيدوا حرية الناس ومنعوه كما أرادوا، ولذلك فلا يتفق شرع الله مع شرعهم في مفهوم أي حرية، فهذا يبيح الردة والكفر عموما، ولا يميز بين الناس على أساس الإسلام أو الكفر أصلا، والإسلام يقيم حدا فاصلا بين المسلمين والكفار.

وفي دين الله يمكَّن المشركون من حرية الإعتقاد، إلا إذا كانوا يدّعون الإسلام، فيمنعون من الإنتساب إلى المسلمين إن ظهر كفرهم حتى يسلموا، وهذا حق له، إذ هو تحريف للدين وتمييع له، لا يقبله أي منهج في الدنيا يحترم حدوده.

والنظام الإسلامي لا يربي أبناء أهل الذمة على شرائع الإسلام ومبادئه، بخلاف النظام العلماني الذي ينشئ نشأ جديدًا مؤمنا بمبادئه، وأنا لا أرى له شبها إلا بأولئك المنصّرين الذين يختطفون أبناء الناس ليعمّدوهم وينصّروهم.

وفي الواقع لا يصح أن ننتظر من شرعين متناقضين أن يحترم أحدهما حدود الآخر ويحفظ له مبادئه، أو يسير وفق قواعده.

والتعريف المتفق عليه بين كل الشرائع الإلهية والبشرية للحرية هو أن لا يُكره الإنسان على فعل ما لا يوجبه القانون، ولا يكره على ترك ما يسمح به القانون، ولا يكون حرا في مخالفة القانون أبدا، فالقوانين ملزمة، ولو كان في تركها حرية لصارت الحياة فوضى، والحرية لا تنتهي حيث تبدأ حرية الآخرين فقط، ولكن لابد من القوانين التي تحددها ابتداء، وتضع لها الضوابط وفق رؤيتها.

فالحرية عند الكفار تتوقف عند حكم القانون البشري، لا قانون الله كما هي عند المسلمين، وهنا محل الكفر بشرع الله والإيمان بشرع الطاغوت، فالديمقراطية –مثلا– هي حكم أغلبية الشعب، وإن خالفت حكم الله متجاهلة له.

فلا حرية عندهم إلا في إطار العلمانية، ولذلك يبطل تفسيرهم لقول الله -تعالى-: **[لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ]** [البقرة: 256]، ومحاولة ربطه بالحرية الديمقراطية التي تبيح الردة، ولا تقبل الخضوع لله وحده، ولا سلطان على هذه الحرية غير قانون أهلها.

فالإلتزام بالقانون الذي أقره الشعب أو نوابه واجب، ولا يمكنك معارضة مبادئ المجتمع الكلية كالعلمانية والإشتراكية والديمقراطية معارضة جادة تطمح إلى التغيير، ثم هم يحتجون بأن نظام الحكم في الإسلام لا يمكن معارضته، والحقيقة أنه لا يصح معارضة قانون الله لا اجتهاد الحكام .

وهناك قضية أخرى، وهي أن المشركين يدعون إلى حكم الشعب لإبطال حكم الأفراد المستبدين، ثم يبطلون حكم الله أيضا، وشرع الله أول ضحية، وبذلك ربطوا حربهم للظلم بحربهم لشرع الله، **[أَفِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ بَلْ أُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ]** [النور: 50]، ولذلك نجد الديمقراطيين يتحالفون مع الديكتاتورية لمحاربة الإسلام، لأن الهدف المشترك هو العلمانية لا حكم الشعب وحريته.

إن الأمر الذي كفر به الديمقراطيون وأنكره عليهم الإسلام ليس في تغليب حكم الأغلبية على الأقلية، وإنما في تبني حكم غير حكم الله، وسواء عندها أكان حكم أغلبية أو أقلية أو إجماع أو حكم فرد، فسواء استبد بوضع هذا الحكم البعض دون البعض، أو أعطي الحق للجميع في وضعه.

لكنهم يربطون الديمقراطية بالحرية السياسية خصوصا، ويحصرون حرية التعبير والنقاش الحر في الديمقراطية، وكأن الحرية لم تكن قبل الديمقراطية، ولا تعيش إلا في ظلها، حتى أصبحت الديمقراطية أمل الشعوب المغبونة كلها، حيث يظهر أن كل من ينكر الديمقراطية يدعو إلى الإستبداد بالضرورة، بينما دعوة الإسلام تنقل الحرية من إطار الديمقراطية وقوانينها إلى إطار الإسلام وقوانين الله، فهو أعلم بما يصلح لهم.

ضياع التوحيد بين الموالين للحكام ومعارضيهم

دعوة الإسلام لا تستهدف الحكام فقط:

إن الذين يدعون إلى شرع الله في الحياة الخاصة أو في الحكم عن طريق الديمقراطية، يظنون أن دعوتهم هي التي ستمكن للإسلام في آخر الزمان، كما بشرنا النبي صلى الله عليه وسلم، لكنها تعمل في إطار العلمانية، وتعيش في كنفها، وما هي إلا لبنة في بنائها.

إذ أن العلمانية قاصرة عن أن تشمل كل مجالات الحياة المادية والروحية العامة والخاصة، وقد تحتاج إلى أن تغلف كفرها بمظهر إسلامي، فتستعين بهذا الدين كما تستعين بالنصرانية، فيلبي هؤلاء النداء واضعين دين الله في الخدمة، لسد الفراغات الحاصلة، بينما دين الله عند المسلمين هو القضية المحورية التي تدور حولها كل القضايا، وتنشأ منها، وتعمل لأجلها، وهو الإطار العام الذي تتحرك فيه كل القضايا الجزئية ولا تخرج عنه.

إن بيان معنى التوحيد يغلط فيه اليوم فريقان مختصمان، فقد غفل فريق عن أن التلقي عن غير الله شرائع مخالفة لشرعه شرك بالله، وقد نسي فريق آخر أن عبادة القبور منافية للتوحيد، وكادوا يحصرون الكفر في اتباع شرائع الطاغوت، مع أن أكثرهم يحصرونه في الحكام دون المحكومين.

وبعضهم غارقون -هم أنفسهم- في مبادئ الديمقراطية، بإنشاء الأحزاب، والدخول في الدولة التي ينفون عنها الإسلام، ظانين أنهم ينصرون الإسلام بذلك، مثل الذي يستنصر بالأوثان لنصرة الإسلام، والله يقول: **[وَادْعُ إِلَى رَبِّكَ وَلاَ تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ]** [القصص: 87].

إن الذين اشتغلوا بالعمل السياسي لتغيير الأنظمة بالإنتخاب أو الإنقلاب يرون أن الأمة مسلمة وهم جزء منها، مع قولهم أن حكمها حكم طاغوت، ويعتقدون بأنهم يحاربون شرك القصور والأحياء، بينما الآخرون يشتغلون بمحاربة شرك القبور والأموات، هذا الإنفصام في فهم التوحيد هو الذي جر المشكلة.

لأن شرك الإحتكام إلى الطاغوت لا يتعلق بأهل القصور، وقد كفّر الله الحاكمين بشرائع الطاغوت والمحتكمين إليهم سواء بسواء، فهذا التفريق يخالف أصل الإسلام، وأمر التلقي عن الله وحده واتباع نظامه ليس قضية سياسية، لأنه لا يتعلق بالحكام والقضاة فقط، بل هو أمر توحيد وشرك، وهؤلاء يعتبرون أمر الإحتكام مسألة فقهية لا تتعلق بالتوحيد، ولذلك اختلفوا فيه.

إن عقائد هؤلاء تتبدل بتبدل الظروف السياسية، ويظنون أن أصل الدين تنطبق عليه قاعدة المصالح المرسلة، فيدخلون التوحيد والشرك في مجالها، ولذلك تتبدل مواقفهم حسب الزمان والمكان، فتارة يصرحون بالكفر بالديمقراطية، وتارة يصرحون باحترامها.

هذا عن القول والعمل سواء، فلا فرق بينهم وبين أي علماني، لأنهم لا يعلمون حدا بين الإسلام والكفر، وإنما هو نسبي غامض غير محدد المعالم.

قال المودودي في "موجز تاريخ تجديد الدين وإحيائه، وواقع المسلمين وسبيل النهوض بهم" (39): **(ولكن الذي يأتي داعيا إلى طريق مخصوص لمعالجة شؤون هذه الدنيا، ويعتقد أن في اتباع الإنسان لهذا الطريق فلاحه ونجاته، فلا بد له من أن يسعى ويجتهد لإحراز مقاليد السلطة والحكم، فإنه ما لم يتمكن من القوة المطلوبة لتنفيذ طريقته المخصوصة، لا يمكن أن تقوم لها قائمة في عالم الواقع...لأجل ذلك ما زالت الغاية المنشودة من رسالة أنبياء الله –عليهم السلام- في هذه الدنيا أن يقيموا الحكومة الإسلامية، وينفذوا بها ذلك النظام الكامل للحياة الإنسانية الذي جاؤوا به من عند الله).**

إن غاية أنبياء الله هي تكوين الأمة المسلمة، والدولة جزء من الأمة، وهي وسيلة لتنظيمها وحمايتها، إذ لا يمكن أن تعيش أمة بلا حكومة، ولا يمكن أن تعيش مبادئ تحت ظل مبادئ تحكمها وهي تخالفها.

والتشريع الذي ينظم الحياة الجماعية قد نزل بعد وجود الأمة المستقلة التي تعمل به، وليس وجود التشريع اليوم مدعاة للإستيلاء على الحكم، قبل أن يُجمع الأتباع على دين التوحيد، فالأنبياء بدأوا بدعوة الأفراد حكاما ومحكومين لاعتناق الإسلام، لا بحشد الأتباع الذين لا يعتقدون بأن الإحتكام إلى شرائع الجاهلية واتباع مذاهبها كفر بالله، وإنما إن فضلوا شرع الله فإنهم قد يتبعون غيره دون تحرج، الأمر الذي ينفي عنهم الإسلام.

من الممكن أن نثير صراعا مع الحكام باستنكار ممارساتهم وطغيانهم واختلاسهم أموال الشعب وخيانتهم للأمة، وبيعهم البلاد للأجانب، وتكبيلها لأجيال قادمة بقيود المعاهدات الظالمة، فهم الأيادي التي تنفذ مخططات الأعداء وتخدم مصالحهم، لكون الكثير منهم يتلقون مرتّباتهم من الموساد والإستخبارات الأمريكية، ومنهم الكثير من الزعماء والملوك والأبطال التاريخيين وأصحاب القرار الفعلي.

وماذا ننتظر من سلطة تصل فيها المومسات إلى منصب الوزارة؟ يرسمن المناهج ويضعن الخطط على المدى الطويل والقصير ويرفعن ويخفضن، وماذا ننتظر من حاكم أمه أو زوجته أمريكية؟

ولا داعي لتتبع أسرارهم وفضائحهم فهم يقفون صفا واحدا علنا مع الغرب لترسيخ مذاهبه في هذه البلاد، ومحاربة الحركات المقاومة للسيطرة الغربية، ويروّضون شعوبهم على أخلاقهم الذميمة خدمة للأعداء، وهم ماضون في هذا السبيل لا يردعهم دين ولا خلق ولا ضمير ولا شرف، يزاولون عمالتهم بغباء أو بذكاء وإصرار، فأصبحوا جنودا ظاهرين لهم.

قد نشفي صدورنا بقتلهم، لكن الشعب هو المحضن الذي يفرّخ مثل هؤلاء، وكلما هلك أحدهم جاء آخر مثله أو شر منه، إلى أن يتغير المحضن نفسه، فهؤلاء الحكام وإن كانوا عملاء للأجانب سرا وجهرا فإنهم هم الملائمون لهذه الأمة، مادامت هي منبهرة بالأمم الأخرى، تستورد القيم والمبادئ كما تستورد الخبز الذي تأكله.

إن ظلم فرعون لرعيته لم يكن ليكون هدف موسى عليه الصلاة والسلام، لأن الظلم وقع بسبب مفارقة دين الله، ولا ينتهي إلا بالعودة إليه، فالإسلام هو الحل الجذري الشامل لمشاكل الجاهلية التي تولدت عنها.

سئل النبي والسياسي والإقتصادي عن مشكلة الحياة، فقال الإقتصادي: هي الفقر، وقال السياسي: هي الظلم، وقال النبي: هي الكفر.

ولم يكن الرسول -صلى الله عليه وسلم- في مكة أو في المدينة يقدم الحلول ويتخذ مواقف من احتلال الفرس والروم أرض العرب، وفرضهم حكاما من العرب عملاء لهم في أطراف جزيرة العرب كما هو الحال اليوم، ولم يكن يحل قضايا المشركين كما يفعل ذلك بين المؤمنين.

ولم يعبّئ الأنبياء الناس ضد الحكام، وإنما دعوا الحكام والمحكومين، فالحاكم ابن قومه وبمشورتهم وتأييدهم له يحكم، ولأن الشر والكفر بالخصوص يقع من الجميع، فلم يحارب موسى ظلم فرعون لبني إسرائيل، وإنما دعا فرعون وبني إسرائيل لدين الله، فلما آمن بنو إسرائيل وكفر فرعون قاوموا ظلم فرعون وتحرروا منه.

وهب أننا قضينا على الظلم والظالمين، ألا يبقى الناس كفارا؟ والكفر أظلم الظلم، وهب أنهم أخرجوا اليهود من فلسطين أيكون هناك إسلام؟ وهب أنهم تحرروا من سيطرة أمريكا وغيرها وانتصروا عليهم، أيكون هناك إسلام؟

كلا والله، بل سيبقون على كفرهم، كما أخرج المحتلون الأوروبيون بالأمس وبقي الناس على كفرهم وزادوا عليه، فانتقل الحكم من هؤلاء إليهم وبقيت مبادئهم ترسخ أكثر فأكثر، لأن الإحتلال لم يكن هو المانع الوحيد من الإسلام.

هكذا تعامل الأنبياء مع أممهم، وكذلك نحن إذا أردنا السير على نهجهم واقتفاء أثرهم، فأنبياء الله قد واجهوا ظروفا كظروفنا، لكن المشركين لضيق عقولهم يتهموننا لذلك بأننا سفهاء الأحلام، وأننا لا نملك برنامجا اجتماعيا، بل حتى بالعدمية.

وإذا كانت مظاهر الظلم والفجور أيضا تستفز المسلم، وتستدعيه إلى الثورة عليها إنكارًا للمنكر أو دفاعا عن النفس، فإنه لا بدّ من كبح جماح العواطف وضبطها بالشرع، فالكفر أولى بالإنكار، والتوحيد أولى بأن يغار عليه، لأنه حق الله، كما فعل موسى وغيره في ذلك الجو المشحون بطغيان فرعون على قوم موسى.

إن الإسلام الآن ليس بحاجة إلى رجال أمثال خالد بن الوليد والقعقاع بن عمرو، وإنما هو بحاجة إلى أمثال مصعب بن عمير ومعاذ بن جبل.

وإن بكاءنا على مآسي هذه الأمة التي تداعى عليها الأعداء من كل جانب كبكائنا على مآسي الهنود الحمر والشعوب التي ذاقت ويلات الإمبريالية العالمية، فالإسلام لا يقر الظلم في حق أيٍّ كان، وإغاثتنا للمظلوم ليس لها علاقة باعتقادنا في إسلامه أو كفره.

يقول من لم يدرك قيمة الإسلام: أنتم تهتمون بدعوة التوحيد والناس يتساقطون جراء الجوع والأوبئة والأرض مغتصبة والظلم مستشر، فنقول له: لو نظرت أي دعوة إلى المظلوم والجائع فقط، هل يكون بإمكانها أن تقوم فضلا عن أن تنتصر؟! ولو نظر الأنبياء -عليهم الصلاة والسلام- إلى تلك المشاكل فقط، هل سيدعون إلى الله؟! إن من يقول هذا لا يعبأ بالإسلام مع قصر نظره، إذ يريد أن يجعل من الإسلام أداة مساعدة للنظام الجاهلي.

ثم إن دعوتنا لا تمنعنا من إغاثة الجائع ونصرة المظلوم بقدر استطاعتنا، إلا أننا لا نجعلها غايتنا أو نكرس لها حياتنا حتى تأخذ من حق الدعوة، أو تكون على حسابها وتحوّل مجراها، فما تلك إلا أعراض للمرض، وليست هي المرض.

فقد وجد موسى -عليه السلام- قومه مستعبدين، فأعان الذي من شيعته على الذي من عدوه، ولم ينشغل عن الدعوة للإسلام بالدعوة لحقوق بني إسرائيل، ولو أننا أغثنا ونصرنا فقط ألا يبقى الناس على الكفر؟ إن ما نرشدهم إليه من الإسلام خير من الدنيا وما فيها، وهو الحل الجذري الشامل، فالحلول الجزئية لم تغن يوما، وكانت دعوة التوحيد في النهاية هي التي قضت على ظلم فرعون والفرس والروم وغيرهم، أرأيتم؟!

إن من الأمور المسلّمة عند العاقلين أن من لا يعرف عدوه من صديقه ومن يوافقه ممن يخالفه، ستكون معاركه خاسرة على طول الخط، ولذلك فقول البعض بأن السلطة مرتدة والشعب غافل، جرّ عليهم انحرافا في دعوتهم.

فهم يحاربون من أجل هذا الشعب الذي يقولون بأنه مسلم ولكن عليه غبار فقط، بينما هذا الشعب إن وافقهم يوما فإنه لا يجد غضاضة في اتباع خصومهم تارة أخرى، لأنه لم يوافقهم عن عقيدة ثابتة يبني عليها إسلامه، ولا يؤمن بأن البراءة من مبادئ الدولة هي من الكفر بالطاغوت، مثل الذي يدعو الله وحده، ولا يتحرج من دعاء القبور أحيانا، لأنه غير كافر بها كما يكفر بها المسلمون، بل يوحد الله متى شاء ويشرك به متى شاء.

وقبل أن نزج بهذه الأمة في ميادين الدعوة أو ميادين القتال ونعوّل عليها لابد أن نجعل منها أمة مسلمة، وإلا فإنها ستكون عدوة لأهداف هذه الدعوة عند أول ضربة، كما أن معاداة الكفار لا تكفي ليكون الإنسان كافرًا بالطاغوت.

عن البراء بن عازب –رضي الله عنه- أنه قال: أتى النبي –صلى الله عليه وسلم- رجل مقنّع في الحديد فقال: يا رسول الله، أقاتل أو أسلم؟ فقال: (**أسلم ثم قاتل**)، فأسلم ثم قاتل فقتل، فقال النبي –صلى الله عليه وسلم-: (**عمل قليلا وأُجر كثيرًا**) [رواه البخاري ومسلم وأحمد].

ووصفُهُم الشعب دون حكامه بالغفلة وصف أدبي، وليس مصطلحا علميا، وهو تهرب من نفي الإسلام عن الشعب، بل إن الغفلة عن التوحيد في كتاب الله تعني الجهل، حيث يكون صاحبه كافرا، يقول الله –تعالى-: [**لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ**] [يس: 6].

ويقولون أن المشرعين يكفرون لتشريعهم خلاف شرع الله، دون المنتخبين عليهم الذين أوصلوهم إلى تلك المناصب، لأنهم انتخبوا عليهم لتحصيل حاجاتهم المعاشية.

لكن حكم الردء هو حكم المباشر، ومصادقتهم على الدستور قد تكون لتحصيل معاشهم أيضا، لا ابتغاء الكفر، وترشح هؤلاء المشرعين لتلك المراكز قد يكون لتحصيل المعاش لأنفسهم ولعامة الناس.

ولا يصح القول أنهم انتخبوا لمعاشهم أو على المواد غير المخالفة لا على ما فيها من كفر، بل انتخبوا على الكل وإن لم يرضوا به، وإنما وافقوا وأعانوا، والإنتخاب إقرار، ولو كانت هناك مواد تضرهم في أمور معاشهم لما انتخبوا عليها، أما الكفر فقبلوا بالإنتخاب، وأقلهم شرا من لا يكفر بها وبأهلها كما أمر الله، وكفى بذلك كفرا.

وسواء كان الكفر غاية مع سبق الإصرار أو كان عرضيا لتحصيل غاية أخرى مباحة، لتوفر القصد في فعله، فحتى سدنة الأوثان قد تكون غايتهم لقمة العيش، ولكن لا يُنظر إلى هذا كعذر، بل ينظر إليه كذنب.

وقبل ذلك متى عرف الناس أن اتباع شرائع الطاغوت كفر بدين الله؟ ومتى آمنوا بذلك؟ وعلماؤهم لا يؤمنون به، بل يدعونهم لاتباعها، حتى يقول قائل أنهم يفرقون بين ما هو اجتهاد مشروع وما هو كفر فيجتنبونه.

ومن التعنت أن نعتبر الناس اليوم كالأمة المسلمة التي تغلب عليها الكفار من خارجها أو من داخلها وهي متبرئة منهم، فالناس اليوم قلوبهم ميتة، فهم الذين يعينون الدولة ويدينون لها بالولاء.

وقالوا أن من تولى الحكام الكفار طلبا للرياسة أو أي شهوة يكفر، وإن كان متأولا كالمفتين يعذر، ومن أراد التخفيف يؤجر، وكل هذا يخالف ما جاء عن الذين أرادوا التحاكم إلى الطاغوت، وقالوا: [**إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا وَتَوْفِيقاً**] [النساء: 62]، فهم يعتقدون بأن المتأول يعذر إن رأى في ترك التوحيد مصلحة أعظم، وكل الكفار يكفرون لشهوة أو لشبهة أو بنية الخير.

إن القضية تنحصر في الحكام لو ظلموا فقط، أما اتخاذ شرع آخر دون شرع الله برضى الشعب فلا، فأي واحد يكره الظلم، لكن الكفر قد تكون فيه مصلحة، وهذا مثل تكفير سدنة الأوثان دون عامة عابديها، ثم إن الله -عز وجل- يقول: [**وَكَذَلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُواْ يَكْسِبُونَ**] [الأنعام: 129].

هناك علاقة جدلية بين الحاكم والمحكوم، والواقع أن كلاهما يؤثر في الآخر، فالشعب ينسج دولة على مقاسه ويمدها بالطاقة والموارد البشرية لتحمي كيانه أحسن تمثيل، وكما كنتم يولّى عليكم، وكذلك الحاكم له اليد الطولى في صناعة توجّهات الشعب، والناس على دين ملوكهم، كما أن الملوك على دين شعوبهم، فلا يمكن الفصل بينهما.

إن الله نفى الإسلام عن فرعون المتسلط على رعيته كما نفاه عنهم، ونفى الإسلام عن عمرو الخزاعي وأبي جهل وأحبار اليهود والنصارى كما نفاه عن أتباعهم، وبهذا يكفر الحاكم والمحكوم كما كفر هؤلاء وأتباعهم، لأنهم يشاركون الحكام في التشريع عن طريق الإستفتاء والإنتخاب والمساعدة والمناصرة والموالاة وغير ذلك، فلم يكفروا بالطاغوت الكفر الذي يقوم على الترك واعتقاد بطلانه وبغضه وتكفيره مع عابديه .

وهم عارفون بالمبادئ التي تقوم عليها دولتهم، فهي تنشر كفرها في المجتمع وترعاه، ولا تتستر عليه، بخلاف الزنادقة من مشايخ الحلولية الذين كانوا لا يظهرون حقيقة معتقداتهم لأتباعهم في كثير من الأحيان، فيعذر هؤلاء الأتباع لجهلهم بحالهم.

والناس ليسوا مكرهين، هم مكرهون طبعا في تسلطهم عليهم، لكن لم يكرهوا على الإيمان بمبادئهم، يقول الله -تعالى- عنهم: [**وَلَوْ تَرَى إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ عِندَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلاَ أَنتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا**

أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَى بَعْدَ إِذْ جَاءكُم بَلْ كُنتُم مُّجْرِمِينَ وَقَالَ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا بَلْ مَكْرُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ إِذْ تَأْمُرُونَنَا أَن نَّكْفُرَ بِاللَّهِ وَنَجْعَلَ لَهُ أَندَادًا وَأَسَرُّوا النَّدَامَةَ لَمَّا رَأَوُا الْعَذَابَ وَجَعَلْنَا الأَغْلاَلَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ كَفَرُوا هَلْ يُجْزَوْنَ إِلاَّ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ] [سبأ: 33/31].

والحاصل أنه لا يفرق بين الحكام وشعوبهم إلا من كان في أذنيه وقر، ومثله في مخالفة التوحيد كمثل من يراهم مسلمين حكاما ومحكومين.

نعم، كيف يكون الحاكم كافرا ثم إذا استقال أو أقيل أو انتهت مدة ولايته صار مسلما؟! وكيف يكون الرجل من عامة الشعب مسلما ثم إذا صار قاضيا أو جنديا كفر؟! وهو في حالته قبل دخوله في الدولة وأثناءها وبعدها على عقيدة واحدة في شرائع الطاغوت، لا يتبرأ منها، فاتقوا الله ولا تحرفوا دين الله في أذهان الناس.

إن الذي يخرج من مناصب الحكم ليس كمن زال عنه الكفر، فالكفر لا يزول بالتقادم، وإنما يزول بالبراءة منه فقط، فإن كان لعبّاد القبور مواسم لعبادتها لا يقال أنهم كفار في حال عبادتها فقط، وكذا النصارى ليسوا كفارا داخل الكنيسة فقط، ولا يقال أنه قد زال عنهم العمل الكفري، فالأصل والعرف يقول أن انتهاء فترة الحكم في النظام الديمقراطي أو غيره هو خارج عن إطار التوبة، ولذلك لا نعتقد في إسلامه إلا بإظهاره الإسلام بالبراءة من كفره، كما أظهر الكفر من قبل، فالكفر هو الأصل في الناس قبل الولاية وأثناءها وبعدها ودونها، لأن الأصل فيهم أنهم لا يعرفون الإسلام إلا إذا دُعوا إليه، وكذلك كنا من قبل فمنّ الله علينا.

إن القائلين بما يسمى بالتكفير الهرمي يبدأون بالحكام، وكأن الحكام هم أصل الكفر، لكن حكم الطاغوت يكفر الحاكم به والمحتكم إليه والراضي به سواء بسواء، فكلهم متبعون لها، لا يسبق بعضهم بعضا.

وذلك لأنهم ينطلقون من أن الأصل في هذه الأمة هو الإسلام، وأن الكفر هذا كفر ردة، مع أنهم لم يعرفوا الإسلام أصلا، ولذلك فليسوا طائفة ممتنعة عن شرائع الإسلام فحسب.

أما قولهم بأن ردتهم بسبب ادعائهم الإسلام فلا أصل له، لأن المرتد لا يكون مرتدا إلا إذا ثبت إسلامه من قبل ثم طرأ عليه نوع من الكفر، سواء بقي يدعي الإسلام أم لا، وهؤلاء لم يثبت إسلامهم يوما لأنهم لم يعرفوه قط، فالواجب أن يقدموا الدليل مسبقا على أن الأصل في أمتهم هو الإسلام، وإلا فمثل هؤلاء مثل الذي أتى على أمة نصرانية ولم يكفّر إلا من رآه داخل الكنيسة.

وهذا بخلاف أهل الأهواء المكفرة في القرون الأولى كغلاة الشيعة، إذ كانوا يرتدون بعد إسلامهم بالدخول في تلك الأهواء، لأن الأصل في الأمة التي خرجوا منها كان الإسلام، أما بعد ذلك فصاروا كفارا أصليين، ولا يصح معاملتهم اليوم كما عامل السلف الصالح أسلافهم من قبل.

وإذا كان هناك من يذهب إلى نصوص وردت في المؤمنين فيجعلها على الكافرين أو العكس، فهناك -من باب أولى- من يذهب إلى نصوص وردت في المرتدين فيجعلها على الكفار الأصليين، فالكافر الأصلي لا يترتب على تكفيره استحلال دمه وماله، وإنما دعوته إلى الدخول في الإسلام.

ولذلك فالدار هذه دار كفر، لا دار إسلام مغتصبة يجب تحريرها دفعا للصائل، لأن أهلها كفروا منذ قرون عن جهل، قبل أن يحتلها الكفار من الخارج منذ قرنين ويخلفوا هؤلاء الحكام عليها، ولذلك فمن باب وضع العربة أمام الحصان الإنطلاق اليوم من حكم تفصيلي، كقتال الطائفة الممتنعة عن شرائع الإسلام، أو قول النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(أخرجوا المشركين من جزيرة العرب)** [رواه البخاري ومسلم].

وهي دار كفر اتباعا للأصل بعد كفر أهلها حكاما ومحكومين، كحالها قبل ظهور دولة الإسلام في المدينة المنورة، وليست دار حرب لعدم وجود دار الإسلام التي تنازعها لحد الآن، فيكون هناك قتال أو صلح أو عهد أو موادعة أو هدنة أو عقد ذمة أو استئمان.

وموقفنا من دار الكفر هذه ليس كموقف المسلمين في دار الإسلام الذين تغلب عليهم الكفار من الخارج أو من الداخل، إذ يفترض حينها قتالهم أو الهجرة إلى دار الإسلام، فالكفر هنا لم يطرأ على هؤلاء الناس بعد إسلامهم، فليسوا بمرتدين، وإنما توارثوا الكفر عن أجدادهم، فهم كفار أصليون ودمهم

معصوم، فحالنا كما كان حال الصحابة في مكة، وما علينا إلا الدعوة إلى التوحيد والصبر على أذاهم، حتى يحكم الله بيننا وبينهم.

ولا تضرب عنهم الذكر صفحا:

يقول خالد العنبري في "الحكم بغير ما أنزل الله وأصول التكفير" (9): **(وآخرون خاضوا في أوحال السياسة، وتسكعوا في بيدائها، وتجاسروا على وضع شرع الله –سبحانه وتعالى– في مستوى القوانين الوضعية الجاهلية، يقترح على المجالس النيابية يناقشونه ويصوتون عليه! فإذا فاز بالأغلبية فإنه يرفع لرئيس الدولة، فإما أن يقره، وإما أن يعيده إلى هذه المجالس لإعادة النظر فيه، وفي حال عدم فوز شرع الله بالأغلبية أو في حال تساوي الأصوات فإن شرع الله يعتبر مرفوضا !! اللهم غفرا غفرا، ويا ليتهم أفلحوا مرة واحدة! ولن يفلحوا، إذ إن تطبيق الشرع لن يكون إلا بطريق الشرع، هذا إلى جانب تورطهم في محظورات شرعية كبيرة تصادم أصول العقيدة وفروع الشريعة)**.

وهذا محض الحق، لكن كاتبه لا يعتبر هذا العمل الذي ينكره وما يسميه بالقوانين الجاهلية كفرا ناقضا للإسلام، وإنما هو –عنده– كفر أصغر، أي محرم فقط ، وأهله مسلمون، اللهم إنّا نبرأ إليك من هؤلاء وهؤلاء.

وإنكاره على الدعاة الضالين الداعين للديمقراطية مجرد كلام، إذ لا ينكر ذلك على الحكام، وهذا كفر وليس معصية فقط.

وقد ينكر هذا وأمثاله على بعض الحكام تصوفهم أو تشيعهم ويسكتون عن علمانيتهم، ولا ينكرونها على عامة الشعب، ولا يدعونه للكفر بها، بل يفتون بأن الإنتخاب على الرئيس جائز بقدر الضرورة حتى لا تبقى الأمة بلا حاكم، أما المجالس النيابية فلا، رغم أنهما في الكفر سواء، وكان بإمكانهم عندها أن يعتبروا المجالس النيابية المشرعة خلاف شرع الله مجالس للشورى المشروعة، ما دام الرئيس أو الملك المشرّع خلاف شرع الله حاكما شرعيا!

قال عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية": **(ماذا يستفيد الناس من هذا؟ والكلام موجه في أصله للحكام، فلماذا تضييع وقت الناس في هذا؟، تقول: من استبدل يكفر أو لم يكفر؟ طيب، أنا وأنت وزيد وعمرو وبكر من عامة الناس ليس لدينا مسؤولية، لا في تشريع ولا في تنفيذ، ماذا يغني؟ هذا ما يغني شيئا سوى أنهم يريدون الوصول إلى التكفير، تكفير الحكام فقط، ما عندهم إلا هذا)**.

أي أن الأمر حتى وإن كان كفرا أكبر حقا فلا داعي للكفر به وتكفير فاعليه من طرف الناس جميعا، فيقولون للناس: أقيموا شرائع الإسلام في نفوسكم ودعوا الحكام وشأنهم ولا عليكم منهم، ولا يحذرونهم من الكفر الذي تنشره الدولة، وهم يرونهم منغمسين فيه حتى ظنوا أنه ليس كفرا.

فاهتمامهم منصبّ على محاربة الأحزاب التي تدعو إلى الحكم بما أنزل الله عن طريق الديمقراطية، فيعتبرون الإنتخاب على البرلمان كفرا دون الإنتخاب على الرئيس.

ويفرقون بين السلطة التشريعية التي تصنع القوانين والسلطات التنفيذية والقضائية التي تطبقها وتحكم بها وتعاقب عليها وتجازي حسبها، والسلطة الإعلامية التي تدعو إليها وتصححها، وسلطة الشعب وقراره السيد في اتخاذ أي نظام شاء.

إن النظام الديمقراطي ليس باطلا بسبب ترشح الناس لمناصب المسؤولية فقط ، كما يظن هؤلاء المولعون بصغائر الذنوب ويغفلون عن الكفر.

وقد ظن هؤلاء أن هذه العلمانية والديمقراطية بدع كبدع ضلاّل المسلمين، لا أنها ناقضة للإسلام، فنظروا إليها من زاوية تفريق الأمة بالتحزب، أي دون الكفر.

لكن هذه الأحزاب لم تخالف التوحيد لأنها تحزبت وفرقت أمتها، فالأمة غير مسلمة، ولا لأنها تدخلت في السياسة، وخاضت في أوحالها، فالسياسة ليست بمنأى عن دين الله، ولكن لأنها تفعل الكفر، وتدعو إلى شرع الله بواسطته.

فهؤلاء ينكرون التعددية الحزبية كأن الإسلام يقر الحزب الواحد، وكلا النظامين قائم على العلمانية، فهم لا ينكرون الكفر وإنما ينكرون آثاره الجانبية، وإن سموه كفرا فهم لا يقدرونه حق قدره.

إن المتبعين لنهج الديمقراطية والداعين لمجابهة الحكام والغزو الخارجي يظنون أن اشتغالهم بالسياسة هو مقتضى الإعتقاد بأن السياسة من دين الله ومخالفتهم للعلمانية، ثم يرد عليهم الآخرون بأن السياسة نفاق وتلون، لا تتفق مع دين الله وتفسد الدعوة، ويلعنون السياسة ويدعون للتربية وطلب العلم الشرعي.

وبذلك يقع الفريقان في شباك العلمانية، ويختلفان في إطارها، ولم يكفر أي منهما بها كما أمر الله، فطائفة تتولى الحكام وتقول أنها تتبرأ من الديمقراطية، وطائفة تتبع الديمقراطية وتقول أنها تتبرأ من الحكام.

ويقولون في ردودهم أن الأنبياء دعوا لإخلاص العبادة لله وحده، ثم طبقوا الشريعة بعد تصحيح العقيدة، وهذا حق، لكن العقيدة لا تصحح ولا تكون العبادة خالصة لله وحده إذا لم نعتبر اتباع شرع الطاغوت عبادة له و كفرا بالله، فهم يريدون تصحيح العقيدة متجاوزين الكفر بهذا الطاغوت.

ثم نجدهم يراوغون، فمثلا هذا عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية" يقول: (**ونحن نعلم من السلفيين الذين يتهمهم غيرهم بأنهم لا يهتمون بالحاكمية، ذلك لأنهم لا يتكلمون عنها كثيرا، نعلم منهم أنهم أكثر الناس تمسكا بحكم الله وحكم رسوله صلى الله عليه وسلم، هذا معلوم، حتى إنهم ليُتهمون –ونعم التهمة– بأنهم يهتمون حتى بتسوية صفوفهم وإلصاق الأقدام بالأقدام ووضع اليدين على الصدر وما إلى ذلك، بل يهتمون حتى بصفة لباسهم، فيدققون في هذه الأمور، فهل يتصور في رجل مثل هذا أنه يتهاون في حكم الله -عز وجل– فيما هو أعظم من تسوية الصفوف وما شابهه؟ لا يتصور هذا**).

هذا وإن كان المسلم لا يستهين بشرع الله في أي مجال، فالمشكل أن هؤلاء يتمسكون فعلا بهذه الشرائع والسنن التي تتسامح معها العلمانية، بينما يقفون صفا واحدا إلى جانب العلمانيين، الذين يحاربون ما أنزل الله في الشرائع الجماعية، داخلين في طاعتهم.

ويقولون: إننا نؤمن بأن شرع الله صالح لكل زمان ومكان، وأنه منهج حياة ينظم كل علاقات الناس، لكنهم لا يؤمنون بأن ما يضاد هذا كفر بالدين، ولا يعتبرون من يخالف هذا كافرا.

ويقولون: لو خيّرنا الناس بين شرع الله وغيره لما اختاروا غيره، وهذا وإن كان يصدق في كثير من الناس فإنهم يوافقون على غيره إن لم يُخيّروا، ماداموا لا يرون ذلك كفرا بدين الله مثلكم، كالذي يدعو الله وغيره، ويفضل دعاء الله على غيره.

قال الألباني كما في "فتاوى الشيخ الألباني" للطيبي (555): (**بعضهم لا يزال يصر على التمسك بعبادة الله على ما وجد عليه آباءه وأجداده، وأحسن منه من درس مذهبا من المذاهب الأربعة المتبعة اليوم ثم حين تأتيه السنة الصحيحة الصريحة يقول: لا، هذا بخلاف مذهبي، فأين الحكم بما أنزل الله؟ هم يطالبون غيرهم بما لا يطالبون به أنفسهم، من السهل جدا أن تطبق حكم الله في دارك، في بيعك، في شرائك، بينما من الصعب جدا أن تحول هذا الحاكم الذي يحكم في كثير من أحكامه بغير ما أنزل الله، فلِم تترك الميسّر إلى المعسّر؟**).

فهو ينكر الإحتكام لغير الله على من يتمسكون بالمذاهب ويتركون السنة، مع أن هذا لا يعدّ كفرا إذا ظن المقلد أن العالم أعلم منه بالشرع ثقة به، فالقليل منهم من يعلم أن علماءه خالفوا الكتاب والسنة ويصر مع ذلك على اتباعهم إعراضا عن حكم الله.

وهذا أبعد ما يكون عمن اتبع شرائع الناس ومذاهب الغربيين التي يعلم أنها غير مستمدة من الكتاب والسنة، لكن الألباني يحصر أمر الإحتكام في الشرائع والشعائر الخاصة بالفرد، بكلامه عن حكم الله في بيتك وبيعك وشرائك، ويرى أن عدم القدرة على تحويل الحكام إلى شرع الله مدعاة لعدم الكفر بمذاهبهم المخالفة لدين الله وشرائعهم الكفرية.

وقال موسى بن عبد الله آل عبد العزيز في مجلة "السلفية" (العدد: 6) بعد أن نسب الدعوة لتوحيد الإحتكام إلى الإمامية والبيهسية: (**فهذه الدعوة "الحاكمية" في عمومها ناقصة، لأنها أخرجت توحيد الإلهية وكثيرا من الأصول والأركان من الحكم بما أنزل الله -كما تقدم- وهذا مخالف لما جاء به**

الرسول -صلى الله عليه وسلم- رواية ودراية، فقد صح عنه -عليه الصلاة والسلام- أنه قال: (ينقض الإسلام عروة عروة، فكلما انتقضت عروة تشبث الناس بالتي تليها، فأولهن نقضا الحكم وآخرهن الصلاة)...هذا الحديث الصحيح ينقض دعوة الحاكمية في مفهومها الذي أخرج التوحيد وبعض الأركان كالصلاة وغيرها من عرى الدين الذي شرعه الله).

وقال عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية": **(يوسف -عليه الصلاة والسلام-قال: [إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلَّهِ] لكن بماذا نصح غيره أن يشتغل؟ قال: [أَمَرَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ]، نبههم إلى ما يحتاجون إليه، وأمرهم بما ينبغي أن يكونوا عليه، هذا يخالف فيه التكفيريون).**

إن القوم لا يعتقدون أن اتباع حكم الله وحده في قضايا المجتمع توحيد للألوهية وعبادة لله عز وجل، فيقولون أن خصومهم يصرفون توحيد العبادة إلى الحكم والتشريع، أي أن العبادة في عرفهم هي الشعائر فقط.

إن توحيد الله بالتلقي والإحتكام في كل شيء من معنى "لا إله إلا الله"، ولا ينحصر معناها فيه، فاتباع شرع الله وحده لا يعني إخراج توحيد الله بالشعائر من معنى التوحيد، ولا يعني اتباع شرع آخر فيها.

وإن "لا إله إلا الله" التي يدين بها المسلم ربه تشمل: لا مدعو بحق إلا الله، ولا مسجود له بحق إلا الله، ولا حَكَم بحق إلا الله، وكل ذلك معناه لا معبود بحق إلا الله، فهما لا يتنافران أبدا إلا في عقول المشركين.

قال -تعالى-: **[قَالَ أَغَيْرَ اللهِ أَبْغِيكُمْ إِلَهًا]** [الأعراف: 140]، وقال: **[أَفَغَيْرَ اللهِ أَبْتَغِي حَكَمًا]** [الأنعام: 114]، وهذه من تلك، فهل ابتدع هذا أحد؟ أم هو التوحيد الذي بعث به الأنبياء وطمستموه بتأويلاتكم الفاسدة؟

يقول ربيع المدخلي في "الحد الفاصل بين الحق والباطل" (47): **(يجب على المسلمين جميعا أن يدينوا ويعتقدوا أنه لا مشرع إلا الله، فلا حلال إلا ما أحله الله، ولا حرام إلا ما حرمه، ولا واجب إلا ما فرضه، ولا مندوب ولا مكروه إلا ما قام عليه دليل من كتاب الله وسنة رسوله، فمن أبطل واجبا أو أحل حراما فقد جعل نفسه ندا لله، ورد ما شرعه الله -إذا كان عالما بذلك متعمدا- وخرج بهذا التشريع من دائرة الإسلام...أما رأيت مؤاخذاتي الشديدة لسيد قطب ومناقشاتي له في جرأته على تكفير الأمة بالحاكمية فقط، لا بالشرك الأكبر ولا بغيره من المكفرات التي يكفّر بها العلماء بعد توفر الشروط).**

فهو يوجب الإعتقاد بأن الحلال والحرام ما شرعه الله ليكون المرء مسلما، لكن مقتضى كلامه هو أنهم مسلمون أصلا قبل أن يعتقدوا ذلك، والداهية هو أنه يعتبر ذلك اعتقادا فقط، وإن اتبعوا غيره عملا، أي أنهم إن اعتقدوا به وتبنوا شرعا غيره –كما هو واقع- فهم مسلمون كافرون بالطاغوت!

إنه يعتقد أن الشرك الأكبر هو عبادة الأوثان فحسب، ولا يؤمن بأن الإحتكام إلى الطاغوت شرك بالله، وإنما هو في نظره شرك أصغر، ولا يخرج من الملة إلا بالإعتقاد القلبي، وهذا مخالف للكتاب والسنة، بل هو مناقض للتوحيد، فالتوحيد عمل واعتقاد، فالذين أرادوا أن يتركوا حكم الله إلى حكم الطاغوت لم يعتقدوا في شرع الله ما يخالف اعتقاد المسلمين، فكفرهم كان عملا لا اعتقادا.

ولكن ماذا يراد بالإحتكام إلى الله وحده؟ إنه ليس القضاء في الخصومات فقط، ولا في شرائع المجتمع فقط دون الفرد، ولكنه اتباع شرع الله وحده في كل شيء، فلا حلال إلا ما أحله الله، ولا حرام إلا ما حرمه الله، ومن أبطل واجبا أو أحل حراما فقد جعل نفسه ندًا لله وردّ ما شرعه الله، وإن صدق بحلال الله وحرامه، أليس هذا هو الشرك الأكبر الذي أنكره سيد قطب؟

ويقولون: إذا كان الحكم بما أنزل الله يشمل الدين كله فلم لا نحكم على عبادة القبور وتعطيل صفات الله؟! لكن إن كان سيد قطب قد حصر الشرك الأكبر فيما أسماه بـ "الحاكمية"، فهل هذا عذر لغيره في حصره في عبادة القبور؟! ألا ترون أنكم جميعا تؤمنون ببعض الكتاب وتكفرون ببعض؟!

وقالوا بأن مصطلح "الحاكمية" خاطئ، لأنه وضعُ إسم لله غير منصوص عليه، فليس في أسماء الله إسم "الحاكم" وإنما "الحَكَم".

ولكن بما أن الذين وضعوا هذا المصطلح لم يكونوا يهتمون بفهم عقيدة أهل السنة في أسماء الله وصفاته، أو يجهلونها بحكم الواقع الذي عاشوه، فإن ذلك ليس حجة في ترك الإحتكام إلى الله وحده،

لكونه من صور التوحيد، فهؤلاء أحدثوا الإسم لا المعنى، وخطأهم -إن أخطأوا- ليس مبررا لخطأ آخرين.

ولاعتقادهم بأن دين العلمانية ليس كفرا، يقولون أن المفاسد المتعلقة بالعقائد أكبر من مفاسد الحكام، فالحكم بشرع الطاغوت لا يربطونه بعقائد التوحيد، أي أن العقائد في دينهم هي الإعتقاد في بطلان الأوثان فحسب.

وأحيانا يصورون توحيد الإحتكام والإتباع على أنه إقامة الحكومة الإسلامية ويختصرونه فيها، يقول ربيع المدخلي في شريط "منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله": **(هل الحاكمية هي غاية الدين؟ هي وسيلة، هي تحمي الدين، وسيلة مهمة خطيرة، مهمة لابد منها، لو كانت غاية الدين لكان الأنبياء كلهم ملوكا وحكاما، إن غاية الدين هي عبادة الله)**.

ولذلك يستنكرون ما تجلبه هذه الدعوة من أذى، فقالوا: ماذا قدمت لنا هذه الحاكمية إلا الفتن؟! وهذا الغموض في تعريف معناها واقع عند الطائفتين، والمستفيد من كل هذا الغموض هو العلمانية بالطبع.

وقالوا -ردًا على المعارضين للحكام- أن موسى –عليه الصلاة والسلام- لم يرجع إلى بلده مصر بعد تدمير فرعون، ورضي بالعيش في صحراء سيناء، وكأن موسى كان خاضعا لحكم غير الله، ولم تنزل عليه شرائع تسير نظام مجتمعه المستقل عن أي نظام آخر.

وقالوا: لقد عُذب الصحابة في مكة قبل وجود أي ذكر للدولة، وهذا صحيح، فالصحابة لم يكونوا طلاب ملك لأنفسهم كما يفعل الديمقراطيون، لكنهم لم يكونوا ليرضوا بالعيش في ظل شرع الكفار معتبرين إياه كفرًا أصغر، ولكنهم عذبوا لأنهم أبوا الخضوع لغير الله فيما اختص الله به وحده.

يقول عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية": **(الرسول –صلى الله عليه وسلم- عُرض عليه كرسي الحاكمية...مع ذلك -عليه الصلاة والسلام- رفض، الرسول –صلى الله عليه وسلم- عرض عليه من الله السلطان فرفض، لماذا؟ لأنه أراد أن يربي أصحابه تربية تمكّنهم حين يأتيهم السلطان من أن يكونوا من خيرة سلاطين الأرض، وكان أمرهم كذلك)**.

لكنه -عليه الصلاة والسلام- رفض حكم الكفار بنظامهم لما عرضوا عليه الملك، ولم يرفض الحكم بشرع الله، والخروج عن نظام الكفار، والسعي لإقامة الدولة التي تقيم للمسلمين دينهم، وقد عرض الله عليه الملك فأبى، ولم يرفض اتباع شرع الله وحده في حكمه وهو غير ملك، فغاية ما تورع عنه هو ملك كملك يوسف وسليمان وداود عليهم الصلاة والسلام.

إن علماء المشركين اليوم يقفون إلى جانب أمتهم -حاكمها ومحكومها- ضد من يدعوهم إلى الكفر بالطاغوت، ويصبون جام غضبهم عليه، فهؤلاء من الذين قال الله فيهم: [**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَؤُلاء أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ آمَنُواْ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا**] [النساء: 52/51].

ثبت عن ابن عباس أنها نزلت لما قدم كعب بن الأشرف مكة فقالت قريش: **(ألا ترى هذا المصبئ المنبتر من قومه يزعم أنه خير منا، ونحن أهل الحجيج وأهل السدانة وأهل السقاية)** قال: **(أنتم خير منه)** [أخرجه أحمد وابن أبي حاتم].

رغم أن اليهود كانوا يكرهون أوثان قريش، ويعتقدون أن أهلها على غير دين الله، ويعتبرون توحيد الله بالعبادة أفضل من عبادة الأصنام، لكنهم فضلوا دين الوثنيين على دين المسلمين قولا ومجاملة، ووقفوا في صفهم.

فانظر إلى ذلك التحالف بين العلمانيين والدراويش الصوفيين والعلماء المنتسبين إلى منهج السلف على حرب من يدعوهم إلى توحيد الله بالإحتكام وعدم الإشراك به في ذلك، فالحكام العلمانيون يقبلون ويرحبون بمن يقف في صفهم، وإن كان يكره مبادئهم ويعتبرها كفرا، لكنه يوالي أهلها ولا يكفرهم، كما رضيت قريش عن اليهود.

قال عبد العزيز بوتفليقة في جريدة "الشعب" (2000/09/13): **(بالنسبة لقضية الإسلاميين وحركاتهم أود التأكيد على أن الشعب الجزائري هو كله شعب مسلم، ولا أقبل مثل هذا التصنيف على**

الإطلاق، وإن الإسلام السياسي يحارَب بحدّ السيف، ومن أراد أن يتعبد فالمساجد هي لله...وإن هناك شعبا جزائريا ينظر إلى أوروبا وإلى النموذج الأوروبي كنموذج حياة، ولا ينظر إلى العهد القديم...وأن الأمر لا يخلو من الخلل حينما تعيدني إلى نواقض الوضوء وأنت الآن في عصر غزو الفضاء والأنترنت) .

وهو القائل بأن تقسيم العالم إلى دار إسلام ودار كفر مستمد من العقيدة المانوية التي تؤمن بإله للخير وإله للشر، وأن حكم الشعب حق حتى وإن كان باطلا، ويجب أن نتلقاه كما نتلقى الآية من القرآن، والواقع أنه يعتبر حكم الشعب أولى من القرآن، وهو نفسه القائل بأنه لا علمانية وأن الإسلام دين الدولة الرسمي.

ويقولون: لا حاجة لنا بمن يفسر لنا الإسلام، فنحن مسلمون منذ أربعة عشر قرنا! رغم أنهم لا يقبلون أن يحكم الإسلام حياتهم العامة.

فماذا يقصدون بهذا الإسلام السياسي الذي يحاربونه؟ إنه الدعوة إلى الإحتكام إلى شرع الله وحده، وسيجزيهم الله وصفهم، وكلام كهذا يمر دون انتباه، أليس هذا دليلا على غياب الإسلام بين القوم؟

لاشك أن علماءهم لهم حكم آخر، فهم يشترطون الإستحلال أو الإعتقاد بأن شرائعهم من عند الله –شروطا لم ترد في كتاب الله– ليكون هؤلاء كفارا، رغم أنها ليست شرائع تفصيلية فقط، بل هي عقائد، والعقائد يكفر صاحبها وإن لم يستحل أو يدّع أنها من عند الله أو أنها أفضل من عقائد الإسلام.

يصرح الحكام تصريحا بأن النموذج الأوربي نموذج حياة يحتذى به أما الإسلام فلا، لأنه عهد قديم غير صالح لزمن غزو الفضاء، ثم ينبري علماؤهم يدعون لطاعتهم والدعاء لهم بالنصر، ويحتجون بمواقفهم المشرقة تجاه الدين، وكلماتهم المعسولة التي يجلبون بها تأييد المغفلين لدولتهم القائمة على الكفر أساسا، ويتناسون كفرياتهم القولية والفعلية الظاهرة الصريحة لكسب تأييد المعارضين لدين الله، حتى استحقوا بذلك وصف الزنادقة.

قالوا: لقد أوجب الله طاعة الحاكم المتغلب الذي انتظم به الشمل، واجتمعت به الكلمة، وحاط المسلمين عن عدوهم، لما في ذلك من حقن دمائهم.

يقول أبو الحسن المأربي في شريط "أصول الدعوة السلفية": **(رأينا السلف الصالح تكلموا كثيرا على البدع والأهواء...وفي الوقت نفسه نراهم إذا جاءهم من يقول لهم: الحكام يفعلون والأمراء يفعلون يأمرون بالصبر...العامة إذا شغلوا بالكلام على هؤلاء تركوا ما هو أوجب من ذلك ألا وهو إصلاح العقائد**...أن **العامة إذا شغلوا بالأمراء ما عندهم إلا الحماس والتهييج حتى تحدث فتنة تأكل الأخضر واليابس، العلماء يدركون هذا، ولذلك ما يحاولون أن يشغلوا العامة معهم في الكلام على هذه المسائل، إنما إن تكلموا مع أهل العلم، مع الذين يفهمون ويذهبون إلى الأمراء ينصحونهم)**.

لكن هذا يصح في حق الحاكم المسلم الظالم، لا الكافر الذي تغلب على بلاد المسلمين من الخارج مثل الصليبيين، أو خرج من بينهم كالعبيديين الملحدين، الذين أفتى العلماء بوجوب الخروج عليهم، لحديث عبادة بن الصامت أنه قال: **(بايعنا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا وأن لا ننازع الأمر أهله إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان)** [رواه البخاري ومسلم].

فالحاكم الذي ظهر منه الكفر يجب الخروج عليه، وإذا لم يقدر المسلمون على ذلك فإن إمامته لا تصح على كل حال، فلا تنعقد الإمامة لكافر، ولا سمع له ولا طاعة، وليس بولي أمر المسلمين الذي قال النبي –صلى الله عليه وسلم– عنه: **(إسمعوا وأطيعوا وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة ما أقام فيكم كتاب الله)** [رواه البخاري]، فشرطه أن يقيم فينا كتاب الله –وإن عصاه أحيانا– لا كتب الطواغيت، ولا يظهر منه أي كفر آخر.

أما غير هذا فلا يموت عاصيه والخارج عليه ميتة جاهلية، بل إن مواليه وناصره بيده أو لسانه هو المشرك المفارق للجماعة الميت ميتة الجاهلية.

حتى وإن انتظم بذلك الحاكم الشمل، واجتمعت به الكلمة، وحاطهم عن عدوهم، وأصلح شؤونهم، كما يحاول أن يحتج هؤلاء، فكل الدول تحفظ الأمن، وتقمع الفتن، وتحقن الدماء، لأنها لا تتمكن من البقاء مع الفوضى.

فحتى فرعون صان أمن مصر وحفظها من أعدائها، وقد كان حكام العبيديين يصلون ويصومون ويؤمّنون الحجيج لما استولوا على الحجاز، ويحاربون الصليبيين، ولم يحكموا بشرائع الصليبيين ولم يتبنوا مبادئهم كما فعل حكام اليوم.

فهل مثل هؤلاء لا يجوز أن يفضحوا فوق المنابر، وفي كل مكان، ويشهّر بكفرهم؟ وهذا ما فعله علماء ذلك الزمان الذين كانوا على منهج السلف، بل قد حاربوهم تحت راية الإباضي أبي يزيد لتمييزهم بين الكفر والبدعة، وبين الكفر والجور، وبين الكفر والفجور، حتى قال شاعرهم:

بالجور قد رضينا لا الكفر والحماقة

ذكر إبراهيم التهامي في "جهود علماء المغرب في الدفاع عن عقيدة أهل السنة" (131) نقلا عن "ترتيب المدارك" للقاضي عياض: (**فهذا جبلة بن حمود الصدفي (ت**: 299**هـ) يُسأل عن سبب تركه الرباط و سكناه بالقيروان فيجيب: "كنا نحرس عدوا بيننا وبينه البحر، والآن حل العدو بساحتنا وهو أشد علينا من ذلك"، وكان هذا الإمام ينكر على من خرج من القيروان إلى سوسة ونحوها من الثغور، ويقول: "جهاد هؤلاء أفضل من جهاد أهل الشرك")**.

وقال في (411): (**ومنهم أيضا أحمد بن نصر الداودي الأسدي (ت**: 402هـ**) فقد كان ينكر الإقامة في مملكة بني عبيد باعتبارهم كفارا، وقد أنكر عليه علماء المغرب ذلك، لأنهم كانوا يرون في مكوثهم بين ظهراني الشيعة تثبيتا للعامة)**.

فقد كانوا يعتبرون البلاد التي حكموها دار كفر تجب الهجرة منها إلا لمصلحة شرعية، ولم يختلفوا في حكم الدار وولاتها وأتباعهم، وكانوا يخشون على عامة المسلمين أن لا يكفّروهم.

قال في (427) نقلا عن "معالم الإيمان" للدباغ (91/3) عن عبد الله بن التبان (ت: 371هـ) أنه كان يوما في جمع من أصحابه وكان يوم عاشوراء، فلما (**رأى جمع بني عبيد بكى، فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: والله ما أخشى عليهم الذنوب لأن مولاهم كريم، وإنما أخشى عليهم أن يشكوا في كفر بني عبيد فيدخلوا النار)**.

ولم ينظمّوا إلى السلطة أو يسكتوا عن كفرها لتحفظ لهم شعائر الدين، ولم يرددوا قول عبد الله بن المبارك من قبل في أمراء الجور من المسلمين:

لولا الأئمة لم تأمن لنا سبل وكان أضعفنا نهبا لأقوانا

ولم يستشهدوا بقول سفيان الثوري: (**سبعون سنة بإمام ظلوم غشوم خير من أمة سائبة ساعة واحدة من ليل أو نهار)**.

فنزع اليد من طاعة حكام اليوم ليس بسبب أخذ المال وضرب الظهر، كما قال النبي –صلى الله عليه وسلم–: (**تسمع وتطيع للأمير وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك، فاسمع وأطع)** [رواه مسلم]، وإنما بسبب كفرهم.

لكن هؤلاء لا يقرون بأن الديمقراطية أو العلمانية أو غيرهما أديان جاهلية، إلا كلاما فقط، بل يعتقدون أنها معصية، ولذلك لا ينكرونها على الأمراء علنا، كما أنكر إبراهيم وموسى –عليهما الصلاة والسلام– على الحكام كفرهم، هذا إذا سلمنا بأنهم ينصحونهم سرا، فإن نصيحتهم باطلة ما داموا لا يبينون لهم الإسلام من الكفر بيانا صحيحا.

ولذلك كان علماء السلف يعظون حكامهم، فيحذرونهم من حب الدنيا، ويدعونهم للعدل، ويذكرونهم بمآثر أسلافهم، ويدعون الرعية لطاعتهم سواء كانوا أبرارا أو فجارا، أما اليوم فيرددون نفس هذه العبارة، ولسان حالهم يقول: أطيعوا الحكام سواء كانوا مسلمين أو كفارا، وفي إطار أي شرع يدعى الحكام إلى العدل؟ وكل شرع يدعو للعدل، أليس هذا تجاوزا للإسلام؟

فلماذا كل هذا التعامي عن الكفر من علماء هذا الزمان، بتحويلهم الأنظار إلى الظلم والعصيان؟! وهم يرون حكامهم يحمون كل كفر بسلطة قانونهم وقوتهم، ويحيون حتى عبادة الأضرحة.

إن الكفر بالطاغوت أصل وطاعة ولاة الأمر المسلمين فرع، فإذا قدمنا هذا على ذاك انهدم التوحيد، فيصبح التحاكم إلى الطاغوت واجبا ما دام الحاكم الكافر ولي أمر شرعي، كطاعة الوالدين في الشرك بالله بحجة وجوب طاعتهما شرعا، فالواجب أن نقيس الأمور أولا بمقياس الإيمان والكفر، ثم ننزل إلى الأحكام الشرعية الفرعية حتى نضعها في مكانها.

إن الحكام إذا أتوا الكفر كأفراد لم يبقوا ولاة لأمور المسلمين، فكيف إذا أتوه كحكام وأقاموا عليه دولتهم؟ فلا ينصحون في خلوة فقط اتقاء الفتنة كحكام المسلمين العصاة، عن عياض بن غنم قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: **(من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانية ولكن يأخذ بيده فإن قبل منه فذاك وإلا كان قد أدى الذي عليه)** [رواه أحمد وابن أبي عاصم بسند صحيح].

وهم يدعون وينشرون كفرهم في مجتمعات كافرة جاهلة للإسلام، للقضاء على بقايا الدين، أو أي محاولة لاتباعه سواء كانت صحيحة أو خاطئة، ويستعينون بالملحدين في الداخل والخارج، ويضعون الخطط المحكمة لذلك، فإن عامة الناس وخاصتهم أحوج ما يكونون إلى أن يفضح الكفر أمامهم حتى يبرأوا منه ويدينوا بدين الإسلام .

هكذا يجب أن نوفق ونجمع بين نصح الحاكم المسلم في خلوة والخروج عن طاعة الحاكم الكافر أو الخروج عليه، ونجمع بين النصوص لأنها تفسر بعضها البعض.

يقولون: إن عدم خروجنا عليهم لا يعني الرضى بمنكرهم، فنقول: إن الحاكم الذي يأتي الكفر بخلاف الحاكم المسلم العاصي الذي يوالى ويبايع مع عدم الرضى بعصيانه، فعدم جواز قتالهم اليوم لا يعني –بأية حال– موالاتهم ومبايعتهم.

وأنتم تشتركون مع هؤلاء الثائرين على الحكام في الغاية على الأقل، وتختلفون في الوسائل، فلماذا تقفون مع العلمانيين في ولاء مفضوح؟ حتى وإن ضل هؤلاء الخارجون على الحكام فإن هذا لا يبرر توليكم لأعداء الدين.

وعدم مشروعية قتال الكفار حكاما ومحكومين ليست إلا من باب أمر الله المسلمين الأولين بكف أيديهم في مكة عن قتال المشركين، وليست من باب تحريم الخروج على الحاكم المسلم العاصي، وليسوا بالحكام المسلمين الذين ارتدوا وظهر منهم الكفر البواح، فالناس كفار أصليون حكاما ومحكومين، معصومة دماؤهم بالعصمة الأصلية.

وإن إنكار علماء السلف على المبتدعة علنا، وسكوتهم عن الحكام الظالمين اتقاء الفتنة، لا يتفق مع إنكار علماء اليوم على المبتدعة، وسكوتهم عن كفر الحكام وغيرهم فيما يتعلق باتباعهم مبادئ الكفر الغربية، لأن علماء اليوم متأثرون بعقيدة العلمانية لا بمنهج السلف، ولو فهموا منهج السلف لأعملوه كما أعمله هؤلاء من قبل مع الحكام العبيديين وغيرهم.

هؤلاء إذا سئلوا عن حكامهم قالوا: نطيعهم في طاعة الله، ونعصيهم في معصيته، لكن السؤال هو عن صحة إمارتهم وولايتهم أو بطلانها، لا عن التعامل معهم، فالحكام المسلمون والكفار كلهم يطاعون في طاعة الله، ويعصون في معصيته.

ولا يصح في دولة الكفر أن يقول المسلم: أخضع لمبادئ الدولة ودستورها ابتداء إلا ما يتنافى مع شرع الله، لأنهم خالفوا دين الله في أصله، فالمسلم يكفر بها ابتداء ولا يواليها ولا يندمج فيها، ولا يطيعها إلا في أمر مباح.

إن علماء السلف تكلموا عن تارك الصلاة أو الزكاة الذي عرض على القتل فأبى فإنه لا يموت مسلما، كمانعي الزكاة زمن أبي بكر، الذين جمعوا الجموع لإبطالها، فكيف بمن هجروا أكثر شرائع الله إلى شرائع اليهود والنصارى والملحدين، وقاتلوا دون ذلك، واستنصروا بالنصارى على من طالبهم بتحكيم شرع الله، ألا يكونون كفارا، بل محاربين لدين الله، أكبر من تاركي الزكاة فقط؟

فإن لم يكونوا مرتدين بعد إسلامهم فهم كفار أصليون، لأنهم لم يدينوا يوما بالإسلام، سواء قبل أن يُطلب منهم الإحتكام إلى شرع الله أو بعده، إذ أن دعوتهم هذه كانت ناقصة، و لا تسمى دعوة إلى الإسلام.

فإذا كانوا يتبعون شرع الله وحده في حياتهم –دعنا من المعاصي– ثم عدلوا عنه إلى شرع غيره يوما، عندها يكونون مرتدين، وعندها نقيم معاملاتنا معهم على أساس أنهم مرتدون.

وكذلك لا يكون الناس مسلمين وهم يوالون ألوية الكفر هذه، ويسيرون وراءها، وينضمون إليها، ويصفقون لها، ويساندونها باليد واللسان اختيارا، ومع حرية الإرادة.

ومنهم الذين يفتون بأن هؤلاء الذين دَعوا إلى شرع الله، إنما هم محاربون لله ورسوله، ولهم حكم أهل البغي أو أهل الحرابة، **[إِنَّمَا جَزَاء الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُواْ أَوْ يُصَلَّبُواْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلافٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ الأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي**

الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ] [المائدة: 33] ! وما داموا كذلك وجب قتالهم والإنتظام في سلك الحكام، وأن الولاء للأنظمة العلمانية من لزوم جماعة المسلمين وإمامهم كما أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم، ويقولون للجندي الذي يحارب في سبيل الطاغوت: أنت في جهاد وعبادة، وإن قُتلت فأنت شهيد.

ومن تحريفهم الحق وقلبهم المفاهيم يحتجون بأن الخوارج كانوا عبّادا وزهادا، وقد كان في أهل السنة حكاما ومحكومين فجارا وظلمة، ومع ذلك أوجب رسول الله –صلى الله عليه وسلم– القتال معهم ضد الخوارج، فصيروها قاعدة مطردة يصرفون بها أنظار الناس عن إدراك كفرهم إلى الظلم والفسق فقط.

ثم إذا دعا الحكام إلى الصلح جاءت الفتاوى تترى، حتى وإن كان ذلك الصلح على حساب دين الله، إذ أنهم يعتبرون أيضا حرب الحكام ودعاة الشريعة من الفتنة التي تقتضي الإصلاح بين المؤمنين.

لكنهم لا يذكرون الرحمة والسلام إلا في مواجهة من يعارض الحكام، ولا يدعون للجهاد والقوة إلا ما كان في صالح الوطنية العلمانية، ويشعرون بأنهم أقرب إلى الحكام بالطاعة والولاء والمبايعة رغم الكفر، لأن هناك فصلا بين الكفر والكافر عندهم، أما من يكفر بالطاغوت فهو من أعدى أعدائهم.

والقضية ليست قضية انتهازية فحسب، ولكنها تندرج ضمن مبادئ وقواعد دائمة في أكثر الأحيان يؤمنون بها، وهي الوقوف إلى جانب الحكومات -مهما غلت في الكفر- وتقويتها لتدعم نشاطهم المقنن من طرفها، لكنها تأخذ منهم أكثر مما تعطيهم، وهذا أخطر من بيع آيات الله بثمن قليل لأطماع شخصية، فالبدعة لا يتاب منها بخلاف المعصية، فكيف إذا اجتمعت الشبهة مع الشهوة؟

إن هذه المناهج غريبة عن الإسلام كأقل ما يمكن أن توصف به، وإلا فهي معادية للإسلام، رغم أن الذين دعوهم إلى شرع الله لم يحققوا الإسلام الذي أراده الله، بل التزموا ببعض شرائعه وعقائده التي لا تثبت الإسلام، وظنوا أن هذا هو ما فرطت فيه أمتهم من دين الله، لكن دعوتهم دعوة منصفة لا يردها مسلم، ولا يتجاهلها معرضا عنها إلى غيرها، فضلا عن أن يحاربها كل هذه الحرب الشرسة، ويضطهد أهلها.

فهؤلاء عرفوا شيئا من الدين فاتبعوه، وحاربوا في سبيله، والآخرون عرفوا شيئا من الدين فأعرضوا عنه وحاربوه، أرأيت ذلك اليهودي الذي دعا بعض الصحابة إلى حكم النبي -صلى الله عليه وسلم- أكان مخطئا؟

وهؤلاء قد دعوا الحكام بطريقتهم –وإن كانت غير مشروعة– إلى حكم الكتاب والسنة في حياتهم عامة، وليس في قضية واحدة، فراحت الدولة تقتلهم، وتنفيهم من الأرض، أليس هذا كفرا أغلظ من كفر ذلك الذي امتنع فقط ولم يحارب؟

وقد دُعوا لتطبيق الشريعة فحاربوها، فكيف لو دُعوا للكفر بشرائع طواغيتهم ومذاهبهم، وتكفير أتباعها، حيث يبنون على ذلك إسلامهم؟! والذي يكذّب ويتولى إذا جاءته أدلة التوحيد، في أمر التحاكم أو عبادة القبور أو العذر بالجهل أو تكفير الكافر، يعد من المكذبين بآيات الله، مثل الذي ينكر الإسلام جملة وتفصيلا أو يكذب بالنبي، فكلهم قد انتفى في حقهم أصل الدين، وكلهم كفار، وإن كان هناك كفر أغلظ من كفر، ولا مكان هنا للكلام عن كفر دون كفر، كما أن المسلم يرتد بشيء من ذلك، وإن لم ينكر الإسلام جملة.

يقولون: إن الحكام لا يعتقدون أنهم يحاربون الله، وإنما يحاربون من يعارض سلطتهم، فنقول: هل كان أبو جهل وأتباعه يعتقدون أنهم يحاربون الله؟ بل كانوا يتشبثون بالولاء له، ويرون أنهم يحمون مصالحهم ومصالح قبائلهم ممن يهددها.

فها هو يدعو الله وحده في بدر فيقول: **(اللهم أقطعْنا للرحم وآتانا بما لم يُعرف فأحنِه الغداة)**.

وكانوا يعبدون الأوثان لتقربهم إلى الله، وكانوا يقولون أن دين الله هو ما هم عليه، ولم يقولوا أنهم يخالفون دين الله حقا، والأمر كذلك عند اليهود النصارى، وكذلك المكذبون بالتوحيد الذي ندعوهم إليه، يرون أن دين التوحيد هو ما هم عليه، فلا يصح أن نعتبرهم مسلمين لمجرد أنهم يظنون أن دينهم هو دين الله، وأنهم يشركون بالله حبا له وتقديسا لأوليائه.

إن الذي أبى إلا أن يحتكم إلى قاض من قضاة الكفار ويلتزم بحكمه دون حكم الله، قد حكم الله بأن فعله كفر بالله، رغم أن الدعوة جاءت من يهودي لا يهمه حكم الله، وإنما تهمه مصلحته، حتى أن الآيات التي وردت في مثل هذه الحادثة لم يرد فيها ذكر الطرف الداعي إلى حكم الله، فقد جاءت كما يلي: **[يُدْعَوْنَ إِلَى كِتَابِ اللهِ]** [آل عمران: 23]، **[وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَى مَا أَنزَلَ اللهُ]** [النساء: 61]، **[وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ]** [النور: 48]، فكلها مبنية للمجهول.

ولم يسلم لله ذلك اليهودي لما أراد الإحتكام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنه ابتغى ما عنده من عدل، وخاف ظلم يهودي مثله يتعاطى الرشوة، ومثله أولئك الذين يحسبون أنهم على شيء، وليسوا من الإسلام في شيء، الذين يطالبون بتحكيم شريعة الله، محتجين بما فيها من عدل وأمن وخير في الحياة الدنيا، ولتحل مشاكلهم الإقتصادية والإجتماعية وغيرها، وليس كمقتضى الإسلام.

وليس من الإسلام ما يفعله هؤلاء العلماء من تحبيب شرائع الله للناس بتعداد فوائدها الصحية والإجتماعية وغيرها، التي تعود على الفرد والمجتمع في هذه الحياة الدنيا، هروبا بها عن غايتها الأساسية، وهي ابتغاء وجه الله والدار الآخرة.

وهذا لما رأوا الناس الذين أشربوا العقائد الغربية المادية يترددون في العمل بها إذا قالوا لهم: قال الله كذا وقال رسوله كذا، فإن الناس إن كانوا مسلمين سيعملون بها، وإن رأت عقولهم القاصرة فيها ضررا وأذى، بعد إيمانهم بدين الله، فإن الله لم يدَع خيرا إلا أمرنا به، ولم يدع شرا إلا نهانا عنه.

التوحيد لا يزيد ولا ينقص

بين الحدّية والنسبية:

عقائد غريبة يؤمن بها علماء هذا الزمان، ويدعون الناس إليها على أنها من دين الله، وإلا كيف يعتقدون بأن التوحيد يزيد و ينقص؟!

قال عبد المالك رمضاني في مجلة "منابر الهدى" (العدد: 3): **(ومهما بلغت الأمة من الوعي فيه "أي التوحيد" والإستجابة له مبلغ الكمال فإن النقصان وارد على البشر جدا، وشر النقصان نقصان الإخلاص واضمحلال التوحيد، ولذلك لم يسكت النبي –صلى الله عليه وسلم– عن التنديد بالشرك حتى في أخريات أيامه، وقد بلغت الأمة آنذاك أوج قوتها في توحيد ربها ووحدة صفها)**.

إنه تمييع للدين، فالتوحيد مبدأ يثبت أو ينتفي، ولا وسط بينهما، فإذا دخله الشرك يوما بطل التوحيد، ولا يلتقيان أبدا، إن توحيد أبي بكر في مكة هو نفسه في أواخر حياته، لم يتعلمه تدريجيا، بل أخذه كلا لا يتجزأ، أما ما تلقاه تدريجيا فهو الشرائع والدلائل الأخرى على التوحيد.

وهكذا يجعلون الفرق بين التوحيد والشرك كالفرق بين السابق بالخيرات والمقتصد، بين الذي اجتنب الشبهات والمكروهات وعمل بالمستحبات ومن اقتصر على أداء الفرائض وترك المحرمات فقط، واعتبروا المشرك من جملة المسلمين، لكن الموحد أسمى منه درجة عند الله وأعلى مقاما، وقالوا أن الإسلام لا يقام طفرة واحدة.

وقالوا: أتريدون أن يكون إسلام الناس مثل الصحابة؟ نعم، يجب أن يكونوا مسلمين كالصحابة، ولا فرق بين إسلام هؤلاء وهؤلاء، فإسلام الأنبياء وإسلام الناس واحد، كما ذكر الله –تعالى– عن ملكة سبأ قولها: **[وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ]** [النمل: 44]، وليس في ذلك مراتب أو درجات، وليس في الإسلام تفاضل.

وإنما يتفاضل المؤمنون في تقواهم وإيمانهم وخوفهم من الله، فهذا هو الذي يزيد وينقص ويتطور، فإن أسلموا بقي الفرق بينهم وبين الصحابة والصالحين في التقوى وسعوا لتزكية نفوسهم.

أما التوحيد فهو واحد، كما أن الشرك بالله واحد لا مراتب فيه، ولا منزلة بين المنزلتين، فليس هناك إسلام ناقص أو شبه إسلام، ولم يرد في ديننا أن هناك غلوا في التوحيد أصل الدين، لأنه شيء واحد لا يتبعض، فالإيمان لا يزيد بالتوحيد، ولكن يقوم عليه، ولا ينقص بالشرك، ولكن الشرك يبطل الإيمان ويحبطه.

بخلاف الذين جعلوا الشرك الأكبر منافيا لكمال التوحيد، أو الذين يطلقون قول بعض السلف: يجتمع في المسلم كفر وإيمان، هكذا دون بيان، فعلماء السلف كانوا يقصدون المعاصي التي تسمى كفرا أصغر، والتي لا تنقض الإيمان، فالواجب أن توضح هذه المعاني للناس، حتى لا يظن ظان أن الإسلام يجتمع بالكفر عند امرئ مسلم.

ومثله قول بعضهم أن فهم "لا إله إلا الله" مراتب، فيتفاوت الناس في إدراك التوحيد، لإبطال كفر جاهله، **[يُرِيدُونَ لِيُطْفِؤُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ]** [الصف: 8].

فلم يبق لدين الله عندهم حد معلوم يفصل بينه وبين الكفر، وإنما كل شيء عندهم نسبي، وكأن التوحيد شرط كمال للإيمان لا شرط صحة، بينما الدخول في الإسلام والخروج منه وثبوته وانتفاؤه ليس نسبيا، كما لا يصح أن يكون الرجل داخل البيت وخارجه في نفس الوقت.

قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: **(لا يجتمع الإيمان والكفر في قلب امرئ، ولا يجتمع الكذب والصدق جميعا، ولا تجتمع الخيانة والأمانة جميعا)** [رواه أحمد].

قد يتهربون من تحديد الحد الفاصل بين الإسلام والكفر، وبين المسلم والكافر، بحجة أن المقدار الذي يمكن أن يظهره المسلم من دينه يختلف باختلاف الظروف المحيطة به، وبهذا يصير التوحيد نسبيا.

والحقيقة أن كلامهم هذا عن الإكراه، والمعروف أن الإكراه يخص الأمور الظاهرة، وهي العمل والقول، كأن يجبر على عبادة غير الله، أو قول كلمة الكفر، وهو استثناء وليس أصلا، أما الإعتقاد فلا إكراه عليه، فالمسلم في حالة عادية أو في حالة الإكراه سواء، من ناحية معرفة التوحيد والإعتقاد به.

وهذا مثل حالة الأبكم الذي لا ينطق بالشهادة، فلا علاقة لهذا بالعلم والجهل، إذ أن الكافر الجاهل الذي منعه غيره من معرفة التوحيد لا يكون مسلما، وإن كانت نيته حسنة.

ومن خصائص دين الله أنه يضبط المسائل، ويضع كل شيء في مكانه، نجد هذا في تفاصيل الشريعة، فما بالك بضوابط الدين الكلية التي يتميز بها من يكون من أهل هذا الدين عن غيره؟ وكل المبادئ لها حدود وضوابط، وتعتبر من خرج عنها كافرا بها، حتى وإن خضعت المذاهب الجاهلية كالديمقراطية للتطور والنسبية فإن الإسلام أكبر من ذلك كله.

[إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِيناً] [النساء: 151/150].

إنه لا يجتمع الإيمان بالله والإيمان بالباطل، يقول الله –تعالى-: **[وَالَّذِينَ آمَنُوا بِالْبَاطِلِ وَكَفَرُوا بِاللَّهِ]** [العنكبوت: 52]، والإحتكام إلى الطاغوت إيمان به وكفر بالله، ولا تداخل بينهما، يقول سبحانه وتعالى-: **[لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَد تَّبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىَ لاَ انفِصَامَ لَهَا]** [البقرة: 256].

وأمَرَنا أن نخاطب الكافرين بقوله: **[لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ]** [الكافرون: 6]، **[لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ لاَ حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ]** [الشورى: 15]، **[وَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقُلْ لِي عَمَلِي وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ أَنتُمْ بَرِيئُونَ مِمَّا أَعْمَلُ وَأَنَاْ بَرِيءٌ مِّمَّا تَعْمَلُونَ]** [يونس: 41].

إن أهل الأصول حصروا المصالح المرسلة في الوسائل المادية والمعاملات المباحة أصلا لا العبادات، فما بالك بالتوحيد؟ فالأصل أنها تطبق في إطار دين الله، وليس الدين هو الذي يطبق في إطارها، فهو الذي يضبطها لا العقل، ولولا ذلك لكانت تقديرات الكفار ومعاذيرهم معتبرة، يؤخذ بها لترك دين الله.

على هذه الحدية التي يعيبونها علينا يقوم الإسلام، لا على المصالح التي تتحكم فيها الأهواء، ولا على الظروف التي يتحكم فيها أحيانا الكفار المتغلبون، فهو لا يخضع للظروف السياسية والإقتصادية، فلا نسبية بين الحق والباطل، أو الخير والشر، أو الصحيح والخطأ، ولا يصح إخضاع هذه العناصر لإطار الزمان والمكان، فما كان بالأمس ظلما قد يصبح اليوم عدلا، وما كان رذيلة يصبح فضيلة أو العكس، وإن كان أي زمان وأي مكان لا يخلوان من شر وخير بنسب متفاوتة، لكن الخير والشر في حقيقتيهما لا يتغيران.

ولكن إفلاس الجاهلية المعاصرة في مجال القيم هو الذي اضطرها إلى العمل على فرض البعد النسبي، والتحلل من كل التزام.

إن الحدية التي يرفضونها لا تليق إذا كانت في خصومة شخصية بين الناس، أو أي شيء من هذا القبيل، حيث ينشد التقارب بين الأطراف، فيتنازل كل طرف عن بعض حقه، وهذا حتى لا يقع الصدام والعداوة، فلا يليق قول الشاعر:

ونحن أناس لا توسط بيننا لنا الصدر دون العالمين أو القبر

أما الصراع بين الإسلام والكفر فلا تقارب ولا تنازل، لأنه صراع مبادئ لا صراع أشخاص، صراع بين الحق والباطل، فالتوحيد يؤخذ كله أو يترك كله، ولا توسط بين الإسلام والكفر، **[فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلاَّ الضَّلاَلُ]** [يونس: 32].

ولعل تعقد ظروف الحياة قد ساهم في جعل الناس أكثر ولوعا بالتعقيد، فيرون لكل باطل عذرا يظنون أنهم لم يفهموه، فيقولون: لعل للمسألة منحى آخر نجهله، ويربطون الحدية والمفاصلة والصراحة بالسطحية والسذاجة.

ثم إن الكفر إذا تميعت مذاهبه وتنازلت بقيت كفرا، لأن الكفر لا ضابط له، ومن ذلك قول بعضهم لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: هلم فلنعبد ما تعبد وتعبد ما نعبد، فنشترك نحن وأنت في الأمر.

يقول الله -عز وجل-: **[فَلاَ تُطِعِ الْمُكَذِّبِينَ وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ]** [القلم: 9/8])، والكافرون في كل زمان مستعدون للتنازل عن أكثر مبادئهم من أجل أن نميل إليهم ولو شيئا قليلا، أما الإسلام إذا تميع وتنازل صار كفرا، وهذا كاللبن الخارج من بين فرث ودم إذا اختلط بهما، **[ذَلِكَ بِأَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا اتَّبَعُوا الْبَاطِلَ وَأَنَّ الَّذِينَ آمَنُوا اتَّبَعُوا الْحَقَّ مِن رَّبِّهِمْ]** [محمد: 3].

يقولون أنه لا دين يحتكر الحقيقة، بينما الحق من بين الأديان واحد لا يتعدد ما دامت متعارضة، فالخلاف بين الأديان ليس خلاف تنوع يثري الساحة كما يقال، وإنما هو خلاف تضاد، لأنها تحكم على نفس القضايا وأحكامها عليها متناقضة، وتقدم أخبارا وتفسيرات متعارضة، لذلك فهي لا تتكامل فيما بينها كما يدّعون، فعوض أن يكلفوا أنفسهم عناء البحث عن الحقيقة من بين الأديان سوّوا بينها، لتغليب مذاهب مفكريهم، وإيجاد تماسك اجتماعي بين الجميع في ظل العلمانية دائما.

دين جديد يظهر في الأفق، إنه دين السوفسطائية القدامى يخرج اليوم في ثوب قشيب، مفاده تراجع مساحة التفسير العلمي للنص لصالح مساحة الواقع كيفما كان، بينما المبادئ كلها منذ وجدت وضعت لتصنع الواقع بطريقتها لا لتذوب فيه.

ولا شك أن وقوف الإسلام في وجه الوثنية والعلمانية أو وقوفهما في وجهه يوصف بالصحة أو البطلان، ولا يقاس بالنسب المئوية إلا في عقل ممسوخ.

لكنهم إذ يقولون بتعدد التفسيرات لدين الله، وأن للنصوص ظاهرا وحقيقة باطنة -كما قال زنادقة الشيعة والمتصوفة من قبل– يؤمنون من جهة أخرى أن مبادئهم وشرائعهم ليست نسبية المدلول وإنما محكمة، وحجيتها قاطعة، وتفسيرها واحد لا عوج له، أما دين الله فلا قواعد واضحة له يحتكم إليها، ما دام كلٌّ يفهمها كما يهوى، فيصبح الخلاف بين المسلمين والعلمانيين وكفار الشيعة والقبوريين مجرد اختلاف في تفسير النصوص، لا خلافا بين الإسلام والكفر.

وكل فكرة لها تفسير واحد صحيح لا أكثر مادام واضعها قصد أمرا واحدا، وأي مشرع لا يقبل أن تتضارب فهوم الناس في شرعه، وإن كانت أهواء الناس في تفسيراتهم أو مقادير فهمهم تختلف، فالعيب فيهم لا في الشرع.

ثم إنهم يؤمنون بالحدية وبعقيدة الولاء والبراء ضد المسلمين، ولا يقبلون التلاعب بالحد الفاصل بينهم وبين المسلمين، ولا يرون إلا الأبيض أو الأسود، قال الله عنهم: **[ذَٰلِكُم بِأَنَّهُ إِذَا دُعِيَ اللَّهُ وَحْدَهُ كَفَرْتُمْ وَإِن يُشْرَكْ بِهِ تُؤْمِنُوا]** [غافر: 12].

إن الإسلام عندهم دين مطاط لا ضابط له، ولا قاعدة تحدد معالمه، سواء شعروا بذلك أو لم يشعروا، وسواء منهم الذين يقصدون التحريف والتمييع أو الذين لا يقصدونه.

وسواء في ذلك العلمانيون المصرحون بعلمانيتهم الذين يحاربون حكم الله، ويقولون: لسنا أكثر إسلاما من غيرنا! والعلماء الذين يحاربون ما سموه بالتشدد والتكفير، فهم يعملون على محو أي فواصل بين الإسلام والعلمانية حتى لا يظهر كفرهم، ويبحثون عن صيغة توافقية وحل وسط بينهما، ولذلك فرح بهم دعاة العلمانية وأعجبوا بهم، فقالوا: نتبع دين الإسلام إجمالا دون إيغال في تفاصيله، لأن التفصيل يفضحهم، وفي التفاصيل يعشش الشيطان كما يقال.

خدعة التسامح:

يقولون بأن الإسلام يعترف بالأديان السماوية، ويحترم جميع الأنبياء، لكن إن كان الإعتراف إقرارا بوجودها فهذا لا معنى له، وهو يقر بوجود كل الأديان الجاهلية، وإن كان الإعتراف إقرارا لأتباعها على اعتناق ما شاؤوا دون إكراه، فهو يقر هذا لكل الكفار أيضا، والإسلام لا يقر حق الأديان في الوجود، فالباطل لا حق له، ولكن يقر أتباعها عليها إن رفضوا اتباعه، ولا يجبرهم على تركها، وإن كان الإعتراف اعترافا بصحتها فهو كفر منهم بالله.

وهذا ما يحاولون أن يفرضوه، فيقولون: لا خصومة بين الأديان، والواجب هو الإيمان بالله - أي بربوبيته– وإصلاح القلوب، والطرق إلى الله عديدة، وهدف كل دين هو الخير، وهي النتيجة الحتمية لتمييع الإسلام.

إن الأنبياء جميعا هم أنبياء الإسلام، لا أنبياء الأديان الحالية التي لم تبق أديانا سماوية ولا أديانا توحيدية، كما يردد أهلها ومن ينعق خلفهم ممن يظنون أنهم مسلمون، **[إِنَّا أَنزَلْنَا التَّوْرَاةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُواْ]** [المائدة: 44]، **[مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلاَ نَصْرَانِيًّا وَلَكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ]** [آل عمران: 67]، وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لليهود: **(نحن أولى بموسى منكم)** [رواه البخاري]، وإذا كانت أديانا توحيدية فهذا ينفي شرعية وضرورة دين محمد صلى الله عليه وسلم.

ألا ترى إلى دعاة التسامح كيف يغطون أصل الدين بالمجملات وبالأحكام الفرعية؟! فينفون الفصل بين المسلم والكافر والولاء والبراء في الدين والجهاد بنصوص السماحة والصبر والسلام، لإفراغ الإسلام من محتواه، مع العلم أن التعاون والتسامح والسلام لا يعني بأي حال من الأحوال إلغاء التميز على أساس الإسلام والكفر بين الأفراد والشعوب والدول.

ولا يتكلمون إلا عن رسول السلام والمحبة والرحمة والتعاليم السمحة، كأنها أصل وعمود الرسالة، كما اختصر النصارى اليوم دينهم في كلمة "المحبة"، لكن المسلم يضع كل نص في مكانه، فلا يعلو فرع على أصل، فليتق الله أقوام يركزون على هذه المحبة والرحمة في غفلة، وليعلموا أنهم يحرفون دين الله، ولا يدعون إليه، وليعلموا أن الأخلاق ليست أصلا للدين، وإن كان المسلم لا يفرط فيها، وإنما يضع كل أمر في مكانه.

وإلا فأي فرق بين دعوته ودعوة كونفوشيوس؟ فكل دين يدعو لمحاسن الأخلاق، ومن الكفار من يأتي من الصالحات ما يفوق به بعض المؤمنين العصاة، ففيهم الكريم والمحسن وذو القلب الطيب الرحيم والأخلاق الحسنة، فما الفرق بين دعوتنا ودعوة غيرنا إذا كنا نترك التوحيد؟!

وقديما احتج المشركون من قريش بأنهم يصلون الأرحام وينحرون الكوماء ويسقون اللبن على الماء ويفكون العاني ويسقون الحجيج، وأن محمدًا قطع الأرحام واتبعه سرّاق الحجيج من غفار، ولقد أمرنا الله -عز وجل- بصلة الرحم والتراحم، وأمرنا أيضا بالغلظة وقطع حبال المودة حتى مع أقاربنا إن حاربوا ديننا، أما الذين لا يولون التوحيد كبير أهمية فيقدمون الأخلاق على التوحيد.

إن التسامح الذي يروّج له اليوم في العالم هو عند المسلمين وعند أهل العقول عامة يتعلق بالمعاملة، ولها أحكامها، بل زاد الإسلام على التسامح الإحسان للمسالم من غير المسلمين، ولا يعني التسامح التخلي عن العقائد، ومحو الحدود بين المبادئ، يقول الله -عز وجل-: **[لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ]** [الممتحنة: 8]، **[وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلاَمَ اللهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لاَّ يَعْلَمُونَ]** [التوبة: 6].

فالمسلم يحترم حقوق الكافرين وحرياتهم وفق شرع الله، ويقر الإختلاف والتنوع الثقافي وإن كان لا يدعو إليه، **[لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ]** [الكافرون: 6]، ولا يُكره أحدا على اعتناق ما يؤمن به، ولا يسعى لإبادة المخالف، وإنما يستمع إليه و يحاوره، لأنه كلما تعمق الحوار ظهر الحق وافتضح الباطل، والحوار هنا يعني المناظرة وليس وسيلة تمييعية، ومن تهرب من المناظرة لا يحق له أن يدعي أنه على الحق.

لكن المسلم يستعلي بدينه على من خالفه دون هضم لحقوقه، ويرثي لحاله ولا يحتقره، ويستنكر ما عليه هؤلاء من ضلال ولا يحترمه، **[وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا آلِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ]** [الأنعام: 74].

ويبغض الكفر والشر كله وإن سالمه أهله وسالمهم، ويؤمن بأن الحق ما عليه هو دونهم، **[قُلْ إِنَّ هُدَى اللهِ هُوَ الْهُدَى]** [الأنعام: 71]، وهذا لا يتعارض مع سعيه للحوار مع المخالفين في الدين، لإبطال الحجة بالحجة لا بالدبابات.

أما أن يطلبوا منا أن نرتاب في ما عندنا من دين أو نسوي بينه وبين غيره أو نصححهما معا أونؤاخيهم ليحاورونا، وإلا فإننا –في عرفهم– معقّدون متزمتون، فهؤلاء يريدون أن يتلاعبوا بالعقائد ويفتتوا المبادئ، بينما هم لا يقبلون حتى بوجودنا نتقاسم الهواء معهم ما دمنا متمسكين بهذا الدين.

إن الحوار بين الدينين المختلفين دعوة لإحقاق الحق وإبطال الباطل لا للتقارب والتنازل، هكذا كانت دعوة الأنبياء، والمسلم يعترف بضوابط المبادىء المخالفة وحدودها وقواعدها كحقيقة واقعة ثم يبطلها بالأدلة والبراهين.

[قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْاْ إِلَى كَلَمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلاَّ نَعْبُدَ إِلاَّ اللهَ وَلاَ نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلاَ يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضاً أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَقُولُواْ اشْهَدُواْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ] [آل عمران:64]، **[وَقُلْ جَاء الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا]** [الإسراء: 81]، **[وَكَذَلِكَ نفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ اللهِ قُل لاَّ أَتَّبِعُ أَهْوَاءكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَا أَنَاْ مِنَ الْمُهْتَدِينَ قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلاَّ لِلّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ]** [الأنعام: 57/55].

فليس من حق أتباع الدين ما داموا يعتقدون أن الله هو مشرعه أن يتنازلوا، لأنهم أتباع وليسوا متبوعين، فلم يكن النبي -صلى الله عليه وسلم- مستعدا للتنازل لمّا كان يحاور الكفار أو يشك في صوابه مع حرصه على محاورتهم، وكان هدفه إقناعهم بما عنده من الحق، **[فَإِنْ حَآجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوْتُواْ الْكِتَابَ وَالأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُواْ فَقَدِ اهْتَدَواْ وَّإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلاَغُ]** [آل عمران: 20].

فليس من شروط الحوار بين الأديان التنازل والشك، ولا يصح القول بأن ديننا صواب يحتمل الخطأ ودينكم خطأ يحتمل الصواب.

بخلاف الحوار في القضايا الإجتهادية، التي هي من إنتاج العقل، فالعقل يستعمل وسائل نسبية متغيرة في معرفة الأشياء، ولذلك لا يصح أن ينسب لأفكاره التقديس والصحة المطلقة.

إن أي طرف في أي خلاف لا يحق له أن يطالب غيره بالتخلي عن مبادئه أو الشك فيها أو التخفيف من التزامه بها وتسليمه لها وتقديسها إلا بعد أن يقيم عليه الحجة البينة والدليل القوي الذي يُعرف به الصواب من الخطأ.

نحن نؤمن بأننا نتبع الحقيقة المطلقة تلقيناها عن الله عز وجل، ونحن نذل لها ونخضع، ولم نحتكرها بل نبذلها للناس جميعا، أما هؤلاء فلما اتخذوا آلهة من المفكرين، وانهارت أفكارهم ومقدساتهم كالماركسية والداروينية وغيرهما، ولم يجدوا ما يقدمونه للبشرية، وخوفا من عودتها إلى الدين الحق، دعوا حينها إلى النسبية، وقالوا: أسوأ ما في الإنتماء الإطلاق والتقديس، وقرروا الهروب إلى الأمام، ودعوا إلى ما بعد الإلتزام كآخر أدوار التخريب في مسيرة البشرية.

إن الماسونية تروّج لثقافة التسامح بعد سيطرتها على المؤسسات الدولية، لتنتزع من البشرية سلاح الرفض والمواجهة والتمرد على برامجها المستقبلية، وتسحق كل من يقول: لا، فهم لا يقبلون التسامح والتنازل والشك في مبادئهم الكلية كالعلمانية والديمقراطية، ولا يصح أخذ مذهب كفري وتحويره إلى ما يوافق الإسلام، فكيف بالتقريب بينه وبين الإسلام بالتنازل؟! حتى أن الديمقراطية في إطار الإسلام ليست ديمقراطية، فإما الإسلام وإما الديمقراطية.

وأحيانا ينسب العلمانيون وغيرهم دين الله إلى العنف والإكراه، فيرد عليهم البعض بأنه دين تسامح وسلام، ويعتبرون ذلك لب دعوته، وهي نفسها المبادئ الإنسانية العلمانية التي تريد أن يظهر من الأديان قواسمها المشتركة ومقاصد شرائعها من الخير والأمن والرحمة ونحوها، وبذلك تنتفي الفوارق، ولا مكان لدعوة التوحيد حينها ولا معنى، بما أنها محل خلاف.

وقد انساق خلفها العلماء وأئمة المساجد ظانين أنهم يخدمون الإسلام، بينما هم يحرفونه ويعطلونه بحسن نية في غالب الأحيان، وكم كانت النوايا الحسنة مطايا للكفر، فلا يرون حرجا في قول أحدهم: أنا مسلم، ولا أفرق بين أهل الأديان، فكلهم إخواني.

وقالوا بأن الإسلام يبحث عن الأشياء الجميلة ونقاط الإتفاق لا عن نقاط الخلاف، فنعمل في المتفق عليه وهو كثير وننبذ الخلاف، وأنه لا يصح البدء بالمختلف فيه الذي يؤدي إلى النفور والفتنة، لكنهم يركزون على هذا المتفق عليه كمغزى للإسلام وغايته، لا كتمهيد للتطرق إلى المختلف فيه، الذي هو مرمى دعوة الأنبياء، مثل قولهم: نبدأ بالأحكام الشرعية الأسهل، والحقيقة أنهم يتناسون أصل الدين إلى الأبد، بل لايعرفونه.

ولا يذكرون الإنقسامات التي أوقعها الإسلام بدعوته ولكن بحق، فهو يدعو إلى التوحيد ومخالفة الواقع المعوج، ولذلك لا مفر من الإصطدام به، لكن بظهور الإسلام سيعرف الناس السلام الحقيقي العادل والرحمة وكل خلق رفيع لم يروه ولم يحلموا به، لأن الإسلام يوفر الوسط والبيئة التي ينتعش فيها كل خير، وحيث يكون الشر استثناء، لا قاعدة وحجة كما هو الآن.

إن هذه النسبية المطلقة التي اجتاحت الحد الفاصل بين الإسلام والجاهلية وطمسته، بسبب تطبيق قاعدة الترجيح بين المصالح والمفاسد على أصل الدين، تشجعها مبادئ العولمة، وتضغط لفرضها، حيث تضمحل الفوارق بين الإسلام والكفر، ويختلط الحابل بالنابل، أكثر مما هو حاصل.

وهي مؤامرة أخرى فوق ما يصوّب لهذا الدين من سهام، لإطالة عمر هذه الجاهلية، وتوسيع الفجوة الواقعة بينه وبين فهم الناس له، في حرب استباقية، فأعداء الدين يوجهون الأجيال القادمة لصالحهم، ويصنعون دينا يقبل بالأمر الواقع، دينا مسالما لجاهليتهم، وجزءا من مكوّناتها، وقانعا بما تفضلت به عليه.

إنهم يجعلون من الإسلام عاملا مساعدا لبناء حضارتهم في ظل الجاهلية، وخادما مطيعا لها، فذللوا الدين للعباد، بدلا من أن يذلوا له، وهو استغلال رخيص لدين الله، مثل استعمالهم نصوص الكتاب والسنة للحفاظ على النظافة والصحة، ودعوته المسلمين للإجتهاد، دون عملهم بنظامه الذي يضبط علاقاتهم وولاءاتهم وشهواتهم.

فهذا النظام العالمي الجديد يعمل على قتل كل منهج يعلن العصيان، ويأبى الإنحلال فيه، ويحافظ على حدوده وضوابطه، وأنا لا أبكي هنا -طبعا- على الملل والقيم والتقاليد التي ستندثر في هذا الصراع، فمن عادة الجاهلية أن تتناحر فصائلها، لاختلاف أهوائها، ولكني أبكي على هذا الدين الذي لا بواكي له.

ودين الله سيعيش هذا الصراع في عمقه وبكل فصوله، كعادته مع كل جاهلية، ودين الله إذ يخوض هذا الصراع لا يخوضه دفاعا عن عقيدة هذه الأمة ضد التيارات الغربية، ولكن حفاظا على مبادئه وإظهارا لعقيدته، ودعوة لهم جميعا للدخول فيه، سواء من هذه الأمة أو من غيرها.

فرغم أن الكفر العلماني مصدره الغرب، إلا أننا نخاطب هذه الأمة، فنحن لا نرد على هذا الكفر حماية لها منه، ولا نرد على فكرة لم يعتنقها أحد، وإنما ندعوا هذه الأمة نفسها لأنها لا تكفر بها.

إن هذه العقائد قد احتضنتها هذه الأمة التي لا تزال تسمى بالمسلمة، على إثر الهزائم الحضارية التي أصابتها، وأعداء الدين يستثمرون انتصاراتهم بكل قواهم لتثبيت كفرهم وترسيخه.

الإحتجـاج بالباطـن على الظاهـر

يقول البعض أن دعاء غير الله -مثلا- قد يؤدي إلى الشرك بالله، كأن الدعاء نفسه ليس شركا بالله، فلا يحكمون على القول الظاهر، وإنما على القلب فقط، وبما أنهم لا يعلمون ما في القلوب، فلا يعتبرون قائل الكفر كافرا.

إنهم يحكمون على القول إذا كان قول كلمة التوحيد مثلا، أما إن كان القول كلمة كفر فلا يحكمون عليه، فأي منهج هذا؟! أليست سيرة المرء تنبئ عن سريرته؟ فما بالك إذا كان لا يخفي شيئا، فالظاهر والباطن سواء؟ وكيف يقرون بالحكم على الظاهر إذا كان يثبت لهم الإسلام، ولا يقرون به إذا كان ينفي الإسلام عنهم وعن آبائهم؟! ما دام كفرهم ظاهرا قولا وعملا، لا اعتقادا في الصدر فقط.

وكيف سيكون الحال لو طبقنا هذا على اليهود والنصارى؟ ألا يكونون مسلمين بذلك؟! وكيف سيكون حال أي مذهب جاهلي لو نفى الظاهر بالباطن المجهول؟! أم أن الجاهلية تترفع عن هذا وهم ينسبونه لدين الله؟! خابوا وخسروا.

وبما أنهم يحصرون الإسلام -بغير إذن من الله– في العلاقة التي هي بين العبد وربه قالوا: ينبغي أن لا نتدخل في نوايا الناس وقلوبهم، يغطون فساد ظاهرهم من القول والفعل بالتشكيك في باطنهم.

كما أفتوا بأن الدفاع عن الوطن واجب وإن لم يُحكم بعدها بالإسلام لأن كل واحد يحاسب على نيته، رغم أن المسألة ليست مسألة نية مكنونة في القلب، ولكنها واقع ظاهر يغطونه لتبرير العلمانية.

إنهم يحاولون أن يثبتوا أن الإسلام اعتقاد في القلب فقط بقولهم: نكل السرائر إلى الله، مع أنهم يتعاملون مع الظاهر، يستوي في ذلك العلماء المنتسبون إلى عقيدة السلف الصالح والعلمانيون المتغربون.

قال الماركسي رفعت السعيد في جريدة "الخبر" (2000/4/17): (**الإسلام علاقة بين العبد وربه، وقد نهانا الرسول عن أن نشق قلب المؤمن لنعرف ما فيه**).

وهذا مقبل الوادعي في "المخرج من الفتنة" (95) لما قيل له أن فلانا قد كفر باحتكامه إلى الطاغوت من دون الله لقول الله -تعالى-: [**أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ**] [النساء: 60]، وإن كان الرجل كافرا أصلا، قال: (**هل أنتم متأكدون من أن أبا زيد يزعم أنه آمن؟**).

وقال ربيع المدخلي كما في "فتاوى العلماء الأكابر فيما أهدر من دماء في الجزائر" لعبد المالك رمضاني (194): (**الحكم لا شك أنه طاغوت، القوانين طاغوتية، لكن هل كل واحد يؤمن بهذا**

الطاغوت؟ حتى الحاكم نفسه يؤمن بهذا الطاغوت؟ وهل نحن على بصيرة وعلى برهان واضح أن هذا هو الكفر البواح؟).

فهو يعتبره حكم طاغوت بعد أن كان مجرد كفر أصغر، أو هو يجمع بينهما، وليس كفرا بواحا على كل حال، ويعتقد أن العمل كالتشريع والإحتكام ليس إيمانا بالطاغوت، وإنما الإيمان به في القلب فقط، والكفر بالطاغوت متحقق عنده وإن عبده فعلا ولم يجتنبه مخالفا قول الله -تعالى-: **[وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولاً أَنِ اعْبُدُواْ اللّهَ وَاجْتَنِبُواْ الطَّاغُوتَ]** [النحل: 36]، ويعده ممن قال الله فيهم: **[وَالَّذِينَ اجْتَنَبُوا الطَّاغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَى]** [الزمر: 17]، وهكذا انتهى الأمر إلى اجتماع الناس على الكفر دون أن يكون أي واحد منهم كافرا!

ويقولون أن هؤلاء الذين أرادوا أن يتحاكموا إلى الطاغوت كانوا منافقين يبطنون الكفر، ويزعمون أنهم آمنوا أي اعتقادا، وكأن هذا الفعل إذا وقع من صحابي صادق الإيمان لا يكفر، فلو كان النفاق الباطن هو الذي كفرهم لما كان لذكر احتكامهم أي معنى، فالله –عز وجل– ذكر كفرهم للفعل.

وقد احتج الله بفساد الظاهر على فساد الباطن، ولم يذكر الإستحلال ولا التفضيل ولا الإدعاء بأنه من عند الله، بل مجرد الإعراض عنه إلى غيره، وهؤلاء لا يحكمون على الظاهر إلا بمعرفة الباطن.

وما دام الله وحده الذي يعلم بفساد القلب أو صلاحه فلا تكفير للكافر عندهم في واقع الأمر، إنها نفسها عقائد المرجئة قديما الذين لا يرون فعل الكفر ناقضا للإسلام.

إن الكفر قد يكون اعتقادا في القلب لا يعلمه إلا الله، وقد يكون عملا بالجوارح كاليد واللسان وغيرهما، فالكفر يثبت بشيء واحد، ولا يكون المرء مسلما بالقلب وحده دون الجوارح، ولم يأمرنا الله أن نسأل عن القلب إذا رأينا الجوارح تعمل، إذ الأصل أن القلب مطابق للجوارح، في حالتي الإسلام أو الكفر، لأن ذلك يتعذر علينا نحن البشر.

إن مشرعي الديمقراطية وأتباعها لا يقبلون أن ينتسب إليها ويتصف بها من يخالفها عملا، ويتبعها قولا فقط، أو قولا واعتقادا فقط، فكيف يظن البعض أن الله يرضى هذا لدينه؟! فالإيمان بالله هو أصل العقيدة، وهو ليس عقيدة فقط، وإنما هو عمل أيضا، وهو توحيد الله بكل صور العبادة، فقد تكون عقيدة التوحيد سليمة عند صاحبها ويخالفها عملا.

فالإسلام اعتقاد وقول وعمل مجتمعة، والحكم إذا تعلق بشيئين أو أكثر لا يثبت بشيء واحد، كما تقول القاعدة الأصولية.

عن عمرو بن عبسة أن رجلا سأل النبي -صلى الله عليه وسلم- فقال: **أي الأعمال أفضل؟ فقال -صلى الله عليه وسلم-: (الإسلام) فقال: أي الإسلام أفضل؟ فقال -صلى الله عليه وسلم-: (الإيمان)** [رواه أحمد والطبراني بإسناد صحيح].

فالإسلام عمل، يثبت بالعمل وينتفي به، لا بالإعتقاد فقط، يقول الله –سبحانه وتعالى–: **[لاَ يَصْلاَهَا إِلاَّ الأَشْقَىَ الَّذِي كَذَّبَ وَتَوَلَّى]** [الليل: 16/15]، فلو صدّق بالدين وتولى عن اتباعه عملا لكان كافرا من أهل النار، فمن الكفار من يصدّق به ولا ينقاد له إعراضا.

فالدين ليس تصديقا في القلب فقط، أو حتى في القلب واللسان، بل هو عمل بالجوارح أيضا، والنصوص في هذا المعنى عديدة، بل هي من المعلوم اضطرارا من دين الإسلام، بخلاف ما يعتقده النصارى في المسيح -عليه السلام- أنه مخلّصهم وأنه يفتدي ذنوبهم بشرط التصديق به، أما في ديننا فإن الإنسان هو الذي يفتدي نفسه من عذاب الله بعمله.

قال أحمد بن يحيى النجمي في "الرد الشرعي المعقول على المتصل المجهول" (249): **(زعيم في اتحاد الطلبة المسلمين في أمريكا يفتي بدخول الجنة لليهود والنصارى إذا استقاموا على دينهم، حسب زعمه، زعيم آخر من اتحاد الطلبة المسلمين في أمريكا يزعم بأن الإسلام يقر التثليث، فإن كان يؤمن بذلك فإنه قد كفر، وإن كان قاله مجاملة وقصد به الكذب فهو فاسق)** .

لم يكفهم أنهم يثبتون الإسلام للمشركين المنتسبين للمسلمين حتى أدخلوا النصارى في جملة المؤمنين، هذا الإعتقاد يروّج له اليوم بصورة واسعة، ويستدل أهله بنصوص لا تمت إلى الموضوع

بصلة، كقول الله -تعالى-: **[وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُمْ مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ آمَنُواْ الَّذِينَ قَالُوَاْ إِنَّا نَصَارَى ذَلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لاَ يَسْتَكْبِرُونَ]** [المائدة: 82]، وكذلك قوله -تعالى-: **[وَلاَ تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ]** [العنكبوت: 46]، أو قوله عمن أسلموا منهم: **[لَيْسُواْ سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ]** [آل عمران: 113].

ثم يرد عليهم البعض بالحجج على أنهم كفار، كقول الله –تعالى–: **[لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللهَ ثَالِثُ ثَلاَثَةٍ]** [المائدة: 73]، وقوله: **[وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الإِسْلاَمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ]** [آل عمران: 85].

فهل يصح أن يتجادل المسلمون في هذا؟ لو كنا كلنا مسلمين ما كان لتقوم هذه المسألة بيننا، فعندما يغيب الإسلام تصير بديهياته معضلات، ومحكماته متشابهات، يتناظر الناس فيها، وتُنشد أدلتها التي لم يتفطن لها الأولون، لأنهم لم يعرفوها كمشكلة.

ولكل كفر عندهم عذر، حتى قالوا بالعذر بالمجاملة، فيمكن أن يحرف التوحيد لتحبيب الإسلام إلى الكفار، وهو بذلك مسلم فاسق بزعمهم، رغم أن الأعذار الشرعية وقفٌ على النص، وإلا فهي باطلة، ولم يعذر الله في الكفر إلا المكره، قال –عز وجل-: **[مَن كَفَرَ بِاللهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِن مَّن شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ]** [النحل: 102] .

وهذا الكفر القولي لا يعتقدون في كفر صاحبه، حتى يتيقنوا من اعتقاده إن كان يعتقد به أم لا، فالكفر عندهم لا يثبت إلا بالإعتقاد الذي لا يدركه إلا علام الغيوب، أما الإسلام فيثبت بالقول!

أو كقول بعضهم -وهو اعتقاد عامة الناس اليوم- أنه إذا قال: لا أؤمن بالله أو برسوله من قلبه، هناك يخرج من الإسلام، وما دام يعترف بالله ورسوله فهو مسلم.

قال محمد علي فركوس في "مجالس تذكيرية على مسائل منهجية" (59) عن حديث النبي -صلى الله عليه وسلم-: **(من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فهو مسلم له مالنا وعليه ما علينا) [رواه البخاري والنسائي]، وفي الحديث دليل على تحريم "التكفير الجماعي" أو "بالعموم"، وإنما أمور الناس محمولة على الظاهر، فمن أظهر شعار الإسلام أجريت عليه أحكام أهله ما لم يظهر منه خلاف ذلك، كأن يكذب بشيء جاء به رسول الله-صلى الله عليه وسلم– صحيحا ثابتا، أو يستحل ما حرمه الله تعالى، لذلك كان من معتقد أهل السنة عدم جواز الشهادة بالكفر والنفاق على أحد من أهل القبلة ما لم يظهر منه ذلك، ونكل سرائرهم إلى الله تعالى، ذلك لأنا أمرنا بالحكم بالظاهر، ونهينا عن الظن واتباع ما ليس لنا به علم).**

إن عدم تعميم التكفير على الناس اليوم هو كنفي هذا التعميم على العرب قبل بعثة النبي صلى الله عليه وسلم، أو على الكفار الآخرين من اليهود والنصارى وغيرهم، وتكفير الناس جملة إذا غلب الكفر عليهم حتى تعودوا عليه ليس منافيا للحكم على الظاهر، فهو قائم عليه، لا على شق الصدور والإطلاع على البواطن، بل إن الإيمان بإسلام هذه الأمة هو الذي يتناقض مع قاعدة الحكم على الظاهر، لأنهم مظهرون للكفر، فنكل السرائر إلى الله إذا لم يظهر الكفر من المسلم، وأين الظن ونحن نرى الكفر عين اليقين؟!

هذا هو معتقد أهل السنة والجماعة، بل معتقد المسلم تحديدا، لا التستر على الكفر الظاهر بادعاء أنه لا يعلم ما في القلوب إلا الله، فهذه عقيدة غلاة المرجئة الكفار، الذين يعتقدون أن التوحيد في القلب، وأورثوا معتقدهم الباطل قوما ينتسبون إلى معتقد السلف الصالح انتسابا.

إن من ثبت عندنا إسلامه اعتقدنا في إسلامه، ومن ثبت عندنا كفره اعتقدنا في كفره، فنحن أمام أمة كغيرها من الأمم ظاهرها وباطنها سواء، اتفقت على الكفر جهلا أو إعراضا، فأين تكفيرنا بالظن يا قوم والأمة ينتشر فيها الكفر طولا وعرضا، حتى صارت لا تعرف أكثره، ولا تفرق بينه وبين الإسلام؟!

كما يقولون بأن التكفير حق الله لأنه هو الذي يعلم ما في القلوب، وهذا دليل على أنهم يعتقدون أن الكفر والإسلام كلاهما اعتقاد، وحتى إثبات الإسلام حق الله أيضا، ولكن الله شرع لنا قواعد وأحكاما، وجعل للأحكام عللا أوضحها لنا، وأمرنا باتباعها.

ثم إن الصلاة واستقبال قبلة المسلمين وأكل ذبيحتهم ليست هي التي تثبت الإسلام، وإنما هي من صفات المسلم، وهذا مثل قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده)** [رواه البخاري].

ويحاول البعض أن يجعل منه تعريفا للمسلم، مع أنها صفات قد يتصف بها أي كافر ويبقى على كفره، ولو كان تعريفا للمسلم لأصبح المسلم الظالم كافرا.

فلا يثبت الإسلام لمن ارتد بشي ما، كأتباع مسيلمة وغلاة الشيعة وغيرهم، وإن كانوا يصلون صلاتنا ويستقبلون قبلتنا ويأكلون ذبيحتنا، وإنما ورد الحديث في وجوب الأخذ بالظاهر، وعدم تتبع أسرار الناس، بين قوم كانت الصلاة علامة ظاهرة على براءتهم من الشرك، لكن هؤلاء يثبتون الإسلام للناس بصلاتهم، مع علمهم بأن الصلاة اليوم –كغيرها من الشرائع- يشترك فيها المسلمون وكثير من المشركين.

فلا نؤمن بإسلام أحدهم حتى نتيقن من براءته من الكفر الذي يأتيه هو ومن على شاكلته، كدعاء الأضرحة، واتباع مذاهب الكفر السائدة اليوم، والإعتقاد بإسلام أهلها.

ولذلك قال فقهاء السلف أن اليهودي أو النصراني إن قال: أنا مؤمن، ولم يزد عليها، لا تكفيه لنعتبره مسلما، فهو يعتقد أنه مؤمن بالله واليوم الآخر والملائكة وهو على دينه، كما أنه إن قال: لا إله إلا الله، لا تكفيه إن كان من الطائفة التي تخلط التوحيد بالتثليث، أو قال أن محمدًا رسول الله، إن كان من الطائفة التي تعتقد أنه رسول الله إلى العرب فقط، أو ممن يعتقدون اليوم أن الديانات الثلاث صحيحة.

ويستدلون بحديث: **(إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان)** [رواه أحمد والحاكم والترمذي وقال: حديث حسن وقال النووي: إسناده ضعيف وضعف سنده الألباني والأرناؤوط].

قالوا: من رأيناه خارجا من المسجد، حكمنا بإسلامه للحديث، فإن رأيناه يشرك بالله كفرناه، حتى وإن رأيناه بعدها في المسجد.

وهذا يرجع بنا إلى حكم الناس الذين نتكلم عنهم إن كانوا مسلمين أصلا أو مشركين، فالواقع أنهم يثبتون الإسلام للناس بمجرد التلفظ بالشهادتين مع تأكدهم من أنهم يشركون بالله، ويقولون: حسابهم على الله فيما أكنّوا في صدورهم، والواقع أنهم يقولون: "حسابهم على الله" فيما جهروا به أيضا، نعم، حسابهم على الله فيما أسروا وجهروا، لكن لابد من الحكم على ما جهروا به إن كنتم مسلمين، ولولا ذلك لغاب الحد الفاصل بين المسلمين والكفار.

والحديث –لو صح– فإن الصلاة لا تمحو الشرك ولكن يمحوه التوحيد فقط، لكن القوم لا دين لهم، والحديث يعني الشهادة بالإيمان الباطن لمن يعتاد المسجد، وبراءته من النفاق، لأن المنافقين لا يأتون الصلاة إلا وهم كسالى، ولا يعني الشهادة له بالإسلام، لأن الإسلام نشهد له به وإن لم يعتد المسجد، لأنه حُكم على الظاهر.

ولذلك يقول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: **(أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر)** [رواه أحمد وهو في صحيح الجامع]، قال ابن عمر –رضي الله عنه-: **(كنا إذا فقدنا الرجل في الفجر والعشاء أسأنا به الظن)** [رواه الطبراني وقال الهيثمي رجاله موثقون]، فالصحابة شهدوا له بالإسلام، ولكن أساؤوا به الظن، لكونه اتصف بصفة من صفات المنافقين.

وخطأ القوم اليوم أتى من كونهم يسوون بين حالهم حيث الشرك ظاهر عن جهل أو على علم وحال الصحابة الذين كانوا يفهمون معنى إسلامهم، ولذلك قالوا أن المسلم يُعرف بأي فعل قام به كالصلاة مثلا، قلنا: جرت العادة على أنهم يصلون ويشركون بالله، ولذلك لا يحكم عليهم بحكم المسلمين.

ويستدلون بما ورد عن ابن عباس قال: **مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم- وهو يسوق غنما له، فسلّم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوّذ منا، فعمدوا إلى فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي –صلى الله عليه وسلم- فنزلت [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلاَ تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلاَمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا]** [النساء:94] [رواه البخاري ومسلم والترمذي والحاكم].

فهؤلاء الصحابة ظنوا أنه ينافق ببعض القرائن الخاطئة كما ظن أسامة، فحكموا على الباطن الذي يجهلونه بالظن، لكن لو علموا أنه يدعو غير الله أو يعرض عن شرع الله إلى شرع الطاغوت، أكان الله

يأمرهم بالتبين أو ينهاهم عن تكفيره؟! ولو علموا أنه من عادته هو وقومه أن يشركوا بالله ويلقوا السلام وينطقوا بالشهادتين أكان الله يأمرهم بالتبين أو ينهاهم عن تكفيره؟! فمجرد إلقاء السلام كان في ذلك الزمان بين العرب علامة على الإسلام مثل الشهادتين، وهذا هو محل التبين إن شككنا في القرائن الأولية.

وإيماننا بإسلام هذا الشخص بمثل تلك العلامات لا يعني أنه أسلم بها فقط، وإنما هي علامة ظاهرة لنا نحن البشر ما دام يختص بها المسلمون، أما ما أسلم به حقا فهو نفسه ما يستمر به على الإسلام اعتقادا وقولا وعملا، فلا دليل على أن التوحيد يتلقاه المسلم بالتدرج.

وإن المسلم الذي يأتي عملا هو في حقيقته المجردة من أعمال الشرك الأكبر، غير أنه لم يقصد به التقرب إلى غير الله، كالذي يختفي خلف الضريح ولم يقصد الإنحناء له عبادة لا يكون كافرا أبدا.

لكن إذا عم شرك القبور واتباع شرائع الطاغوت لا ننظر للقصد كحال العرب قبل الإسلام، فهذا تلاعب بأحكام الدين، فلا يصح –مثلا– أن يزل لسان أمة بكاملها، أو الشك بأنها تختبئ خلف القبور، فهذا من إخفاء الظاهر بالباطن، إن التبين لمعرفة القصد لا محل له بين الكفار الأصليين الذين لا يدينون بدين التوحيد أولا يعرفونه أصلا، وممّ نتبين وقد حصل منا الإطلاع والمعاينة والمعرفة؟!

إن من ظن أن فلانا مسلم وهو لا يعلم بكفره فلا حرج عليه، لجهله بحاله، ولأن علة الحكم بإسلام الناس أو كفرهم لا تكمن في الشخص بعينه، بل في إسلامه أو في كفره، فإن علم بكفره واعتقد بخلاف حكم الله عليه لسبب ما، كفضله أو علمه أو مقامه عنده أو غير ذلك، فهو كافر مثله.

كمن يجهل إن كان صاحب القبر المعبود راضيا في حياته بعبادتهم له أم لا، فلا حرج عليه أبدا إن ظن أنه كافر أو مسلم، مثلما يبلغنا عن إنسان ما فنظن فيه غير ما هو عليه من الدين، فهذا يقع كثيرا.

ذكر المؤرخون أن الخوارج وجدوا رجلين من أصحابهم قتيلين، وسيف كل منهما في جسد الآخر، فاختلفوا فيمن يكفر منهما أو يكفران كلاهما، لأنهم يعتبرون قتل المسلم كفرا أكبر، ووقعت فتن طويلة بسببهما، وهذا هو التكلف والتنطع.

ومن عرف حال هذه الأمة في القرون الماضية أو آحادها، وعلم بكفرهم علم اليقين، ولم يكفرهم كفر، وربما يغلط ويصله تاريخهم مزيفا، فلا حرج عليه في ذلك.

وإذا كنا في أمة كافرة –سواء في دار الإسلام أو دار الكفر- اعتقدنا فيمن نراه فيها أنه كافر، حتى يظهر عليه الإسلام، ونعلم به فنعتقد في إسلامه، وإن لم يظهره وعلمنا أنه يسر الإسلام ويتكتم خوفا مثلا، فقد عرفنا حاله وحقيقته وهو أنه مسلم، وكذلك الكافر بين المسلمين نعامله كمسلم تبعا لغالب أهل البلد حتى نعلم بكفره.

وإن ظهر على المنافق بين المسلمين الكفر ولم يتب منه فقد عرفنا حقيقته، ولم يبق مسلما عندنا، بل نعتقد في كفره، مثل الذين كفروا في غزوة تبوك ولم يتوبوا منه، ولم يعتقدوا أنهم كفروا، وإنما قالوا: **[كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ]** [التوبة: 65]، فلم يُقبل منهم هذا كعذر.

وكان فيهم من أقر بالإرتداد وتاب، فقبل منه إسلامه لإقراره بكفره، فلا توبة من الكفر إلا بالإعتراف والإجتناب، فإن فعل ذلك أقررناه على إسلامه، ونكل سره إلى الله، وهكذا نحكم في جميع الحالات بالظاهر، والظاهر فقط.

إن أتباع مسيلمة والمنافقين الذين ظهر كفرهم، لا ننظر إلى صلاتهم فقط، فهم يخلطون الإسلام بالكفر، حتى نتأكد من أنهم لا يكفرون، فظاهرهم الكفر، وإن صلوا وصاموا وزعموا أنهم مسلمون، ولقد عامل الصحابة القبائل المرتدة كبني حنيفة وغيرهم على أنهم كفار إطلاقا وتعيينا إلا من عرفوا إيمانه من بعد، ولم يقولوا: نعتقد بإسلامهم عموما إلا من عرفنا ردّته، رغم قرب عهدهم بالإسلام وبقاء بعضهم على الإسلام.

وحال هذه الأمة في عصرنا التي اتفق أهلها على الكفر، وخلطوه بشيء من الإسلام، فإننا لا نعتبرهم مسلمين بما نراهم عليه من بعض شرائع الإسلام، ولا نتمهل حتى نرى أحدهم يكفر بالله فنكفره وإلا فهو مسلم، ومن الكفر أن نتوقف ونتبين في حكم الكفار الأصليين، أو أن نعتبرهم مستوري الحال، لأننا علمنا مسبقا أن تلك العلامات التي تعني الإسلام لم تنف عنهم الكفر، فعلينا أن نكفرهم، ولا نصدق

بانتسابهم إلى المسلمين، لأن كفرهم ليس بالسرائر حتى نكل أمرهم إلى الله، وليس من عمل القلب فحسب حتى يقال أن ظاهرهم الإسلام.

وحتى ولو توقفنا في أمرهم لنتبين –تنطعا بعد أن نهدم ديننا- فسنتوصل إلى كونهم كفارا أيضا، لأنهم ليسوا منافقين، فهم يأتون الكفر جهارا نهارا، ولسان حالهم يشهد عليهم بالكفر، ويكشف عن زيف إسلامهم، فهم يظهرون الكفر في عقائدهم وتصرفاتهم، وإن لم يعترفوا بذلك، لأن لسان الحال يعبر عن الواقع، أما لسان المقال فكاذب، والإسلام يحكم على الحقائق الظاهرة لا على الإدعاءات، وعلى المسميات لا على الأسماء.

ولهذا فمن أتى عملا منهم، أو قال قولا، أو اعتقد بعقيدة كافرة لا يكفر بها فقط، فهو كافر أصلا بما كان عليه هو وقومه، وإنما يجري هذا على المسلم إذا كان مسلما فيعود مرتدا، أو طرأ عليه أمر يكفره، فحالهم كحال اليهود والنصارى، لا كحال المسلمين في القرون الأولى.

والمرتد هو من يفعل الشيء ثم يفعل ضده أما من لم يدخل فيه أو لم يعرفه أصلا وفعل ضده فهو على أصله، ومن اعتقد أنهم مرتدون فهذا يعني أن النطق بالشهادتين يكفيهم لثبوت إسلامهم، فهم يتحدثون عن رمي المصحف وسب الله كأن إسلامهم ثابت لا جدال فيه، إلا في بعض الحالات المعزولة.

فعند بداية انتشار عبادة القبور قد لا يُعرف المشرك بين المسلمين، فالأصل في الناس يومها كان الإسلام، إلا من عُرف من إنسان أو طائفة أو قوم أنهم يأتون كفرا من الكفر الذي ظهر في ذلك العصر، فوجب تكفيرهم.

وإن قيل: متى أصبح الأصل في هذه الأمة الكفر بعد أن كان الأصل فيها الإسلام؟ قلنا: متى أصبح الأصل في أتباع إسماعيل وموسى وعيسى-عليهم الصلاة والسلام- الكفر؟ وقد كان العرب قبل جاهليتهم واليهود والنصارى على الإسلام، ونحن اليوم نعتبرهم كفارًا أصليين، وهذا منذ غلب عليهم الكفر، والحكم للأكثر لا للنادر.

فلما ساد الكفر وعمّ أرجاء البلاد صار هو الأصل في الناس، كما بقي في العرب أحناف موحدون وقومهم في جاهلية، فيحكم على العرب بالكفر عموما، فلا مانع من التعميم عقلا وشرعا، بل الشرع والمنطق يفرض هذا.

فالسواد الأعظم صار يعبد غير الله، ومن لم يفعل اتخذ هؤلاء إخوانا في الدين، فكل هؤلاء قد جرفهم تيار الجاهلية، وقسم قليل لم يعبد الأوثان، ولم يتبنّ مذاهب الغرب، ولم يرض بها، وقد يدعو لترك ذلك الكفر، لكنه يقرهم على الإسلام، وينكر على من يكفرهم، ولا يؤمن بحكم الله فيهم، وقسم أقل منهم بكثير كالشعرة البيضاء في الثور الأسود، مسلمون تاركون للشرك، كافرون به وبأهله.

على هذه الأسس البسيطة يحكم على الناس بالإسلام أو الكفر، ويفرق بين المسلمين والكفار، وهي –كما ترى– قواعد منطقية موافقة للفطرة والعقل، اتفق عليها كل البشر، حتى في أديانهم ومذاهبهم الجاهلية، وأي كافر جاهل يدخل في الإسلام يدركها دون أن تشرح له، إلا إذا وقع منه تنطع وتكلف.

إثبات الإسلام بالإقرار المجمل

عقيدة لا دليل عليها:

إنهم يعتقدون أن الذي لا يميز بين التوحيد والشرك مسلم بمجرد عزمه على الإلتزام بالدين، أو ظنه بأنه ملتزم بالدين وهو يجهل فحواه، ويعتقدون بأن المتأول في الشرك بالله معذور إذا بقيت لفاعل الشرك شبهة يثبتون له الإسلام حتى تنتفي.

إن أمرا كهذا لا يثبت إلا بنص، فمن أين استنبطوه؟ وإذا كان هناك أدلة على العذر بالإكراه في أصل الدين، فأين هو الدليل على العذر بالجهل والتأويل في أصل الدين؟ وإذا كان العذر بالإكراه في حق المسلم أصلا، لأنه عالم بما أكره على مخالفته، أما جاهل الإسلام إن أكره على دعاء غير الله أو الإحتكام إلى الطاغوت فإنه يفعلها طوعا لا كرها، ويكون صدره منشرحا بها لظنه بأنها من المباحات، فلا يتحقق في حقه عذر الإكراه، ومن لم تتحقق فيه رخصة الله مبدئيا فليس من أهلها.

وإذا كان الأصل أن جاهل الشيء فاقد له، وإذا كان الدين محله التوقف حتى يرد النص، فمن أين لهم العلم من كتاب الله وسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن جاهل التوحيد مسلم؟

وقد آمن الصحابة الذين تلقوا الدين عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأن جهال التوحيد كفار، وما لم يكن يومئذ دينا فليس اليوم دينا، فكيف ينكرون الإبتداع في العبادات وهم يبتدعون في عقيدة التوحيد عقائد ما أنزل الله بها من سلطان؟! وابتداع كهذا إنما هو كفر بالله، **[قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا]** [الأنعام: 148].

وقولهم بأن الإقرار المجمل بالدين هو الشرط لدخول الإسلام، ينافي ما يقرون به نظريا من أن العلم بالتوحيد هو أول شروط الشهادة، بل نفوا كل الشروط الأخرى، وصيروها نوافل، فالجاهل لا يدري ما يقبل به، ولا ما يستيقن به، ولا ما يخلص فيه، ولا ما ينقاد له، ولا ما يصدق فيه، ولا ما يحبه، وإذا كان العلم شرطا فالجهل نافٍ، وليس عذرا أو استثناء، هكذا اقتضت طبائع الأشياء.

وفي الواقع فإن شرط العلم لو حذفناه فإننا سنحذف كل الشروط الأخرى، لأن الشروط الأخرى تقوم عليه ولا تتحقق بدونه، وهذا يعرفه كل البشر، بل في كل الأديان، بل في شؤون الحياة كلها، ولو لم يذكره أهل العلم فهو بديهي، إذ من غير المعقول إلغاؤه.

ويرون -خروجا عن المنقول والمعقول- أنه يمكن أن يعلم بمعناها ويجهل ما يناقضها، وأن الجهل بكون اتباع شرائع الطاغوت كفرا لا يخالف شرط العلم ولا الشروط الأخرى.

إنهم يعذرون المتأول المخطئ في التوحيد من هذه الأمة دون المتأول المخطئ من أهل الكتاب وغيرهم، لكن إذا كانت الأمم الجاهلة الأخرى كافرة متأولة، فهل هذه الأمة مستثناة؟ وبأي نص استثنيت؟ فالأمر أمر اعتقاد، لا يصح إلا بنص، لا كالمعاملات المباحة أصلا، والأصل أن المسلم يعرف التوحيد، فما الدليل على صحة الإستثناء ولو أحيانا؟ ولا يصح أن يعتنق أحد مذهبا إلا بعد معرفته، فكيف بالإسلام يخرج عن هذه القاعدة نحو الأسفل؟!

وإن من لم يكفّر جهال هذه الأمة لزمه ألا يكفر جهال الأمم الأخرى، ولا يقال هنا أن لازم المذهب ليس بمذهب، فهذه القاعدة تنطبق على حالة القصد أو عدمه، حيث لا يتحمل الإنسان وزر ما يؤول إليه قوله أو عمله إن لم يقصده، أما القواعد الظاهرة فيجب أن يلتزم بما تلزمه به.

إن أكثر الجاهليات التي قامت على مدار التاريخ إنما استمرت بسبب الجهل بالدين لا مع العلم به، يقول الله –سبحانه وتعالى–: **[لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاؤُهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ]** [يس: 6]، نرى هذا في إيمان الأفراد وكفرهم، فإن عيسى –صلى الله عليه وسلم– لم يُعبد في حياته، وإنما بعدما رُفع بزمان زال فيه

العلم، فاتخذوه إلها، ودعوا الناس إلى ذلك، فدخل الناس في النصرانية، وهم يجهلون أن الإنجيل الحق دعاهم لعبادة الله وحده.

فالأمم السابقة عادت إلى الجاهلية بطول الأمد، وكانت عودتها تلك عن جهل بدينها، وقد سوّى الله بينها جميعا، فلم يفرق بين العرب واليهود والنصارى والمجوس، أما العرب فإن كتابهم قد زال نهائيا، وأما أهل الكتاب فإن كتبهم مبدلة.

فإننا ندرك من هنا ببساطة أن هذه الأمة إذا جهلت دينها يوما لا فرق بينها وبين تلك الأمم، ولابد أن يلزمنا من الحكم والوعيد أيضا ما لزم تلك الأمم إذا فعلنا فعلهم، فهذه الأمة -لولا أن الله ختم النبوة وحفظ كتابه- بحاجة إلى رسالة جديدة كما كانت الأمم السابقة.

فالأمة المسلمة ليست قالبا ثابتا، كما يظن اليهود في أمتهم، وكما تظن هذه الأمة، فالله يقول: **[وَإِن تَتَوَلَّوْا يَسْتَبْدِلْ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لاَ يَكُونُوا أَمْثَالَكُمْ]** [محمد: 38]، أي يكونون هم المسلمين الموعودين بالإستخلاف بدلا منكم، وإن بقيتم أنتم على الأرض.

ويخطئ الحقَّ من يؤمن بكفر عابدي اللات والعزى والمسيح عليه السلام، جهلا وظنا منهم أنه الدين الحق الذي أمر الله به، ولا يؤمن بكفر عابدي الأولياء الصالحين جهلا من هذه الأمة، فعامة النصارى كانوا جهالا عندما آمنوا بقول أحبارهم ورهبانهم بألوهية المسيح، واعتقدوا أنه دين الله، فكيف يكون هؤلاء كفارا مع جهلهم وهذه الأمة التي جهلت التوحيد منذ زمان بخلافهم؟! وهل الكفر بالإسلام غير ما تعتقده هذه الأمة وتفعله؟

إن الذي يعتقد أن المشرك الجاهل مسلم فهو كمن يعتقد أن الشرك من الإسلام، ومن لم يميز بين المسلم والكافر فهو لم يميز بين الإسلام والكفر، وقد يجهل المسلم كيفية معاملة الكافر، لكنه لا يجهل الفرق بينهما.

فمن أباح لهم التفريق بين الجهال الذين كفرهم الأنبياء وجهال هذه الأمة؟ فإن قالوا أن هذه الأمة بقي لها قول: لا إله إلا الله، قلنا: وهل لهذا القول تأثير في ذلك؟ وما دليلكم على تأثيره ونفعه لهم، وأنتم تسلّمون بأن شهادة الجاهل لا تصح لانتفاء شرط العلم؟! إني من أمركم في حيرة.

لقد خلق الله العباد لعبادته، فاتخذوا لأنفسهم معبودات أخرى ادعوا لها الألوهية، وسموها كذلك، وعبدوها معه، فنهاهم الله عن ذلك، ثم اتخذوا معبودات من دونه عبدوها، وجعلوا لها الألوهية نفسها، ولم يسموها آلهة، وظنوا أن ذلك لا يبطل "لا إله إلا الله" التي يقولونها، أي نفوا الإسم عنها دون الحقيقة، والعبرة بالحقائق المسماة، لا بالأسماء والأوصاف.

ولو كان الكفر في تسميتهم لها بالآلهة والعبادة –كما يحلو للبعض أن يحتج لعدم تكفيرهم- لما كانت عبادة القبور شركا، ولأصبح المشركون مسلمين بمجرد أن يتركوا تسمية معبوداتهم بالآلهة، ولم يعتقدوا أنهم يعبدونها، فهؤلاء أهل الكتاب لم يعتقدوا أنهم يعبدون الأحبار والرهبان بقبول تشريعهم المخالف لشرع الله، ومع ذلك كانوا مشركين بهذا مثل عبادتهم المسيح وتسميتهم له بالإله، فعملهم عبادة على كل حال، ومعبودهم طاغوت إن كان راضيا.

قال الله -تعالى-: **[اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهًا وَاحِدًا لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ]** [التوبة: 31]، فما دام هناك عبادة وعابد ومعبود غير الله فهو الكفر وأهله كفار.

قال عبد الرزاق بن طاهر بن أحمد معاش في "الجهل بمسائل الإعتقاد وحكمه" (447): **(ومن آرائهم كذلك: أن أصل الدين هو معرفة الله -عز وجل- وعبادته وحده لا شريك له، وهذا لا عذر فيه بالجهل، سواء وجدت مظنة العلم –كدار الإسلام– أم لم توجد –كدار الحرب– وسواء ثبتت إقامة الحجة أم لم تثبت، ويجب اعتبار الجاهل فيه كافرا في ظاهر الأمر...**

والرد على هذا من أنه إذا كان مقصودهم من عبارة "أصل الدين" الإقرار المجمل بالتوحيد، والإلتزام المجمل بعبادة الله وحده لا شريك له، فإن هذا مما لا ينازع فيه أحد من أهل السنة، وذلك أن أصل الدين الذي هو الإقرار المجمل بكل ما صح به الخبر عن النبي -صلى الله عليه وسلم– تصديقا

وانقيادا، لا عذر لأحد بجهل أو بغيره في عدم الإقرار به، فإن من لم يكن في قلبه التصديق والإنقياد، فهو كافر.

وأما إن كان مقصودهم بأصل الدين الإلتزام المجمل والإلتزام التفصيلي –وهذا الذي يظهر من استدلالاتهم– حيث إن من أخل ببعض تفاصيل التوحيد، يكون كافرا دون اعتبار لجهل أو قيام الحجة، فهذا مما خالفوا فيه المنهج الصحيح، لأن اعتبار الإيمان على وجه التفصيل بكل ما ثبت عن النبي - صلى الله عليه وسلم– هو أصل الدين يتوقف على استيفائه –بادئ ذي بدء– ثبوت عقد الإسلام، فهذا لم يقل به أحد لا من أهل السنة ولا غيرهم أن ثبوت وصف الإسلام يتوقف على الإحاطة بجميع الأخبار المتعلقة بمسألة الإيمان والتوحيد، فإن هذا القول معلوم الفساد بالإضطرار من دين الإسلام).

إن الإحاطة بجميع الأخبار المتعلقة بمسائل الإيمان ليست شرطا لثبوت عقد الإسلام، فضلا عن غيرها من الشرائع، لأن هذا غير متحقق حتى في حق العلماء، ولو كان ذلك صحيحا لما كان هناك مسلمون غير الأنبياء، بل حتى الأنبياء تخفى عليهم بعض تلك المسائل والأخبار، فلم تنزل على النبي – عليه الصلاة والسلام- جملةً يوم بُعث.

لكن هذا –وغيره كثير– يحرفون الكلم عن مواضعه، ويريد أن يثبت بأن الإلتزام الإجمالي فقط هو الواجب ابتداء لثبوت عقد الإسلام، وهو أن يصدق على الغيب بكل ما سيؤمر به دون معرفة به، فهو مسلم وإن لم يعلم بعد أن الله يعبد وحده، وإن علم إجمالا بوجوب عبادة الله وحده لم يدرك أن الله يدعى وحده أو يتبع شرعه وحده، وكل هذا يفتقر إلى دليل.

ولن يستطيعوا أن يجعلوا الإلتزام الإجمالي مطردًا، والأصل الإطراد في القواعد، إذ يجب أن يعذروا حتى من التزم إجمالا وهو يجهل أن أهل هذا الدين يؤمنون بوجود الله، لكنهم يضعون ضوابطهم المبتدعة في حدود ما تؤمن به أمتهم، ولذلك يضيفون إلى الإلتزام الإجمالي النطق بالشهادتين والعلم بوجوب عبادة الله وحده إجمالا وهو ما تعلمه أمتهم بالضبط، ولذلك لم يتكلم عنه أحد في القرون الأولى لا من أهل السنة ولا من غيرهم.

والإلتزام الإجمالي هو قبول بالإلتزام في المستقبل بشيء مجهول عنده لكونه مجملا، هذا حتى لا يوحي لفظ الإلتزام الإجمالي أنه قد عمل، وهو لم يلتزم به بعد، بما أنه لا يزال يجهل ما سيطلب منه.

ويستدلون بحديث معاذ بن جبل –رضي الله عنه– لما بعثه النبي –صلى الله عليه وسلم– إلى اليمن داعيا فقال: **(إنك تأتي قوما من أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه أن يوحدوا الله، فإن هم أجابوك لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات)** [رواه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وأحمد والبيهقي وابن أبي شيبة].

لكن التوحيد الذي دعاهم إليه ليس الإقرار المجمل بالدين دون معرفة أصله، الذي هو توحيد الله في ربوبيته وإفراده بكل صور العبادة قولا واعتقادا وعملا، فعندما يتحقق هذا ندعوهم إلى الصلاة، أما الإقرار المجمل فسنتجاوز التوحيد إلى الصلاة، ما دام الناس مقرين إجمالا بما لم يعلموا، مهما ادعينا الدعوة إلى التوحيد.

إن الموحّد حقا يقر إجمالا بالصلاة قبل سماعه بها، لكنه ليس بمصلٍّ حتى يعرفها ويلتزم بها حقيقة، كذلك المقر إجمالا بالتوحيد ليس بموحد حتى يعرفه ويلتزم به حقيقة لا خيالا.

فهو دليل عليهم كما هو واضح للعالم والجاهل، لأن الذي يُدعى إلى الصلاة لابد أنه قد أجاب إلى التوحيد، بعد عرف أن المسلم أن لا يقدم أي صورة من صور العبادة لغير الله، لقوله: **(فإن هم أجابوك)**، فعلق الدعوة إلى الصلاة بالإجابة إلى التوحيد، وإلا فلا يدعى إليها، فليس صاحبها بمسلم، إذ لا يكون موحدا بالإقرار المجمل دون معرفة التوحيد والعمل به، ويسمونه موحدًا وهو لا يعمل بالتوحيد، أو يسمونه مسلما لا موحدًا، وما هو إلا تلاعب، وفي كلا الحالتين صيروا التوحيد نافلة أو محل خلاف بين المسلمين، ومن تمييعهم لحقائق التوحيد قولهم أن العالم بمدلول الشهادتين قد يأتي بعض مظاهر الشرك جهلا بأنها ناقضة للتوحيد!

قد يجهل المسلم الكثير من صور الطواغيت وأعمال الشرك –وكلنا نجهلها- لأن أشكالها كثيرة لا تحصى، وقد يظهر منها كل يوم جديد، وفق ما تهواه الأنفس والشياطين، لكن المسلم يملك الرصيد الذي

يجعله يدركها كلما عرضت عليه، إن الأوساخ أشكال وأنواع والنظافة شيء واحد، وهي انعدام الأوساخ مطلقا، كذلك التوحيد والشرك.

الواقع أنهم يأتون بشبهات جديدة كلما نضب معينهم، وأبطلت حججهم الأولى، ينتقلون من شيء إلى شيء لم يقولوا به من قبل، ولا يشعرون بأن قولهم بالإقرار المجمل يناقض تفسير بعضهم لحديث الذي أمر بإحراق جثته، بأنه قد كذّب بقدرة الله على إحيائه أو شك فيها، ومع ذلك غفر الله له، رغم أن الرجل كان جاهلا بقدرة الله ولم يكذّب بعد العلم.

الخلط بين جهل التوحيد وجهل ما دونـه:

لقد ضل أقوام من أهل الكلام في تقسيمهم الدين إلى مسائل أصول يكفر المتأول المخطئ فيها عن جهل، ومسائل فروع يُعذر المخطئ فيها، دون تحديد واضح وصحيح لضوابط هذا التقسيم، ثم اشترط بعضهم معرفة أصولهم تلك بأدلتها ليكون المرء مسلما، وهو أمر غير معقول يجعل الإسلام حكرًا على العلماء منهم.

وضل أقوام من جهة أخرى، فقالوا: إن السلف الصالح الذين هم على الكتاب والسنة يعذرون المتأول المخطئ مطلقا، لا يكفرونه ولا يفسقونه .

لكن ضلال أهل الكلام في تقسيماتهم لا يعني أن الدين لا أصل له ولا فرع، فلابد للدين من حد معلوم يثبت به عقد الإسلام ابتداء، بغض النظر عن ظروف صاحبه وزمانه ومكانه، وإلا أصبح الإسلام عدما، وهذا الحد الأدنى عرفه حتى الرعيل الأول من الصحابة بُعيد البعثة وقبل نزول الشرائع، بل حتى الموحدون من العرب ومن أهل الكتاب قبل البعثة.

فقد كانوا يجهلون الكثير من أسماء الله وصفاته، وربما يجهلون القضاء والقدر، وربما يجهلون الكتب والرسل، ومن جهل الشرائع المنزلة من بعدهم فهو بمنزلتهم، لكنهم لم يجهلوا أن عبادة الله وحده قولا واعتقادا وعملا هي التي أدخلتهم في الإسلام، ومن عبادته دعاؤه وحده، واتباعه وحده فيما يأمر به وينهى عنه، وهو معنى إسلامهم لله، ولم يجهلوا أن المخالف في هذا كافر غير مسلم.

إذن فالتسوية بين ما يكفّر وما يفسّق على أن جاهلهما معذور يعني تمييع الإسلام، ويعني أن كل البشر مسلمون، إلا من عرف التوحيد وأعرض عنه.

إن من ظن أن عبادته غير الله لا تناقض حقيقة الإلتزام بالإسلام فليس بمسلم أبدا، ما دام لا يفرق بين أصل الإسلام وأصل الكفر، فالتزامه بالإسلام يجب أن يقوم على فهم "لا إله إلا الله" وما يناقضها، دعنا من الشرائع التفصيلية التي يصح للمسلم أن يلتزم بها إجمالا، فإن شرب الخمر ظانا بأن فعله لا يخالف شرع الله فهو مسلم، لكن القوم يعتبرون تفاصيل الشريعة من زكاة أو حج أو ما هو أخفى مثل وجوب عبادة الله وحده.

ويثبتون الإسلام ابتداء لجاهله دون دليل، ثم يتكلمون عن وجوب قيام الحجة على المعين حتى يكفر إن تركها، كأنه مسلم أصلا، وهذا هو الذي ميع حد الإسلام وطمسه، ومن عادة أهل الضلال أنهم يضعون قواعد مبتدعة لا دليل عليها من الشرع، ثم يبحثون عن أدلتها من الشرع.

قال حسن البنا في "رسالة التعاليم": **(ولا نكفّر مسلما أقر بالشهادتين، وعمل بمقتضاهما، وأدى الفرائض برأي أو معصية، ما لم ينكر معلوما من الدين بالضرورة، أو كذّب صريح القرآن، أو فسره على وجه لا تحتمله أساليب اللغة العربية بحال، أو عمل عملا لا يحتمل تأويلا إلا الكفر)**.

وقال الهضيبي في "دعاة لا قضاة": **(ادعى البعض أن ضرورة العمل بالشهادتين بمعنى ضرورة العمل بكافة الشرائع والأحكام، وهذا تمويه فاسد، لأن معنى هذا القول أن يكون ما جاء بعده من تقرير عدم اتهام المسلم بالكفر برأي أو معصية لغوا، لأن الذي لا شك فيه أن المعصية خروج عن مقتضى العمل بالشهادتين، ولذلك حدد الأحوال التي لا يجوز اتهام المسلم بالكفر فيها وهي "ما لم ينكر..."**).

إن المسلم الذي يقر بالشهادتين، ويعمل بمقتضاهما، لا ينطبق وصفه على هذه الأمة، ولا على حسن البنا نفسه، فالرجل لا يعتبر عبادة القبور شركا بالله، ولا يؤمن بكفر عابديها، وكان يعتبر الدعوة إلى تركها أمرا يفرق الأمة، والواجب في نظره الدعوة إلى المحبة والوحدة ليعود للأمة مجدها التليد!

فلا عجب أن ينطلق هنا إلى غير ذلك من الكفر ويتناسى هذا، وهذا كقولهم: كل من حقق التوحيد واجتنب الشرك فهو مسلم، مع أنهم -في الواقع- يثبتون الإسلام لمن لم يحقق التوحيد.

لم يقل أي ضال –فيما نعلم– بضرورة العمل بكافة الشرائع والأحكام بما فيها الفرائض والمستحبات والمحرمات والمكروهات، حتى يتحقق العمل بمقتضى الشهادتين، وإن كان هناك من يقول بذلك، فهذا ليس مدعاة لغيره في أن يجعلوا التوحيد غير ضروري ليكون المرء مسلما.

ولكن يجب التمييز بين إفراد الله بالعبادة وصور العبادات التي يُتعبد الله بها، لأن الشرائع ليست مقتضى التوحيد، فالمقتضى هو اللازم الذي لا يتحقق الملزوم إلا به، فعدم اللازم يقتضي عدم الملزوم.

لكنهم يعتبرون الشرائع من لوازم الشهادة، وهذا خطأ، ليؤول بهم الأمر إلى نفي ارتباط الشهادة بلوازمها الحقيقية، كالفصل بين المسلم والكافر، ثم يمضون في سلسلة التمييع إلى نفي ارتباطها بمعناها أيضا، فيبقى القول هو الشهادة.

إن الفصل بين المسلمين والكفار ليس مناطه فعل المعاصي، فالفرق بين أمة مسلمة وأخرى كافرة تعيش في جاهلية لا يقوم على الطاعات والمعاصي، ولهذا فلا علاقة له بالخلاف بين الخوارج وأهل السنة، بل كانوا متفقين حوله، ولم يختلف فيه المسلمون يوما.

ولم يأمر الله –عز وجل– الكفار بكل شرائعه ليتحقق إسلامهم، وإنما أمرهم بالتوحيد وما يبنى عليه، الذي إذا تركوه لم يكونوا مسلمين، فهذا هو الذي فرض على الناس معرفته ليتحقق إسلامهم، والله هو الذي حد حدوده، ولا نحدده نحن من عندنا، اتباعا لآرائنا وأهوائنا المتضاربة.

لقد عرف تاريخ المسلمين الكثير الذي لا يحصى من الحالات التي جهلت فيها جوانب من الشريعة، من طرف شرائح واسعة من المسلمين، وهذا ناتج عن التفريط في طلب العلم، أو لأسباب أخرى، وعصر الصحابة شاهد على ذلك.

وقد كان النبي –عليه الصلاة والسلام– وأصحابه يؤمنون على الغيب بما لم ينزل بعد من أحكام الشريعة، وإسلامهم متحقق مسبقا، فهذه الأحكام لا يكفر جاهلها أو تاركها عن علم عصيانا، وكلنا جهال وعصاة.

فلا يعذب يوم القيامة إن جهلها، وإن علم بها وترك العمل كان تحت مشيئة الله، إن شاء عذبه على قدر ذنوبه، وإن شاء غفر له على ما كان من عمل، سوى الكفر المنافي لأصل الدين فإن فاعله كافر ويخلد في النار أبدا.

لقول الله –تبارك وتعالى–: **[إِنَّ اللهَ لاَ يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَن يَشَاء]** [النساء: 48]، وعن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: **(يقول الله –عز وجل–:...ومن لقيني بقراب الأرض خطيئة لا يشرك بي شيئا لقيته بمثلها مغفرة)** [رواه مسلم].

إلا أن يكون كافرا جاهلا لأصل الدين، فيمتحن امتحانا آخر يوم القيامة، يدخل بعده الجنة أو النار، فلا يكون الكافر عاصيا لله بكفره وهو يجهل أن الله ينهى عن الإشراك به، فهناك فرق بين الكافر المكذب الذي يأبى الحق بعدما جاءه، والكافر السادر في نومه الذي لا يجد من ينبهه.

وقد عاش المسلمون عشر سنين في مكة وهم بلا صلاة، وغيرها من الفرائض التي لم تفرض إلا في المدينة، ومن المسلمين من لم تبلغه هذه الأحكام –وقد أنزلت– إلا بعد وقت ما، وإن أهل اليمن الذين دعاهم معاذ بن جبل –رضي الله عنه– دخلوا في الإسلام وصاروا من أهله بمجرد إجابتهم للتوحيد، وقبل أن يدعوهم إلى الصلاة ويعرفوها.

فليست الصلاة –فضلا عما دونها– من المعلوم ابتداء وبالإضطرار من دين الله، ومخالفتها أو جهلها لا ينفي الإسلام، والشرائع الخفية أو الظاهرة المشهورة سواء، ومن عمل بتلك الشرائع دون التوحيد كان كافرا كحال هذه الأمة اليوم، فيجب الإنطلاق من الأصل إلى الفرع دائما، وإلا فإن الفروع يمكن تطبيقها حتى على اليهود والنصارى.

ومنه أن يجهل المسلم –مثلا– أن الله على كل شيء قدير، وأنه قد أحاط بكل شيء علما من السر والجهر والغيب و الشهادة، وقد ثبت في الكتاب والسنة أن جهلها لا ينفي الإسلام عن صاحبه.

عن أبي هريرة أن أناسا قالوا لرسول الله –صلى الله عليه وسلم–: **يا رسول الله، هل نرى ربنا يوم القيامة؟ فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (هل تضارّون في القمر ليلة البدر؟) قالوا: لا يا**

رسول الله، قال: (هل تضارون في الشمس ليس دونها سحاب؟) قالوا: لا، قال: (فإنكم ترونه كذلك) [رواه البخاري ومسلم].

فالصحابة جهلوا هذا حتى ورد به الخبر، ولذلك سألوه، وإن الذين نفوا ذلك متأولين لنصوص أخرى بسوء فهم كالمعتزلة ليسوا بكافرين، إلا من كذّب بعد ظهور الدليل لديه دون شبهة، وهذا نادر جدًّا بين المسلمين.

ولم يكلفنا ربنا أن نعرف كل تفاصيل شريعته، فقد افترض علينا أن نعلم أحكام ما نزاوله في حياتنا كالصلاة والصيام، وكذا التجارة إن كنا من أهلها، لكن الكثير من المسلمين لا دخل له في التجارة أو ما يشبهها، فلا عليه من إثم إن جهلها.

لكن عليه إن اعترضته في حياته أن يعرف ما شرعه الله فيها من أحكام، فإن علم ولم يعمل بها فقد عصى الله وأذنب، فإن عوقب عليها في الدنيا والآخرة ففي إطار الإسلام، فهو مسلم عاص.

وفي المسلمين من تحدث له أمور يجهل حكم الله فيها فيخالفه، وهو لم يفرط في طلب العلم، وإنما قصر علمه عن إدراكها، فلا يستحق العقوبة عليها، ما دام لم يبلغه فيها أمر الله أو نهيه، وإن كان غير مبال بالتفقه في الدين فقد أذنب، إذ كان عليه لما أراد أن يدخل في ميدان التجارة أو استطاع الزكاة أو الحج مثلا أن يبحث عن أحكامه، فإن بحث و لم يجد لسبب ما فقد بلغ عذره ولا ذنب عليه البتة.

وإن أتى المسلم حراما فإنه مسلم سواء كان كبيرة أو صغيرة، وسواء كان عالما بتحريمه أو جاهلا، لكن العارف قد يعذبه الله يوم القيامة ولا يغفر له، أما الجاهل فلا ذنب عليه إلا إذا تهاون في طلب العلم، فهذا ذنب آخر أيضا، وهذه المسائل كان من المفروض ألا نتكلم عنها، لأنها ظاهرة لكل مسلم وإن كان من أجهل الناس، ولكن الخلط الواقع هو الذي حتم تفصيلها.

إن ما لا يسع المسلم جهله، وأيضا لا يكون مسلما مع جهله هو المعلوم ابتداء وضرورة من دين الإسلام، وهو الفرق بين التوحيد والشرك وبين الموحد والمشرك، فجاهل التوحيد لم يشهد أن لا إله إلا الله وإن قالها بلسانه، ومع ذلك يعتبره الناس اليوم مسلما من عند أنفسهم دون دليل شرعي.

وإن الكافر ليدخل في الإسلام بمجرد معرفته بالمبدأ الذي يقوم عليه الإسلام، ويعمل به فعلا، كما هو حال الكثير ممن دخلوا في الإسلام، وهم لا يدرون عن تفاصيل الشريعة الظاهرة قليلا ولا كثيرا، ولكن يؤمنون بها جملة وعلى الغيب، وهو الإقرار المسبق.

ولا يكفي هذا الإقرار المسبق مع العمل بمعنى الشهادة وضوابطها، بل يجب معرفته قبل الدخول في الإسلام، فمعرفة التوحيد واجبة، ومعرفة الصلاة واجبة، فما الفرق بينهما لولا أن التوحيد ينتفي الإسلام بجهله؟ فالجهل بالصلاة ينفي الصلاة، والجهل بالتوحيد ينفي التوحيد، والتوحيد هو الإسلام.

فالأمر يختلف تماما بين أحكام التوحيد التي لا يقوم إلا بها وأحكام الشرائع، فإن الذي يجهل مدلول "لا إله إلا الله" ومستلزماتها ليس بمسلم أصلا، فلا يقبل منه إسلام في الدنيا ولا في الآخرة، وإن قالها بلسانه وأقام شرائع الإسلام الأخرى، وأين إسلامه؟! وإلام دعي حتى صار مسلما؟! إنه لم يُدع إلى الإسلام، ولم يدخل فيه.

ومن كان مسلما لا يشرك بالله شيئا، ثم أفتي بجواز شرك ما فأطاع كفر وإن كان متأولا، كما فعل الأحبار والرهبان بأتباع المسيح عليه السلام، فلا يمكن أن يتأول أو يؤوَّل للمسلم أن الدين يحل عبادة غير الله، كالدعاء مثلا، ويبقى مسلما.

إن الأصل والمنطق يقول أن الأمة الواحدة قد تتفاوت وتختلف في المسائل الفرعية، لا في أصل دينها، لكن هذه الأمة التي تتسمى بالمسلمة إسما بلا معنى تختلف في أصل الدين اختلافا لا مجال فيه للتقارب أو الإتفاق، مثل اختلاف النصارى في أصل دينهم.

ومع ذلك يجري التستر على ذلك، والتظاهر بأنها مجمعة عليه، وينغمسون في تفاصيل الشرائع الفرعية، وإصلاح المخالفات الفرعية، التي كانت تقع حتى في عصر الصحابة، لأنهم لم يكونوا أبدا أمة من الملائكة.

وينشرون النصوص التي هي خطاب للمسلمين بين قوم مشركين، مثل قول النبي –صلى الله عليه وسلم–: **(إن أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن تُقُبِّلت منه صلاته تقبل منه سائر**

عمله، وإن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله) [حديث صحيح رواه الطبراني]، دون قول الله –تبارك وتعالى–: **[وَلَوْ أَشْرَكُواْ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ]** [الأنعام: 88].

إن لكل شيء أصلا وفرعًا، فمن اهتم بأفنان الشجرة وغفل عن جذعها فقد أهلكها.

متى يدخل المدعو في الإسلام ؟:

يجب أن يعلم الكافر شيئا ما بالضرورة عن الإسلام حتى يؤمن به ويتبعه فيكون مسلما، وإلا بماذا يسلم إذن؟! فإن الذين كانوا يأتون النبي –صلى الله عليه وسلم– يريدون اتباعه، لم يكونوا مسلمين حينها، ولذلك سألوه أن يعرض عليهم الإسلام، لعلمهم بأنهم لن يسلموا بالإقرار المجمل دون معرفة حق الله، وهو عبادته وحده، ولم يكن النبي –صلى الله عليه وسلم– ليقرهم على الإسلام حتى يعرفوا ذلك، عندها يثبت لهم عقد الإسلام حتى وإن جهلوا كيفية عبادة الله، فيؤمنون بكل ما سيأمرهم به جملة وعلى الغيب.

وليس هناك مثال واحد على وجود مسلم جهل وجوب عبادة الله وحده للدخول في الإسلام، فإن قيل أن واقع الدعوة في عهد النبوة لم يسمح بوجود مسلم جاهل للتوحيد، قيل: فما الدليل على صحة إسلام من جهل التوحيد؟

يقول عبد الرحمن المحمود في شريط "وجوب تحقيق التوحيد وأثره": **(هل كان الرسول –صلى الله عليه وسلم– إذا جاءه رجل وأسلم قال: علموه التوحيد والبعد عن الشرك، ثم إذا جاء بعد شهرين أو ثلاثة إيتوا به نعلمه الصلاة؟ وإنما كان –صلى الله عليه وسلم– إذا شهد شهادة الحق علمه الوضوء والصلاة، لأن الوضوء والصلاة توحيد، فالإنفكاك بين هذه الأمور خطأ)**.

هذه أقوال العلماء المنادين بالتوحيد، وهم لا يرفعون به رأسا، وفاقد الشيء لا يعطيه، كأن النبي -صلى الله عليه وسلم– كان يدعو الناس لقول تلك الكلمة دون أن يبين معناها، فكان الناس يقتنعون بقولها وبنبوته، ويقرون بما سيأمرهم به في المستقبل، وهم يعبدون الأوثان جهلا! وهذا لا يقول به من عرف دين الإسلام، وعرف سيرة النبي -صلى الله عليه وسلم- في دعوته.

إن هؤلاء العلماء الذين أفنوا حياتهم في طلب العلم، ولهم باع طويل في معرفة السنة وشرائع الدين، والإطلاع على عقائد الفرق الضالة التقليدية، والرد عليها في مسائل الأسماء والصفات والقدر وما إلى ذلك، كفار قريش أعلم منهم بمعنى الإسلام و ضوابطه وما يدخل فيه وما ينفيه.

هذا لأنهم يريدون أن يربطوا الإسلام بالواقع التاريخي، ويفهمونه في إطاره، ولا يستنبطونه من الكتاب والسنة مجردا من الواقع، كما أفهمه النبي –صلى الله عليه وسلم– أصحابه، ولذلك لا تعجب إن خفيت عليهم هذه الأمور الظاهرة، وهناك من عرف التوحيد قبل أن يبلغ الحلم، وقبل أن يعرف عمر بن الخطاب.

مشكلة هؤلاء أنهم اشتغلوا بالشريعة قبل أن يعرفوا أصل الدين، ولو جالستهم واستفتيتهم في مسائل الشريعة التفصيلية لملأوا جرابك علما، فيغرقون في بحور العلم المتشعبة، ولا يبقى لهم وقت لمعرفة التوحيد، ظانين بأنهم قد حققوه.

يقول لك من لم يفقه هذا الأمر: أنت تدعو إلى التوحيد، وأنا أدعو إلى السنة، وكلنا يسد ثغرا من ثغور الإسلام، ولا يعلم المسكين أن الدعوة إلى السنة باطلة ما دام التوحيد غير متحقق، فهو مغيب عنهم ومضيع بينهم.

إن هؤلاء لا يدخلون في عموم قول النبي –صلى الله عليه وسلم–: **(من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين)** [رواه البخاري ومسلم].

أيعقل أن ندعوا المشركين الجاهلين إلى ترتيل القرآن وأحكام التجويد وأحكام اللباس والأكل؟ ومتى غفل الدعاة عن التوحيد واهتموا بالحديث حتى صاروا من حفاظه فكيف يكونون مسلمين؟!

إنه لا يعقل أن يجلس مسلم بين القبوريين يدعوهم إلى الصلاة ويفتيهم في مسائل الزواج والطلاق، فالعلماء الذين برزوا في علوم الشريعة في العصور المتأخرة إنما كانوا مشركين اعتقادا أو رضى أو لاعتبارهم عباد القبور مسلمين بدعوتهم إياهم للعمل بالأحكام الشرعية، وإنا نبرأ إلى الله من دين من يعتبر القبوريين والعلمانيين إخوانا له في الإسلام.

والسؤال المطروح بدقة هو: متى ننتقل إلى الصلاة؟ عن طارق بن أشيم الأشجعي قال: (**كان الرجل إذا أسلم علمه النبي –صلى الله عليه وسلم– الصلاة)** [رواه مسلم]، لكن الإسلام عند القوم اليوم هو القول، والإقرار على الغيب بالتوحيد دون معرفة ولا عمل به.

إنهم يعتقدون أن في الصحابة من كانوا يقولون: لا إله إلا الله، وهم يجهلون معناها، فلا يعرفون التوحيد من الشرك، وإنما يتعلمونه من بعد تدريجيا في حلقات الدرس كما يتعلمون الوضوء والصلاة.

وقوله بأن الوضوء والصلاة توحيد لا معنى له، وأقل ما يقال عنه أنه يخالف ما جاء في هذا الحديث وحديث معاذ السابق، لما أمره رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن يعلمهم الصلاة بعد أن يجيبوه إلى التوحيد، فما داموا لا يدينون به أو لا يعرفونه، فليس لله حاجة في صلاتهم وصيامهم، وهو لا يقبل دينا بهذا الشكل.

لقد ذهب موسى –عليه الصلاة والسلام– لميعاد ربه وعاد إلى قومه بالشرائع، لكنه وجدهم ارتدوا إلى عبادة العجل تأويلا، فما كان عليه أن يطلب منهم العمل بها، بل أمرهم بالتوبة من الكفر أوّلا، وإن كانوا يؤمنون بنبوته وكتابه.

فالناس من حيث الجهل بالدين سواء مع الأمم الأخرى، إلا أن أقواما ذهبوا يحرضونهم على الجهاد في سبيل الله والصلاة، وينذرونهم النار ويرغبونهم في الجنة، متجاوزين التوحيد، وفي القرآن تخويف من النار، وتبشير بالجنة، ودعوة للتفكر في خلق الله، لقوم عرفوا ما يدعوهم إليه من التوحيد، سواء آمنوا أو لم يؤمنوا، لا قبل معرفة التوحيد.

إن همّ هؤلاء هو إعمار المساجد بالمصلين، وإن كان بعضهم يؤمن بأن الحكم للشعب من دون الله والآخر يستغيث بالقبور، وحق الله في التوحيد أعظم من فرحهم بكثرة المصلين والمتحجبات.

إن الله لم يبعث الرسل وينزل الكتب من أجل عبادته فحسب، فعبادته كانت أمرا واقعا موجودا في البشرية، على اختلاف معبوداتها، ولا بعثهم من أجل بيان كيفية العبادة فحسب، ولكن أراد من الناس إفراده بالعبادة دون غيره أولا، فمن أشرك بعبادة غيره معه لا يسمى مؤمنا بالله، وإن آمن بأن الله ربه وخالقه، وعبده فيمن يعبد.

وقد أمر الله –تعالى– نبيه أن يخاطب الكفار بقوله: **[وَلاَ أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ]** [الكافرون: 3]، رغم أنهم يعبدونه أيضا، وحتى وإن عبدوه وفق الكتاب والسنة فعبادتهم باطلة.

ولذلك قال ابن عباس: **(أي موضع في القرآن: اعبدوا الله، فمعناه: وحدوا الله)**، يقول هذا في زمان لم يعبد الناس فيه القبور ولم يتحاكموا إلى الطاغوت، فكيف يسكت الذين جاؤوا من بعدهم عن هذا، وينكبون على فقه الوضوء والصلاة؟!

ولهذا أثبت العلماء أن الإسلام شرط للوضوء والصلاة وغيرها، وإن كان شأن الإسلام أعظم من أن يكون مجرد شرط لصحة الصلاة من جملة الشروط، لأن بعضها قد يتعذر وتصح الصلاة، أما الإسلام إن تعذر وجوده فالصلاة باطلة، فهو الأصل الذي يتبعه الفرع.

ليعلم هذا أولئك الذين جعلوا الإيمان بالله هو الإيمان بوجوده، أو الذين يدعون الناس إلى السنة قبل التوحيد، أي قبل إسلامهم.

إثبات الإسلام دون التزام إجمالي بشرع الله وحده:

هذا ومن إثباتهم الإسلام لجاهلي الإسلام، قول ابن تيمية في "منهاج السنة" (131/5): **(بل الكثير ممن ينتسبون إلى الإسلام، ويحكمون بعاداتهم التي لم ينزلها الله كسواليف البادية، وكانوا هم الأمراء المطاعين، ويرون أن هذا هو الذي ينبغي الحكم به دون الكتاب والسنة، وهذا هو الكفر، فإن كثيرا من الناس أسلموا، ولكن لا يحكمون إلا بالعادات الجارية التي يأمر بها المطاعون، فهؤلاء إذا عرفوا أنه لا يجوز لهم الحكم إلا بما أنزل الله فلم يلتزموا بذلك، بل استحلوا أن يحكموا بخلاف ما أنزل الله فهم كفار وإلا كانوا جهالا)**.

إنهم يعتقدون أنه من الممكن أن يجهل المسلم وجوب اتباع شرع الله وحده دون غيره مما يخالفه، والذي هو أوضح في الحقيقة لدى الناس من إفراد الله بالشعائر، فكيف أسلم؟! وما معنى إسلامه؟! إن جهله لهذا ينقض حتى نية الإلتزام الإجمالي، وهي الإقرار على الغيب.

فانظر –هداك الله– إلى تناقض هؤلاء العلماء، كيف جعلوا الإقرار المجمل هو الحد الأدنى الذي لا يجهله مسلم، لكنهم يحذفونه متى شاؤوا ويختلفون في معرفة حد الإسلام، وكأنه مسألة اجتهادية أو خلافية، ومع ذلك يظنون أنهم مسلمون جميعا، ولا جدال في إسلامهم!

يقول عبد الرزاق معاش في "الجهل بمسائل الإعتقاد وحكمه" (393): (**أما الحالة الأولى وهي تعمد رد الشريعة مع العلم بوجوب الإلتزام بها، فهذا لا شك في كفر فاعله...**

وأما من جهل وجوب الإلتزام بالشريعة الذي هو مقتضى الإلتزام بعقيدة التوحيد التي تدل عليها الشهادتان، فقد مر معنا كذلك أن الجهل بهذا الأصل لا يكون عذرا لصاحبه، فمن كان جاهلا أنه يلزمه اتباع الرسول والإلتزام بالشريعة إجمالا، فهو كافر، تماما كمن اعتقد أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد بن عبد الله إلى شريعة غيره، "لأن من شرط تحقيق أن محمدا رسول الله العلم بمدلولها الذي هو تصديق الرسول، وهذا الأمر لا يعذر فيه أحد بجهل أو تأول أو إكراه، فلا يثبت إسلام للمعين على الحقيقة إلا به، ولا تكون النجاة في الآخرة دون تحقيقه"...

أما الحالة الثالثة وهي كون الحاكم يكون عالما بلزوم الإلتزام بشريعة الإسلام، لكنه يجهل أن فعله يتعارض مع أصل الإلتزام بالشريعة، لعدم علمه بالحكم الشرعي في ذلك أو كان متأولا، فهذا يعذر بجهله الحكم الشرعي في مسألة بعينها، وإذا كان متأولا فهو معذور كذلك بالتأول، ذلك أن من خالف حكم الله في قضية معينة -مع الإقرار بوجوب الالتزام بالشريعة- لشهوة أو هوى، فإنه لا يكفر، فالجاهل في جزئية معينة أو المتأول فيها أولى بالعذر، والله أعلم.

أما إن كان في قانون عام تحكم به الأمة، فحكمه حكم سابقه لا يعذر فيه بتأويل أو جهل، لأن ذلك تنحية لكتاب الله وسنة رسوله عن الحكم بهما، والتحاكم إليهما، واستبدال لحكم الجاهلية بحكم الله ورسوله.

هذا عن الحاكم، أما المحكوم بغير شريعة الله فلا يختلف عن الحاكم بغير شريعة الله في عدم عذره بالجهل بأنه ملزم باتباع الرسول...أما افتراض جهلهم بوجوب تطبيق الشريعة في كل شؤون الحياة، فهو افتراض بعيد، ذلك أن الأمة لو ترك لها حرية اختيار أنماط حكمها، لم تعدل عن اختيار شريعة الإسلام، أما من ضل من هذه الأمة عن العقيدة، فإنه يُعرّف ويبين له، فإن لم ينكر هذه القوانين الوضعية بل رضي بها وقبلها، فهو كافر، لأن مناط الكفر في هذه المسألة هو الرضى والقبول بشريعة الطاغوت بدلا عن شريعة الله).

انظر كيف يناقض آخر كلامه أوله، فيشترط أن يبين للجاهل أن اتباع شرائع الطاغوت من دون الله كفر حتى يكون كافرًا، وإلا فهو مسلم، ورغم كل كلامه الأول فهو لا يعتقد بأن احتكام هذه الأمة لغير الله ينفي عنها الإسلام، بل يعتبر الناس مسلمين، مثله مثل مشايخه الذين يخالفهم قولا.

قد يجهل الكافر وحتى المسلم أن في شرع الله قوانين في السياسة والإقتصاد وغيرها، لكن وجوب الإلتزام بشرع الله دون غيره لا يجهله المسلم ولا الكافر، ومن يجهل هذا كمن يجهل أن الإسلام يوجب على الناس الدخول فيه، وأن الله لا يقبل دينا غيره، فمن اتبع شرائع مع علمه بمخالفتها لشرع الله فهو كافر، وإن ادعى الجهل بوجوب اتباع شرع الله وحده.

وإن علم بحكم الله ولم يعتقد وجوب تحكيمه وحده دون غيره فهو كافر، بغض النظر عن علمه أو جهله، إن كان يصح وقوع الجهل في هذا، فهو معلوم بالإضطرار من دين الإسلام وبمقتضى العقل.

ولبداهة الأمر لم نسمع في الواقع عن أحد دخل في الإسلام زمن النبي -صلى الله عليه وسلم-وبقي يحتكم إلى الطاغوت، تاركا شرع الله وراء ظهره ومعرضا عنه جهلا بتحريم ذلك، حتى أراد بعضهم أن يفعلوها قصدًا، بعد علمهم المسبق، لقول الله –تعالى-: **[أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيدًا]** [النساء: 60].

فقوله –سبحانه-: **[يَزْعُمُونَ]** و**[وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ]** دليل على علمهم المسبق بأن تحاكمهم يخالف الإيمان بما أنزل الله، إذ أمروا بالكفر بالطاغوت الذي هو شطر التوحيد وشطر "لا إلـه إلا الله"، فلم تنزل أي آية تأمر المسلمين بالكفر بالطاغوت وتنهاهم عن اتباع شرائعه المخالفة لشرائع الله، مثلما نزلت في الصلاة أو الخمر وما إلى ذلك، فيطيعها من يسمع بها، ويتخلف عنها من يجهلها من المسلمين، فوجوب الإذعان لله وحده في كل شيء والكفر بما خالفه أمر معلوم بالضرورة، لأنه هو معنى التوحيد.

وقول الله -تعالى-: **[وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ]** دليل على أن التحاكم إلى الله وحده الذي هو نوع من الإتباع والتلقي هو صورة من صور التوحيد، الذي لا تنسخه النبوات والشرائع، واختلاف الزمان والمكان، فهو دين كل الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

فالإلتزام بشرائع الله وحدها وترك غيرها هو معنى الإسلام لله، فكل من يريد الدخول في دين ما ينوي الإلتزام بشرائعه، سواء ما كان يعرفه حينها أو لم يعرفه بعد.

ولذلك قال زيد بن عمرو بن نفيل قبل بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم– في شعره:

أنفي لك اللهم عانٍ راغم مهما تجشمني فإني جاشم

وقال فروة بن عمرو الجذامي الذي أسلم في بلاد الروم فقتلوه:

بلّغ سراة المسلمين بأنني سلم لربي أعظمي ومقامي

هكذا بمقتضى البداهة ومنتهى البساطة، فلم يكن ذلك الخلط الواقع اليوم بين العلمانية والإسلام، ولم يعرفوا فرقا بين الشرائع الجماعية والشعائر الفردية يومها، ولذلك لزم الأمر اليوم أن يبين للناس هذا بخلاف ذلك الزمان.

إثبــات الإســلام بالقــول

يقول مصطفى مشهور في "طريق الدعوة" (64): **(ولم يجعل الله –عز وجل– الحد الفاصل بين الكفر والإسلام مرحلة يلزم اجتيازها، فيحدث الإختلاف حول تقدير مدى اجتياز تلك المرحلة كلها أو بعضها بالنسبة لإنسان ما، وبالتالي يحدث الإختلاف حول اعتباره مسلما أو كافرا، وما يترتب عن ذلك من أمور غاية في الخطورة، لهذا كانت حكمة الله –عز وجل– ورأفته ورحمته بنا أن جعل الحد الفاصل بين الكفر والإسلام خطا دقيقا، لا يختلف عليه، حتى لا نقع في هذا الحرج الشديد، ألا وهو النطق بالشهادتين)**.

إن أي مخلوق من البشر يعلم أنه لن يتبنى مذهبا إذا تلفظ بكلمته وعنوانه دون فهم، كما يتلفظ الأعجمي بكلمة عربية، وأن أي دين من أديان البشر المنحطة لا يقبل أن يتبناه أحد بمجرد النطق بعنوانه دون فهم، وبالتالي دون اعتقاد ودون عمل بأصله وأساسه، فكيف يقبل هذا دين الله رب العالمين يا أولي الألباب؟!

إن دساتير الطاغوت تصرح بأنها على الإسلام وتصرح –من جهة أخرى– بأنها ديمقراطية قولا وعملا، ولم تكتف بالتصريح فقط، حيث تأتي نصوصها التفصيلية موافقة للديمقراطية، أما الإسلام فمجرد قول فقط، دون تقيد بأحكامه.

وليس هناك منهج يرفض الحكم على مخالفيه أو يعتبرهم منه ما داموا يتمسكون بشعاره، فلو حمل رجل بوذي نجمة اليهود أو صليب النصارى حبا فيهم، وهو لا يعرف معناهما، ظانا بأنهم يعبدون بوذا، لما كان من أتباعهما، وكل مذهب يرضى بذلك لابد أن يتميع ويذوب في الآخر.

إن الله لم يجعل النطق بالشهادة إلا دليلا على الإعتقاد والعمل، ولقد تعارف المسلمون -نتيجة الدعوة الصحيحة وما هو معلوم بالإضطرار من دين الإسلام- على أن الكافر الذي لا يتسمى بالمسلم يدخل في الإسلام بإعلان الشهادة، التي تتضمن الإعتقاد والعمل، وإن كان الكافر يتسمى بالمسلم من قبل فإنه يدخل في الإسلام بترك ما كفر به، وهو الشهادة الإعتقادية والعملية، لا بالشهادة القولية فقط، لأنه كان يقولها من قبل أيضا وهو على كفره.

فدل هذا على أن الشهادة ليست إلا إعلانا عن التوحيد، وليست مقصودة لذاتها كلفظ، في كلا الحالتين من حالات الكفار، فالتوبة من الكفر لا تتحقق بالنطق فقط، وإن كان النطق علامة على التوبة، فإن "لا إلـه إلا الله" قبل أن تكون ذكرًا لله وشعارًا لدينه هي خلاصة هذا الدين، فمن لم ينقد لمدلولها فليس من أهل هذا الدين.

إن التوحيد الذي تعنيه الشهادة معادلة بسيطة، تضبطها بديهيات يعرفها الخاص والعام، والعالم والجاهل، والقارئ والأمي، والعربي والأعجمي، هي عبادة الله وحده، التي تتضمن –بالطبع– توحيده في ربوبيته، فمن أراد الدخول في الإسلام فعل.

فإن عرف هذا سيعرف أي كفر يُعرَض عليه، وإن لم يسمع به من قبل ولم يُنه عنه تحديدا، ويعرف أن من عبد غير الله فليس على دين الله، وأنه هو نفسه كان على غير دين الله، أي أنه كان كافرا، تماما كما يدرك أي عاقل أنه ما دام خارج البيت فهو ليس بداخله، فهذه بديهية من بديهيات التوحيد.

ويعرف بداهة أن إيمانه بالدين إيمان بكل ما سيخبَر به وما سيؤمر به وما سينهى عنه، وأنه حق من عند الله، فيقرّ به ولو إجمالا على الغيب قبل أن يعرفه، وهذا يدركه كل الناس، فأين هي المرحلة الطويلة أو القصيرة التي يُختلف في تحديدها؟!

إن دعوتنا الرجل الجاهل إلى الإسلام ليست كدعوتنا إياه إلى طعام، أن أقبِل، فيفهم ما نريد، إن كان متقررا في علمه مسبقا ما ندعوه إليه، فهذا يشبه الكافر العارف، أما الجاهل فيجب أن نبين له حتى يفهم، ثم ندعوه إلى اتباعه، ونحثه بالترغيب في رضى الله، والترهيب من غضبه.

فإذا أعجبت الكافر الجاهل أخلاق المسلمين مثلا، وقال: دلوني على دينكم لأتبعه، يجب أن نوضح له توحيد الله بالعبادة الذي أخل به، ولا ندعوه لقول: لا إله إلا الله، كلاما قبل فهمه لمعناها.

قال عمر التلمساني في "ذكريات لا مذكرات" (280): (**بأن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قال في أكثر من حديث: إن من قال: لا إله إلا الله، مؤمنا بها قلبه لن يخلد في النار، ونحن نعلم أنه لن يخلد في النار إلا الكافرون)**، فإيمان القلب عندهم هو الإيمان باللفظ، لا بالمعنى، بما أنه يجهله.

وقال محمد الغزالي في "مستقبل الإسلام خارج أرضه، كيف نفكر فيه" (27) عن كاتب فرنسي: **(فسألني: أأنت مسلم من زمن؟ فأجبت: إيه، لا، إني لست بعد مسلما، إني لا أعرف إلا الشهادتين، فقال لي: إنك بهذا مسلم الآن، قلت: أهذا كل ما في الأمر؟ إذن يستطيع الناس كلهم أن يصبحوا مسلمين؟ قال: الأمر كذلك)**.

هكذا يدعون النصارى إلى الإسلام، فمن رغب في الدخول في الإسلام علموه الشهادتين، لا معنى بل قولا، مع ما يصاحب قولها من معنى خاطئ، وهو أول ما يتبادر إلى أذهان الناس اليوم، كما ذكر المؤرخون زمن الإحتلال الفرنسي لمصر، أن الفرنسي كان إذا أراد أن يتزوج من مصرية، أتوا به إلى القاضي فنطق بالشهادتين، فيزوجونه.

وقال محمود شلتوت في "من توجيهات الإسلام" (21): **(فيعرفوا كيف يسّرها على الناس حتى في العقيدة، فاكتفى منهم بما يدل على اعتقاد الوحدانية، ولو بإشارة السبابة إلى السماء، ولم يكلفهم فيها إلا بما تشهد به فطرهم، دون تعقيد أو التواء)**.

ومقصوده هو اعتقادهم بوحدانية الله في الربوبية، كأن الشيوعيين إذا تركوا إلحادهم وآمنوا بوجود الله صاروا مسلمين.

كما يقول البيانوني في "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" (14) عن قوله –تعالى-: **[كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللهِ]** [آل عمران: 110]: **(وقدّم الله –تعالى– وصف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على وصف الإيمان بالله، مع أن الإيمان يلزم أن يكون مقدما على كل الطاعات والعبادات، لأن الإيمان بالله أمر يشترك فيه جميع الأمم، وإنما فضلت هذه الأمة الإسلامية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على سائر الأمم)**، وحسبك من شر سماعه.

إن أي خطوة في طريق التمييع والإنحراف والذوبان هي مدعاة إلى الإسترسال في ذلك النهج إلى ما لا نهاية، مثل الفجور المستشري الذي تظهر منه كل يوم صور جديدة، كما تدرّج المرجئة الأولون من التسامح مع المعاصي إلى التسامح مع الشرك.

ولك أن تسأل إن كان هؤلاء علماء، بل هل هم مسلمون؟ فإن كانوا علماء فهم معرضون أو مكذبون، لقيام الحجة عليهم، وإن قلتم: هم جهال أو متأولون، فكيف تعتبرونهم من علماء المسلمين الذين يقتدى بهم، فضلا عن أن يُحتج بقولهم وعملهم على قول الله ورسوله، تفسرونه وفق فهمهم له، وهم يجهلون ما لا يجهله عامة المسلمين.

فإن يكونوا علماء فهم علماء في أحكام الشريعة التفصيلية، ولكنه علم بلا دين لأن أصل العلم هو العلم بـ "لا إله إلا الله"، وكما قال علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: **(رُبّ عالم قد قتله جهله وعلمه معه لا ينفعه)**، ولكن

خَلا لكِ الجو فبيضي واصفري ونقّري ما شئت أن تنقري

وليس الغرض هنا الرد على تلك الأقوال، ولا قائليها بأعيانهم، فليس هذا موضع الجرح والتعديل الذي عرفه المسلمون، ولكنها عقيدة أمة بكاملها، وإذا انحرف علماؤها فماذا نقول في عامتها؟!

قال الألباني في شريط "التوحيد أوّلا يا دعاة الإسلام": **(فإذا قال المسلم: لا إله إلا الله، وهو يعني هذا المعنى: لا رب إلا الله، فهو والمشركون سواء عقيدة، أما لفظا فهو مسلم، لأنه يقول: لا إله إلا الله، بخلاف المشرك، لأنه يأبى أن يقول: لا إله إلا الله، فهو ليس مسلما لا ظاهرا ولا باطنا، أما جماهير المسلمين اليوم فهم مسلمون لأن الرسول -عليه السلام- يقول: فإذا قالوها فقد عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله، ولذلك أنا أقول كلمة ربما تكون نادرة الصدور مني، وهي أن واقع المسلمين اليوم شر مما كان عليه العرب من حيث سوء الفهم لهذه الكلمة الطيبة، لأن العرب كانوا يفهمون لكنهم لا يؤمنون، أما المسلمون اليوم فيقولون ما لا يعتقدون، يقولون: لا إله إلا الله، وهم يكفرون بمعناها)**.

ولما حوّل الشريط إلى رسالة غيّر العبارة الأخيرة فقال (16): **(ولا يؤمنون حقا بمعناها)**، فهو يعتقد أن الظاهر هو القول فقط وينسى العمل، فالقائل الجاهل مسلم لفظا مشرك عقيدة، بل وعملا! **[كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِن يَقُولُونَ إِلاَّ كَذِبًا]** [الكهف: 5].

وانظر كيف يحرفون الكلم عن مواضعه، ويفرغون دعوة النبي –صلى الله عليه وسلم– من محتواها، يعتقدون أن العرب لو قالتها كما تقولها الجماهير اليوم لعصموا بها دماءهم وأموالهم، أهكذا فهم السلف الصالح مثل هذه النصوص؟

وقد عرفوا أقوالهم، فهذا سهل بن عبد الله التستري سئل عن الإيمان ما هو؟ فقال: **(هو قول وعمل ونية وسنة، لأن الإيمان إذا كان قولا بلا عمل فهو كفر، وإذا كان قولا وعملا بلا نية فهو نفاق، وإذا كان قولا وعملا ونية بلا سنة فهو بدعة)**، لكنهم لا يتعلقون من هذا القول إلا بآخره، وهو السنة، وأنّى تغني عنهم؟

ويقول الألباني أيضا كما في "فتاوى الشيخ الألباني" للطيبي (545): **(هذا معنى قوله –عليه السلام–: (من قال: لا إله إلا الله، نفعته يوما من دهره) أما من قالها بلسانه ولم يفقه معناها، أو فقه معناها ولكنه لم يؤمن بهذا المعنى، هذا لا ينفعه قوله: لا إله إلا الله، إلا هنا في العاجلة وليس في الآجلة، لذلك لابد من تركيز الدعوة إلى التوحيد في كل مجتمع أو تكتل إسلامي...هذا لا يعني أن يفهم**

المسلم فقط أن لا إله إلا الله معناها لا معبود بحق في الوجود إلا الله فقط، بل هذا يستلزم أن يفهم العبادات التي ينبغي أن يتعبد ربنا -عز وجل- بها، ولا يوجه شيئا منها لعبد من عباد الله تبارك وتعالى، هذا التفصيل لابد أن يقترن بيانه أيضا مع ذلك المعنى الموجز للكلمة الطيبة).

إن الجاهل الذي يقولها دون فهم، أو المنافق الذي يفهمها دون إيمان بها، لا تنفعه في الدنيا ولا في الآخرة، لكنها تنفع المنافق في الدنيا بما أنه يقولها ويعمل بها وإن كان دون اعتقاد، لأننا نحكم على ظاهره، والجاهل لا يعمل بها لأنه جاهل، فلا معنى لقولها، ولا نحكم على القول بل على العمل، فلا تنفعه، وشهادته هذه باطلة، هذا إذا اعتبرناها شهادة مجازا، لأنه لا يفهمها، وإنما تبطل شهادة من يفهمها ويخالفها، وفي الحقيقة ليس كل لفظ يعتبر قولا، فيحكم على المتلفظ بأنه قائل انطلاقا من أنه يعي ويعني ما يقول، ولذلك يسمى الإعتقاد قولا.

إن الكلام لفي الفؤاد وإنما جُعل اللسان على الفؤاد دليلا

هذا عن القائل فما بالك بالشاهد؟! لكنهم يعتبرون القول كافيا لإثبات الإسلام وإن كان دون فهم، وهكذا تلقاها الناس وآمنوا بها، **[قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ]** [البقرة: 93]، كما قال الشاعر:

كلام النبيين الهداة كلامنا وأفعالَ أهل الجاهلية نفعل

فلو كان الحكم يترتب على قولها دون العمل والإعتقاد الصحيح لكان المرتد الذي يكفر بشيء من الدين ويقولها مسلما، وليس الجاهل فحسب، فينبغي الرجوع إلى الملابسات والحيثيات التي وردت فيها مثل هذه النصوص، حتى نضعها في مواضعها الصحيحة.

عن أنس قال: **(كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان، فإن سمع أذانا أمسك، وإلا أغار، فسمع رجلا يقول: الله أكبر، الله أكبر، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (على الفطرة) ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (خرجت من النار) فنظروا فإذا هو راعي معزى)** [رواه مسلم].

إن الذي يعتقد بأن المشرك الجاهل المنتسب إلى المسلمين مسلم يعتقد أن الجهال من عبدة القبور ومتبعي المذاهب الجاهلية المعاصرة على الفطرة، ولو عاش النبي -صلى الله عليه وسلم- بين أمة تقولها وتشرك بالله لاحتج عليهم بمعناها، ولما فرق بين المسلمين والكفار بالنطق بها.

يقول رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: **(يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول: من كان يعبد شيئا فليتبعه، فيتبع من كان يعبد الشمس الشمس، ويتبع من كان يعبد القمر القمر، ويتبع من كان يعبد الطواغيت الطواغيت، وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها)** [رواه البخاري ومسلم والحاكم والطبراني].

فقد فصل الله أمة محمد عن العابدين غيره، ولا شك أن عابدي القبور والمتبعين لشرائع الطاغوت سيتبعون معبوداتهم يوم القيامة كسائر المشركين، أما المنافقون فلم يعبدوا في الدنيا غير الله في الظاهر، ولذلك بقوا مع المؤمنين، ثم يفرق الله بينهم وبين المؤمنين، فيجعلهم في الدرك الأسفل من النار.

ومقصود الألباني بأن قول: لا إله إلا الله، لا ينفع الجاهل في الآجلة أنه لا يدخل الجنة، فكيف إذن نجده وأمثاله يدعون الناس إلى الصلاة والتمسك بالسنة مع جهلهم بالتوحيد؟! فالإسلام يقتضي أنه لا يدعى إلى الصلاة إلا من عرف التوحيد، فلا يفتى في أمور الشريعة إلا من عرفنا أنه حقق التوحيد.

الواقع أن الشيخ لا يؤمن بما يقول، ولو أنه شهد أحدا ممن يكفر بالله عن جهل حضره الموت للقنه الشهادة، ولصلى عليه ودعا له قائلا: اللهم إنه عبدك وابن عبدك وابن أمَتك كان يشهد أن لا إله إلا أنت! وهو لا يشعر بأن القول بأنها لا تنفعه في الآخرة يناقض اعتقاده بثبوت عقد الإسلام بالإقرار المجمل، ثم هو يقر بوجوب معرفة معناها تفصيلا وعدم توجيه شيء من العبادات لغير الله، وأنه لا يكفي الإعتقاد مجملا بأنه لا معبود بحق إلا الله، ومثله من قالوا بأن النطق بلا فهم لا يكفي لكن لا يصح في الواقع الإلتزام بهذه القاعدة، لأننا سنكفّر كل الأمة حينئذ.

أي أن واقع أمتهم هو الذي يصنع عقائد الإسلام، فهذه العقائد التي ينسبونها لدين الله إنما هي خزانة للتناقضات، وعقيدة الإسلام ودعوته لم تكن قط بمثل هذا التناقض والغموض، الذي يصد الناس عن معرفة التوحيد، والبحث عما خالفوه فيه.

إن الله حرم الجنة على من أشرك بالله جاهلا كان أو عالما، ولا يدخلها من يشرك بالله بمجرد قول تلك الكلمة التي لم تمنعه من الشرك فهو غير موحد، فإن ظن علماء المشركين أن جاهل التوحيد قد يخرج من النار، أو يدخل الجنة مباشرة، أو تنفعه شفاعة الشافعين، فبئس والله ما يظنون وما يعتقدون.

عن جابر بن عبد الله –رضي الله عنه– قال: **(أتى النبي –صلى الله عليه وسلم– رجل فقال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: (من مات لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئا دخل النار)** [رواه مسلم]).

ونحن نعتقد –كما جاء به النص– أن الجاهل ليس من أهل الجنة لعدم تحقيقه التوحيد، ولا من أهل النار لعدم قيام الحجة، وإنما يمتحن يوم القيامة فيصير بعدها إلى الجنة أو إلى النار، لكن الداهية أن الألباني قد ابتدع أمرا آخر، وهو قوله أن الجاهل مسلم، لكن يمتحن يوم القيامة، ومعلوم أن الذي يمتحن هو الكافر الجاهل.

ثم يقول بعضهم مراوغا: نحن نعتقد أن هؤلاء الجهال مسلمون بقولها، ولا نحكم لهم بجنة ولا نار، لكن هذا في المعين لا المطلق، فيجب أن نعتقد أن المسلم من أهل الجنة عموما وإطلاقا، ولا نعين فلانا أو فلانا، أما على هذا القول فلا تثبتون لهم الجنة ولو إطلاقا.

ومن الأمثلة التي تتجلى فيها تناقضاتهم قول النبي –عليه السلام–: **(من كان آخر كلامه "لا إله إلا الله" دخل الجنة)** [رواه البخاري وأحمد وأبو داود والحاكم وصححه ووافقه الذهبي]، وقوله: **(لقنوا موتاكم: لا إله إلا الله)** [رواه مسلم].

ومعلوم أن النبي –صلى الله عليه وسلم– أمر بتلقين المسلمين، أما الكافر فيدعى إليها، فهم يحسبون جهال أمتهم مسلمين، وأن الشهادة لا تدخلهم الجنة، ومع ذلك يلقنونهم الشهادة، إذا حضر أحدهم الموت، وإن لم يلقنوهم فهذا إقرار منهم بأنهم غير داخلين في معنى الحديث، ومن لم يتحقق فيه هذا الحديث فليس من المسلمين.

ومثل هذا في الغرابة من يظن أنه يدعو إلى التوحيد ثم يقول: أيها المسلم إن فاتك تحقيق شروط الشهادة فاحرص على أن تكون آخر كلامك، فالشهادة كلفظ فقط مانع من موانع التكفير والعذاب وموجبة للجنة عندهم، ويرون أنه يجتمع في الجنة الموحدون ومن أشركوا عن جهل، بل إنهم يسبقون عصاة الموحدين إلى الجنة.

وتنزيل الألباني حالة الجاهل على المنافق لا يصح في الدنيا ولا في الآخرة، لأن المنافق يفهمها ويعمل بها ظاهرا، فنحكم على ظاهره وهو الإسلام، أما الجاهل فيخالفها ظاهرا لجهله بمعناها، فنحكم على ظاهره أيضا وهو الكفر.

وأما في الآخرة فيختلفان أيضا، إذ المنافق يكون في الدرك الأسفل من النار، أما الجاهل فيمتحن أولا، ثم يصير إلى الجنة أو إلى النار، لا بعمله في الدنيا.

الحقيقة أن هذه العقائد المستحدثة لا يلزمنا الإستدلال على بطلانها، بل الواجب أولا أن يأتوا بأدلتها، لأن الدين محله التوقف حتى يأتي النص، أما أن يشرعوا عقائد لأنفسهم وفق واقع أمتهم فهذا ليس بدين الله.

ولا تحسبن قول محمد بن عبد الوهاب الآتي يختلف عن قول الألباني السابق، إذ يقول في "الرسائل الشخصية" (24/5): **(وأنكم تعرفون كلام الله وكلام رسوله –صلى الله عليه وسلم– وإجماع العلماء أن له "أي الإسلام" نواقض كنواقض الوضوء الثمانية: منها اعتقاد القلب وإن لم يعمل أو يتكلم، يعني إذا اعتقد خلاف ما علمه الرسول –صلى الله عليه وسلم– أمته بعدما تبين له، ومنها كلام باللسان، وإن لم يعمل ولم يعتقد، ومنها عمل بالجوارح، وإن لم يعتقد ويتكلم)**.

فإنه هنا يعتبرها نواقض تنقض الإسلام الذي ثبت من قبل، ولا تنفيه ابتداء، فمن أتاها جاهلا فهو مسلم أصلا في عرفه، حتى يتبين له الحق.

كما أنه يعتبر الإعراض عن معرفة التوحيد ناقضا له بعد تحققه، وهذا غير مقبول عقلا ولا شرعا، لأن من أعرض عن معرفة التوحيد، وهو قادر على طلبه، لا يكفر بإعراضه فقط، لأنه كافر أصلا، وكذا إذا عرفه ولم يعمل به، فهو كافر من قبل ومن بعد، وليس كافرا بعد معرفته وتركه فحسب، وهذا التناقض انجر عن إثباته الإسلام لجاهل التوحيد.

كلنا نعتقد أن المسلم هو من يقول: لا إله إلا الله، لكن الخلاف بيننا هو أنهم يعتقدون أن مجرد القول يثبت به عقد الإسلام، أما نحن فننظر إلى القول مع فهم المعنى والإعتقاد والعمل به، وهذا ما قصده النبي صلى الله عليه وسلم، إذ كان التلفظ بالشهادة تعبيرا عن الإجابة للإسلام على علم بالطبع.

عن ابن عباس أن النبي –صلى الله عليه وسلم- قال لأبي طالب: **(يا عمّ، إني أريدهم على كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب وتؤدي إليهم بها العجم الجزية) ففزعوا لكلمته ولقوله، فقال القوم: كلمة واحدة، نعم وأبيك عشرا، فقالوا: وما هي؟ وقال أبو طالب: وأي كلمة هي يا ابن أخي؟ قال –صلى الله عليه وسلم-: (لا إلـه إلا الله) فقاموا فزعين ينفضون ثيابهم وهم يقولون: أجعل الآلهة إلها واحدًا؟! فنزل قول الله -تعالى- [وَعَجِبُوا أَن جَاءهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ وَقَالَ الْكَافِرُونَ هَذَا سَاحِرٌ كَذَّابٌ أَجَعَلَ الآلِهَةَ إِلَهًا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عُجَابٌ وَانطَلَقَ الْمَلأُ مِنْهُمْ أَنِ امْشُوا وَاصْبِرُوا عَلَى آلِهَتِكُمْ إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلاَّ اخْتِلاَقٌ]** [ص: 7/4] [رواه ابن جرير وأحمد والنسائي والترمذي والحاكم والبيهقي].

أما الناس اليوم فيقولونها وهم يجعلون مع الله آلهة أخرى، فماذا يعني أن يقولوا: لا إلـه إلا الله، ويقصدوا أيضا أن لا معبود بحق إلا الله، وهم مع ذلك يتحاكمون إلى الشعب وإلى المشرعين المحليين والدوليين من دون الله، ويدعون الأضرحة من دون الله؟ لا شك أنهم لم يفارقوا دين قريش إلا كلاما، وهذا ما لم ترضه قريش، ولو رضيته لما رضيه النبي صلى الله عليه وسلم، فلماذا لم يصطلح الفريقان على قولها دون عمل كحل وسط؟ وهل كانت ستدين لهم العرب وتؤدي إليهم العجم الجزية لو قالوها فحسب؟

يقول رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: **(بني الإسلام على خمس، شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة...)** [رواه البخاري ومسلم]، فهذه الشهادة ركن عملي كسائر الأركان الأربعة، وهي الإسلام، وبناء الإسلام لا يقوم على القول فقط كما يظنون، وشروط الشهادة هي شروط التوحيد، أي هي شروط الإسلام، والشرط يلزم من انتفائه انتفاء المشروط.

وإن العرب وغيرهم من الذين أسلموا لم يحفظوا شروط الشهادة، ولكن عملوا بها، فلا يعقل أن يقولها أحد وهو يجهل معناها، أو يجهل أن رده كفر، أو أن تركه كفر، أو أن الإشراك بالله كفر، أو أن الشك فيه كفر، أو أن ادّعاءه كذبا كفر، أو أن بغضه كفر.

وهذه الشروط منها الظاهرة والباطنة، أو يجتمع فيها الباطن والظاهر، لأن التوحيد ظاهر وباطن، أما الباطنة فلا يمكن التحقق منها إلا إذا أظهرها صراحة، أما ما يظهر بذاته على جوارح الإنسان بالقول أو الفعل فيُعرف به المسلم من الكافر.

ومن قال: لا إله إلا الله، دون فهم ولا عمل فهو كافر، لأنه قال كلمة ولم ينفذ معناها، ومن قال: أنا مسلم، دون علم بالمعنى الحقيقي لهذا الدين، وهو عبادة الله وحده فما زال كافرا، فجاهل الإسلام لا يملك ذرة من إيمان لأنه يجهله، وقوله لتلك الكلمة عديم المعنى والقيمة.

وإنه وإن كان لا يعقل أن يقول الإنسان كلمة يعلن بها إسلامه، دون أن يحاول أن يفهم معناها على الأقل، فإن لم يمنعه قولها من الشرك بالله -حسب فهمه لها كسائر الناس اليوم- فليس هذا وأمثاله بمسلمين أبدا، ولما آل الحال في القرون الأخيرة إلى قولها دون فهم لها لم يصح أن يترتب على قولها ثبوت الإسلام لقائلها ما دام لا يفهمها.

وإن الكافر ليصير مسلما قبل قولها وإن جهلها، أو جهل كلمة "إسلام"، إذا عمل به فعلا واعتقادا، وقد يوضح له التوحيد فيؤمن به ويدخل في دين الله ولم يسمع بكلمة "لا إله إلا الله"، وقد يكون قولها متعذرا عند الأبكم والأعجمي، ولا حرج في ذلك.

ولو كان القائل مسلما مع الجهل بما يقول فهذا يعني أن العمل والإعتقاد غير ضروريان لثبوت الإسلام، وبالتالي ففعل الكفر لا ينفي الإسلام، أي أن جهل القول فقط هو النافي للإسلام ابتداء.

إن القوم جعلوا الكفر الأصلي هو عدم التلفظ بالشهادة، إذ يقولون: هناك فرق بين الكافر الجاهل الذي لم يدخل في الإسلام قط والمسلم الذي يقع في بعض الكفريات عن جهل، وأن على المسلم ألا يشرك بالله شيئا، يعني أنه أسلم بإقراره وتصديقه ببعض الدين ونطقه بالشهادة، فهو مسلم مسبقا وإن فعل الشرك، فأي غفلة هذه؟! وهذا كقول القائل: على الديمقراطي أن يخضع لحكم الشعب، وهو لم يكن

ديمقراطيا أصلا حتى خضع لحكم الشعب، أو أن على العلماني أن يفصل الدولة عن الإسلام، وهو لم يكن علمانيا ابتداء حتى فعل ذلك.

أيظنون أن النصارى لو بقيت لهم كلمة توحيد سيكونون مسلمين مع عبادتهم المسيح؟! إن الله لم يكفّرهم لترك هذه الكلمة بل لقولهم الكفر، ألم يقرأ هؤلاء قول الله –تعالى-: **[لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُواْ إِنَّ اللّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ]** [المائدة: 72]؟

وقد علمنا أن هؤلاء المنتسبين إلى المسلمين يقولون: لا إله إلا الله، ويؤدون الكثير من شرائع الدين، ويعتقدون بالكثير من عقائده، ولكنهم مع ذلك كله يشركون بالله، ويعبدون غيره، فيدعون غير الله، أو يتبعون شرعا غير شرعه، أو يرضون به، أو لا يعتقدون بكونه كفرًا، أو لا يكفّرون أهله.

فمن وجدناه يقولها لا نحكم بإسلامه والحالة هكذا، فقد يقولها أمام القبر الذي يعبده، أو داخل المحكمة التي يحتكم فيها إلى شرع الطاغوت، كما يقولها في صلاته ومسجده، فالكفر الظاهر يبطل الإسلام الظاهر لا العكس.

فإن قيل: يفترض فيمن قالها أنه موحد كافر بالطاغوت، قلنا: هذا افتراض بعيد يكذبه الواقع، والإسلام لا يثبت بالإحتمال، فضلا عن كونه احتمالا بعيدًا، وإنما يثبت بأدلة واقعية يقينية، كما أنه لا يصح تكفير مسلم بالإحتمال، فالحكم على النطق على فرض الفهم والتنفيذ، فإن علمنا بغياب الفهم وبالتالي العمل والإعتقاد لا يصح الحكم على النطق، وإلا محونا الإسلام من الوجود.

قالوا: يلزمكم الجزم بأن كل قائليها لا يفهمونها، قلنا: هذا ليس بلازم، وإنما يكتفى بالعرف والعادة كسائر الكفار الجاهلين، ولولا ذلك لما صح الحكم على أي أمة بشيء، لأن كل أمة فيها من يخالفها.

ولقد كفّر النبي –صلى الله عليه وسلم– المرتدين من العرب لإيمانهم بمسيلمة، ولم يشك الصحابة في كفرهم، لقولهم: لا إله إلا الله، فهم ليسوا من الكفار الذين يأبون قولها كقريش.

إننا لا نطلب منهم العمل بما يجهلونه، بل بما تعلموه من الكتاب والسنة، فلم ينتفعوا بعلمهم، فضلّوا وأضلوا، ولكن من يسمع؟!

هل يدعى المسلم إلى التوحيد ؟

ولقد ظن البعض أن هذه حالة فريدة في التاريخ، أن تقر أمة بالإسلام وتكفر عن جهل، والواقع أنها لم تقر بالإسلام، لأنها -ببساطة- لا تعرفه، بل تؤمن بدين تعتقد خطأ أنه هو دين الله، إذ لو أقرت بدين الله لما كفرت به عن جهل ولا عن علم.

وكل الأمم المسلمة السابقة جرى لها مثل هذه الأمة، وما اليهود والنصارى عنا ببعيد، أليسوا إلى اليوم يتبعون شرائع التوراة والإنجيل مع ما وقع فيهما من تحريفات؟ وهم يظنون أنهم على دين الله.

يجب أن تتضح معالم الدين، ولا يتحقق ذلك إلا باتضاح سبيل أتباعه من خصومه بل والمحايدين والجاهلين، يقول الله -تبارك وتعالى-: **[وَكَذَلِكَ نفَصِّلُ الآيَاتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ الْمُجْرِمِينَ]** [الأنعام: 55].

يقولون تماشيا مع واقع أمتهم بوجوب دعوتها إلى التوحيد، رغم أنهم يعتبرونها أمة مسلمة، فيدعى المسلم إلى الإسلام، وهو اعتراف ضمني بأنه كافر.

إن هذا الهراء ليستفز العقول السليمة، وتمجّه الفطر القويمة، لو عرضنا هذا الدين بهذه القواعد على عقلاء البشر لأنكروه، وحُقَّ لهم ذلك.

فكيف نقول للنصراني أن عبدة المسيح من قومه كفروا بالله، وعبدة الحسين وعبد القادر مسلمون؟! وكيف نبين له أن المسلم لا يشرك بالله، ثم نخرج به إلى الشارع ونقول له: هؤلاء إخوانك المسلمون، وهو يراهم يشركون بالله؟!

إن الكافر من الأمم الأخرى إذا دخل في دين التوحيد يكون مباشرة على هذا الإعتقاد، وهو نفي الإسلام عمن يشرك بالله جهلا وإن ادعى الإسلام، لأنه اعتقاد فطري عقلي، إلا أن يدعى إلى غيره.

كما يكون مباشرة على عقيدة أهل السنة والجماعة في الأسماء والصفات، لأن عقائد أهل الكلام مبتدعة، لا تُنال إلا بالإطلاع على فلسفتهم.

ولذلك قال بعض السلف أن من علامة هداية الله للداخل في الإسلام أن يوفق إلى رجل من أهل السنة، لأنه إذا دعاه مبتدعة المسلمين إلى الإسلام أدخلوه في أهوائهم أيضا.

ذكر ابن الأثير في "الكامل في التاريخ" (14/8) في حوادث سنة 428هـ: **(وفيها توفي مهيار الشاعر، وكان مجوسيا فأسلم سنة 394 هـ وصحب الشريف الرضي، وقال له أبو القاسم بن برهان: يا مهيار، قد انتقلت بإسلامك في النار من زاوية إلى زاوية، قال: وكيف؟ قال: لأنك كنت مجوسيا فصرت تسب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم)**.

ومثل هذا سيكون حال من يدعوه مشايخ الصوفية ومشايخ العلمانية فيتبع دينهم ظانا بأنه دين الإسلام، ولذلك يقول جمال الدين الأفغاني كما ذكر عبد الحليم محمود في "أوربا والإسلام" (33): **(إذا أردنا أن ندعوا للإسلام فليكن أول ما نبدأ به أن نبرهن للغربيين أننا لسنا مسلمين)**.

فهذا الكلام –وإن كان غير منطقي– فإنه يلخص واقع هذه الأمة، التي تختفي وراء إسم الإسلام، فإذا دعونا اليهود والنصارى وغيرهم، يجب أن نبين لهم أن الإسلام الذي ندعوهم إليه يخالف تماما ما يفهمه الناس اليوم في بلاد العرب وغيرها.

وإذا احتج اليهود والنصارى بأفعال هؤلاء فلا ندافع عنهم، بل يجب أن نبرئ الإسلام منهم، حتى لا يكونوا حجة على الإسلام، ولا حرج في ذلك التبيان والتمييز، بل هو الواجب، هذا إذا كنا نخالفهم في دينهم، أما من يعتبرهم مسلمين، رغم اعترافه ببعدهم عن الإسلام، فإنه يناقض نفسه، ولا يعي ما يقول، وشر القول ما نقض بعضه بعضا.

وإذا دعونا الناس في هذه الأمة أو أهل الكتاب أو الملحدين يقولون: هؤلاء علماء الإسلام يرون أنكم على ضلال، وأن دينهم هو الحق، كما كانت قريش تستدل بعلماء أهل الكتاب، فينبغي أن نظهر للناس ضلال هؤلاء العلماء الذين عانى منهم الإسلام طويلا، ويجب أن نواجه هؤلاء العلماء بذلك، وبالحجج الدامغة لباطلهم، حتى إذا تحطمت صخرتهم لم تبق للعوام شبهة، فيجب أن نظهر كفرهم لهؤلاء الأتباع، حتى لا يظنوا أننا ندعوهم لدين علمائهم.

فمن أين لهؤلاء بأن المسلم يدعى إلى الإسلام الذي لم يعرفه؟! وهو مسلم مسبقا بسبب كلمة يقولها دون فهم، إن هذه العقائد التي تجلببت بجلباب الإسلام والسنة والسلف إنما هي عقائد كفار المرجئة الأولين، وإن يكن لهم سلف فهؤلاء سلفهم.

أنظر مثلا كيف ينسبون الإسلام لعبّاد الحجر، يقول ابن كثير في "البداية والنهاية" (34/14) في حوادث سنة 704هـ: **(راح الشيخ تقي الدين بن تيمية إلى مسجد التاريخ، وأمر أصحابه ومعهم حجارون بقطع صخرة كانت هناك بنهر قلوط تزار وينذر لها، فقطعها وأراح المسلمين منها ومن الشرك بها، فأزاح عن المسلمين شبهة كان شرها عظيما)**.

وقال ابن تيمية في "الفتاوى" (364/1): **(وأما الداخلون في الإسلام إذا لم يحققوا التوحيد واتباع الرسول، بل دعوا الشيوخ الغائبين، واستغاثوا بهم، فلهم من الأحوال الشيطانية نصيب، بحسب ما فيهم مما يرضي الشيطان)**.

إنه هنا يثبت لهم الدخول في الإسلام، وهم لم يحققوا التوحيد، فهم يدعون الشيوخ من دون الله، كما كانوا يدعون المسيح وغيره من قبل، أهكذا يكون الدخول في الإسلام؟!

ولذلك لا تعجب عندما تسمع عن امرأة كانت تنتسب إلى المسلمين، ثم تنصرت لأنها اعتقدت أن المسيح هو نفسه عبد القادر الذي حكت لها أمها أنه كان يحيي الموتى! ثم يضج آخرون قائلين: أنها ارتدت عن الإسلام، كأنها كانت مسلمة من قبل، والحاصل أنها لم تجد في ذلك الدين الذي كانت عليه أي ميزة عن غيره، أضف إلى ذلك انحطاط أهله وهوانهم على الأمم.

قال ابن تيمية في "الرد على البكري" (731/2) : **(حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق خرجوا يستغيثون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم، قال بعض الشعراء:**

يا خائفين من التتر لوذوا بقبر أبي عمر

...ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي الذي أمر الله به ورسوله، ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد وانتفاء النصرة المطلوبة في القتال، فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة لمن عرف هذا وهذا، وإن كثيرا من القائلين الذين اعتقدوا هذا قتالا شرعيا أجروا على نياتهم، فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر بإخلاص الدين لله والإستغاثة به...فلما أصلح الناس أمورهم وصدقوا في الإستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصرا لم يتقدم نظيره).

كيف يكون هذا القتال غير شرعي وأهله مسلمون كما تزعمون؟ فإن نصرتهم واجبة، لأن الذين لا يجوز القتال تحت رايتهم هم الكفار، وهذا مثل الذين يفتون بتحريم الإستغفار لهم، ومعلوم أن الذين حرم الله الإستغفار لهم هم المشركون لا المسلمين، فأي فقه هذا وأي دين؟! ولا زالت دار لقمان على حالها، والبعض اليوم يقاتل دفاعا عما يسميه بأرض الإسلام وهو يعتبرها دار كفر!

لا شك أن إخلاص الدعاء لله من بعد لا يثبت إسلامهم، ولا يكون قتالهم جهادا في سبيل الله، فإن الله يجيب دعوة المضطر إذا دعاه وينصر المظلوم وإن كان مشركا، وأكثر المشركين يدعون الله وحده في الضراء، ولكن أنظر إلى أمة يهجم عليها العدو وهي تدعو القبور أن تنصرها.

إن النبي –صلى الله عليه وسلم– لم يثبت عنه أنه دعا رجلا إلى التوحيد وهو مسلم أصلا، إنما يدعوه إلى الثبات عليه، ولم يدع أحدا إلى ترك الشرك وهو مسلم عنده يأتي الشرك عالما أو جاهلا، هذا لم يقع أبدا، لأنه أمر غير معقول، فكل مسلم يعرف ما يخرجه من الإسلام بما أنه عرف ما أدخله فيه.

فلم يدع المسلمين إلى التوحيد، ولكن كان يدعوهم للثبات عليه ويبايعهم على الثبات، أما كلامه عن الشرك الأصغر فهو دعوة لتجنب المعاصي والكبائر لا الكفر، فالشرك الأصغر قد يفعله المسلم على علم أو عن جهل ولا يكفر، بخلاف الشرك الأكبر.

وكما أن شرائع الدين الفرعية يدعى إليها المسلمون فقط، فأصل الدين يدعى إليه الكفار فقط، لأن المسلمين قد تجاوزوه، فلا داعي لدعوتهم إلى ما يؤمنون به فعلا، لذلك فهؤلاء العلماء يتفطنون لهذه الحقيقة التي هي أوضح من الشمس في رابعة النهار، لكنهم يحيدون عنها.

يقول جمعة أمين عبد العزيز في "الدعوة قواعد وأصول" (24): **(وللأسف الشديد فإن المسلمين اليوم لا يزالون يدعون بعضهم إلى الإسلام، نعم، نحن مازلنا ندعوا المسلمين للإسلام، بينما أصل الدعوة لغير المسلمين، لإخراجهم من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، أقول: مازلنا نحاول إقناع المسلمين بشمول الإسلام وعمومه بشريعته وشعيرته، بنظامه وأخلاقه، ومازلنا نوضح ونبين ونبرهن ونقنع المسلمين بالإسلام، أليس هذا من البلاء الشديد؟ إن النصح للمسلمين واجب لاشك في ذلك، فنذكرهم إذا نسوا، ونعظهم إذا غفلوا، ونعينهم إذا وهنوا، أما أن ندعوهم إلى الإسلام فهذه هي الغربة التي أشار إليها رسولنا –صلى الله عليه وسلم– حين قال: (سيعود الإسلام غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء)...والواقع الملموس يقول: إننا نشرح للمسلمين –نعم هم مسلمون ما نطقوا بالشهادة وعملوا بحقها– أقول: ندعوا المسلمين ونبين لهم دعوتنا لأنهم في حاجة إلى عرض الإسلام كله)**.

إنهم يعترفون بنصف الحقيقة أن الإسلام غريب، كما كان في مكة بعد البعثة، ويرتبون على ذلك تساوي الدعوة، دون الإعتراف بتساوي المدعوين، وبما أن وجود الإسلام لا يتحقق إلا بوجود المسلمين، فإنه لا يصح أن نقول: إن المسلمين اليوم كثيرون والإسلام غريب.

والمؤكد أن غربة الإسلام ليست هي غربة السنة فقط، فالأصل لا ينتفي بانتفاء فرعه، وإن كان بعض السلف فسر الحديث على أنه غربة السنة كما حصل في زمانهم، لكن الذي وقع من بعد ينطبق عليه الحديث تماما، أكثر مما ينطبق على حال المبتدعة المسلمين.

وهذا كقول ابن عباس عن قول الله –تعالى-: **[يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ]** [آل عمران: 106]، قال: **(تبيضّ وجوه أهل السنة والجماعة وتسودّ وجوه أهل الفرقة والزيغ)**، ولو رأى علماء السلف ما وقع بعدهم من كفر لقالوا: هذا هو تأويل تلك النصوص.

قد تقوم دعوة بين المسلمين تدعو إلى ما فرط فيه المسلمون من أحكام الدين كالأخلاق مثلا، وقد لا يطيعها الكثير من المسلمين حكاما ومحكومين، لكن أن تقوم دعوة تدعو إلى أصل الإسلام ابتداء كما كان الصحابة في قريش فهذا ممتنع، فما بالك إذا قاموا ضدها، و كلاهما يعتبر الآخر مسلما غير خارج من أمة الإسلام؟!

والله يقول: **[قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ]** [آل عمران: 13]، ويقول: **[هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِّعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِّن نَّارٍ يُصَبُّ مِن فَوْقِ رُؤُوسِهِمُ الْحَمِيمُ]**[الحج: 19]، ويقول: **[الَّذِينَ آمَنُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ]** [النساء: 76].

هل يمكن أن يتصارع المسلمون حول عبادة القبور، هل هي من الإسلام أم لا؟ وهل يحكم بشرع الله أم بشرع الطاغوت؟ إن هذا النزاع لا يقع إلا بين دينين مختلفين وأمتين مختلفتين، ولا يقال: "فيه خلاف" إلا بين المسلمين والكفار، فالمسلمون لا يختلفون حول "لا إله إلا الله".

وعلماؤهم ينكرون عقائد الأمة التي يعتقدون أنهم جزء منها في نفس الوقت، فيعملون بداخلها على إصلاح ما اعوج منها من جوانب أكثرها ثانوية، كل حسب رأيه ومذهبه.

هذه العقائد التي ينشرونها تصب كلها في خانة تبرير أفعال الناس، وأدت إلى إيجاد دين هجين، فنرى مثلا أناسا يدّعون الإسلام، ويسبون الله ودينه أكثر مما يسبه اليهود والنصارى، ولا يشعرون أدنى شعور بأنهم خارجون من مسمى المسلمين.

ونرى أناسا لا همّ لهم إلا محاربة من يدعوهم إلى شيء من الدين، وإن كانت دعوته ناقصة باطلة، ولا يعترفون بأنهم خارجون من الإسلام، وقد لا تفوتهم صلاة، لأن دعاتهم قالوا لهم: إنكم مسلمون، سواء ناصرتم دعوتنا أو حاربتموها، فظن هؤلاء أن ما يقوم به هؤلاء الدعاة محض تكلف وزيادة عن الإسلام، ولا ضرورة تستدعي اتباعه.

ولذلك يقوم الشعب مع الحكام المحاربين لبقايا الدين، لأنه لا يعتقد أنه إذا اتبع هؤلاء المطالبين بحكم الله فذلك مقتضى اتباعه للإسلام، فلا المصرحون بالشرك يعلنون تنصلهم من دين المسلمين، ولا المتمسحون بالإسلام يعلنون براءتهم منهم، بل الكل جزء لا يتجزأ من "الأمة الإسلامية" المزعومة، وكل منهم لبنة في بنائها.

إن صورة دينهم تثير السخرية والإشمئزاز، فمنهم الذين يستهزئون بشرائعه، ومنهم الذين يجعلونه آخر من يستشيرون ويطيعون، ويقدمون عليه غيره، ومع ذلك يأبون أن يتخلوا عن الإدعاء بأنهم مسلمون.

سألني السجان يوما وأنا على دين الشرك: أتظنون أنكم وحدكم المسلمون؟ فقلت: لا، كلنا مسلمون! وسألني أحد العلمانيين: ألا يدخل باستور الطبيب الأوربي الجنة وهو الذي اكتشف واكتشف؟ فقلت: بلى!

إن هذه الدعوات تحمل في أحشائها بذور فنائها، وتحمل في طياتها ما يهدمها، وليس اليهود والنصارى وحدهم الذين يحاربون الدين، فهم يحاربون بقايا الدين في هذه الأمة، ويقطعون عليها طريق العودة، ولكن الله سلطهم على هذه الأمة لأنها هي نفسها حرب على دين الله الحق حكاما ومحكومين، ابتداء من جيوشها إلى علمائها، ومع أنها تهجو ربها فهي تطلب نصره على أعدائها.

والإسلام يعاني من الكفر الذي ينتسب إليه أكثر من غيره، فالحرب المباشرة على الدين تؤدي إلى رد فعل إيجابي لأنها صريحة، والخطر يأتي من الحرب على الإسلام باسم الإسلام، وأنا لا أخشى من شبهات النصارى والملحدين، ولكن أخشى من الذين يدافعون عنه فيحرفونه، ويقولون -مثلا- أن الإسلام يقر ما يسمونه بالأديان السماوية ويحترمها ولا يرى خدشها.

إذهب وادع أي رجل عادي أو أي حاكم صغير أو كبير إلى مخالفة قومه فيما يأتونه من الكفر، لترى كيف ينفر منك، وقد يتكبر على دين الله كتكبر فرعون وهامان، والعلماء شهود على ذلك.

إن ما نشهده إنما هو مرحلة متقدمة من الكفر، حيث صار الكفر توحيدا والتوحيد كفرا، فالجرائم في حق التوحيد ترتكب ببرودة، وفي غالب الأحيان ترتكب عن جهل تام، ولذلك نجد أنفسنا مضطرين إلى إنكار الكفر برفق حتى لا ننفرهم، بينما في المجتمع المسلم يزجر صاحب الذنب الصغير، ويغلظ عليه، فكيف بالكفر؟!

وإن انتساب أشياء كثيرة في هذه الأمة التي نعيش وسطها إلى الإسلام، أمر يجب أن نقف عنده مليا، لننفي الخَبث عن دين الله، ولتصفيته من الشوائب، بل حمايته من التميع والذوبان، فالقوم يحسون بل يصرحون بأنهم بعيدون عن الدين بُعد الخارج عن دائرته.

فكيف نفهم دعوتهم إلى إقامة دولة إسلامية إلا بأن دولتهم كافرة؟! ولماذا يسمون بعض الجماعات بالإسلامية إلا لأن خصومها –على أقل تقدير– كفار؟! وكيف نفسر كلامهم عن التربية الإسلامية إلى جانب غيرها من التربيات إلا بأن غيرها تربيات جاهلية؟!

وكيف يكون قوم مسلمين ودولتهم غير إسلامية، أو جيشهم غير إسلامي، أو فقههم غير إسلامي، أو تربيتهم ومعاهدهم غير إسلامية؟! إنهم يريدون أن يعقدوا صلحا بين الإسلام والكفر تحت راية العقيدة العلمانية التي تؤمن ببعض الكتاب وتكفر بأكثره، وهذا يظهر ما في عقيدتهم من حيرة وتشويش، وهو ابتذال للإسلام لا كلفظ فحسب، بل كدين.

يجب أن نرفع هذا الغبن عن دين الله، إنه الجهاد الذي كتبه الله على المؤمنين، **[وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِّلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِن**

قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاء عَلَى النَّاسِ] [الحج: 78]، فهو حظنا من الجهاد إذن.

لقد انتبه بعضهم بعض الشيء فقالوا: على المسلمين أن يدرسوا التوحيد، وخلطوا العقيدة بأدلتها، وأصل الدين –الذي لم يكن لهم منه نصيب– بالأحكام الفرعية، ففقدت دعوتهم معناها، لما وقعوا في مأزق دعوة المسلمين إلى الإسلام، وخالفهم آخرون ظنا منهم بأن التوحيد بديهية، لا يختلف فيها إثنان.

يقول أبو الحسن المأربي في شريط "أصول الدعوة السلفية": **(واحد يقول لك: نهتم بالعقيدة إذا كنا في زمن دين كفار، أما في زمن دين مسلمين لِمَ نهتم بالعقيدة؟ نقول له: السلف الصالح اهتموا بالعقيدة وهم صحابة، اهتموا بالعقيدة وهم من خير القرون، اهتموا بالعقيدة والخلافة الإسلامية قائمة...فكيف تطلب منا في هذا الزمان أن نتغاضى عن أمر العقيدة، مع وجود الحاجة الماسة لهذا الأمر...الشركيات موجودة، البدع منتشرة، الجهل كثير)**.

وهكذا ضاع الدين بين هؤلاء وأولئك، هذا يؤمن بإسلام الناس لانتسابهم إلى أهله، وبالتالي فلا داعي لتغيير عقيدتهم المخالفة لعقيدة الإسلام، والآخر يقر بوجوب تغيير عقيدتهم لأنها مخالفة للإسلام، ومع ذلك يؤمن بأنهم مسلمون.

وكلا الفريقين يقفز فوق الحقائق ويهدم الدين ويميعه، وكلاهما يريد أن يقول أن النبي –صلى الله عليه وسلم– كان يقر بإسلام من جهل أن عبادة الأوثان –مثلا– كفر بالله، اللهم إنا نبرأ إليك مما صنع هؤلاء وهؤلاء.

إنهم يظنون أن التوحيد علم له فروعه ومذاهبه وفنونه المتشعبة والمعقدة، وأنه متون تحفظ، وربما جعلوه آخر العلوم، ويتخصصون فيه كتخصصهم في علم الحديث أو أصول الفقه، فيقولون للموحد: تتكلم عن العقيدة ولم تدرسها، وأنت لا تحسن الصلاة! ونحن نعرف أن الصحابة قد كانت تخفى عليهم الشرائع، وأنه لا يقاس بين جاهل التوحيد وجاهل الصلاة.

إن التوحيد يدرس المسلمون أدلته وتاريخه، ولا يُدرس هو بذاته ليتحقق ابتداء مع الإعتقاد بأن دارسه مسلم من قبل ومن بعد، فالدعوة إلى التوحيد هي نفسها الدعوة إلى الدخول في الإسلام، ولجهلهم بهذا يحتجون أثناء دعوتهم المزعومة للتوحيد بقول الله –تعالى–: **[فَاعْلَمْ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ]** [محمد: 19]، بطريقة توحي بأن الله أمر نبيه في المدينة أن يتعلمها بعد جهله بها.

إسمع إلى محمد بن عبد الوهاب إذ يقول في "الرسائل الشخصية" (126/5): **(إلى من يصل إليه الكتاب من المسلمين...فاعلموا أنكم لم تعرفوا دين الإسلام، ولا شهادة أن لا إله إلا الله)**.

ومن هذا التناقص الصارخ صاروا لا يعرفون ما يدعون إليه، فمن جهة يقولون: ندعوهم إلى التوحيد كما ندعوا سائر الكفار، ومن جهة أخرى يدعونهم إلى الصلاة والزكاة على أساس أنهم مسلمون، فماذا يفعلون إذا أتاهم من يستفتيهم في الصلاة وما دونها وهو يجهل التوحيد؟ إنهم يفتونه، وهذا مقتضى اعتقادهم في إسلامه، وأكثر من ذلك هم يدعون إلى السنة بين الجاهلين للتوحيد دون أن يستفتوهم، وهذا يخالف ما أقروا به من وجوب الدعوة إلى التوحيد أولا، كما تضافرت بذلك الأدلة من الكتاب والسنة، فمن المستحيل أن يدعو إلى التوحيد من يعتقد أن جاهليه مسلمون.

وكل هذه المعتقدات لا حجة لهم عليها سوى **[إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ]** [الزخرف: 23]، فهم معتقدون مسبقا بما يفرضه عليهم الواقع، ثم يبحثون عما يؤيد منهجهم من دين الله، ولذلك فهم يوجهون الدين لا يفسرونه، والله المستعان.

ولكن يحلو لعلمائهم أن يرددوا عن كلمة التوحيد ذلك الكلام المسجوع الجميل: كلمة قامت بها السماوات والأرض، وبها أرسل الله الرسل أجمعين، ولأجلها نصبت الموازين، ووضعت الدواوين، وقام سوق الجنة والنار، وبها انقسمت الخليقة إلى مؤمنين وكفار، وأبرار وفجار، وعليها نصبت القبلة، وأسست الملة، ولأجلها جردت سيوف الجهاد، وهي حق الله على جميع العباد، فهي كلمة الإسلام، ومفتاح دار السلام.

ولأجلها تعب آدم، وناح نوح، ورمي في النار الخليل، وأضجع للذبح إسماعيل، وبيع يوسف بثمن بخس، ولبث في السجن بضع سنين، ونشر بالمنشار زكريا، وذبح السيد الحصور يحيى، وقاسى الضر

أيوب، وزاد على المقدار بكاء داود، وسار مع الوحش المسيح، وعالج الضر والأذى محمد صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

كل هذا وما هي في واقعهم إلا كلمة تلوكها الألسنة التي تهرف بما لا تعرف.

يقول الزركشي (توفي سنة 794هـ) في "معنى لا إله إلا الله" (87): (**السابع: قال بعض المتكلمين: تصور الإثبات متقدم على تصور النفي، بدليل إمكان تصور الإثبات مجردا عن تصور العدم، دون العكس، فما موجب مخالفته في كلمة الشهادة؟ وأجاب بأن نفي الوجوبية عن الغير ثم إثباتها لله -تعالى- آكد من الإثبات، وأهل المعاني يقولون: إنما بدأ بالنفي لأن النفي تفريغ القلب، فإذا كان خاليا كان أقرب إلى ارتسام التوحيد فيه، وإشراق نور الله -تعالى- عليه، وفي كلام بعضهم أنه إنما بدأ بالنفي لتطهير القلب من الأغيار، وصقل جوهره لاستجلاء الأنوار، وحصول الأسرار، وقوة الأبصار، وهذا أشبه بمعارف الصوفية، وأليق بمعاني الأسرار الربانية.**

الثامن: قول "لا إله إلا الله" فيه خاصيتان، إحداهما: إن جميع حروفها جوفية ليس فيه من الحروف الشفهية، للإشارة إلى الإتيان بها من خالص جوفه، وهو القلب، لا من الشفتين، الثانية: أنه ليس فيها حرف معجم، بل جميعها متجردة عن النقط، إشارة إلى التجرد عن كل معبود سوى الله تعالى).

إن هذا الترف الفكري والتنطع العلمي، الذي قد لا ينفع علمه ولا يضر جهله، لم يكن في القرون الأولى، ولم يعرفه السلف الصالح، ولم يضرهم جهله، ولكن وقع في قرون الشرك، وذلك لأنهم لم يربطوا معنى الشهادة والدخول في الإسلام بترك عبادة القبور، كما نراهم اليوم يتكلمون عن التوحيد دون أن يربطوه بترك حكم الطواغيت، فلا يدخلون الأمر في المعنى المباشر لشهادة أن لا إله إلا الله.

الإضطراب في الفصل بين المسلم والكافر

الإضطراب في حكم الكافر الجاهل:

تابع هذين القولين لعبد الرحمن بن حسن في العذر بالجهل في أصل الدين، إذ يقول في "فتح المجيد" (82): (**وهؤلاء وإن قالوا: "لا إله إلا الله" فقد تركوا كل قيد قيدت به هذه الكلمة العظيمة من: العلم بمدلولها، لأن المشرك جاهل بمعناها، ومن جهله بمعناها جعل لله شريكا في المحبة وغيرها، وهذا هو الجهل المنافي للعلم بما دلت عليه من الإخلاص، ولم يكن صادقا في قولها، لأنه لم ينف ما نفته من الشرك، ولم يثبت ما أثبتته من الإخلاص، وترك اليقين أيضا، لأنه لو عرف معناها وما دلت عليه لأنكره، أو شك فيه، ولم يقبله، وهو الحق**)، وربما تاب أيضا ودخل في دين الله بعد كفره.

لكنه هو نفسه القائل في "شرح أصل دين الله وقاعدته": (**ثم قال**(أي محمد بن عبد الوهاب): **إن التوحيد يقتضي نفي الشرك، والبراءة منه، و معاداة أهله، وتكفيرهم، مع قيام الحجة عليهم.**

ثم قال: بقي مسألة حدثت تكلم فيها شيخ الإسلام ابن تيمية، وهي عدم تكفير المعيّن ابتداء، لسبب ذكره –رحمه الله تعالى- أوجب له التوقف في تكفيره قبل إقامة الحجة عليه، قال –رحمه الله تعالى-: ونحن نعلم بالضرورة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يشرع لأحد أن يدعو أحدا من الأموات، لا الأنبياء ولا الصالحين ولا غيرهم، بلفظ الإستغاثة ولا بغيرها، كما أنه لم يشرع لأمته السجود لميت ولا إلى ميت ونحو ذلك، بل نعلم أنه نهى عن هذه الأمور كلها، وأن ذلك من الشرك الذي حرمه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ولكن لغلبة الجهل وقلة العلم بالرسالة في كثير من المتأخرين لم يمكن تكفيرهم بذلك حتى يبين لهم ما جاء به الرسول -صلى الله عليه وسلم- مما يخالفه، انتهى.

قلت: فذكر –رحمه الله تعالى- ما أوجب له عدم إطلاق الكفر عليهم على التعيين خاصة إلا بعد البيان والإصرار، فإنه قد صار أمة وحده، ولأن من العلماء من كفره بنهيه لهم عن الشرك في العبادة، فلا يمكنه أن يعاملهم إلا بمثل ما قال، كما جرى لشيخنا محمد بن عبد الوهاب –رحمه الله تعالى- في ابتداء دعوته، فإنه إذا سمعهم يدعون زيد بن الخطاب –رضي الله عنه- قال: "الله خير من زيد" تمرينا لهم على نفي الشرك بلين الكلام، نظرا إلى المصلحة وعدم النفرة).

أنظر كيف يجعل تمرين الناس والتمهيد لدعوتهم بلين الكلام حجة في الإعتقاد مبدئيا بأنهم مسلمون، ومثل هذا أولئك الذين يدعون اليوم للتسامح ثم يؤول بهم الأمر إلى محو أي ميزة للمسلم على الكافر وأي تميز بينهما.

مثل أولئك المشايخ الذين يقولون: لنترك المصطلحات القديمة لترغيب الناس، فلا مشاحة في الإصطلاح، فمصطلح "أهل الذمة" نستبدل به مصطلح "المواطنون"، و"جهاد الطلب" نستبدل به "جهاد الدفاع"، ونركز على المصطلحات المشتركة كالمواطنة والدفاع عن الوطن والإنسانية.

والواقع أنهم لم يستبدلوا بتلك المصطلحات ما يؤدي نفس المعنى، ولكن استبدلوا مبادئ أخرى بمبادئ الإسلام، وبحجة عدم التنفير أيضا ومد الجسور احتج قوم اليوم على عدم تكفير الغربيين، والمسلسل متواصل.

ويخلطون المعاملة بالعقيدة، فيقولون أن تكفير الناس تنفير لهم، والواقع أن عوام الناس أقرب إلى فهمه من علمائهم، لأنهم لا يفلسفون كفرهم، ولم يطلعوا على الشبهات، وعقائد الدين بسيطة وفي متناولهم، فهي تناسب الفطرة، يقول الله -تعالى-: **[وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ]** [القمر: 17]، فيهضمون الأمور بكل بساطة، والحقيقة البسيطة الواضحة تحكم بكفرهم وبُعدهم عن الإسلام، فكيف يبطل هذا الفصل الدعوة؟!

حتى أن النصارى أول ما يلفت انتباههم في هذا الدين ويثير إعجابهم هو بساطة التوحيد وموافقته للفطرة واتضاح الرؤية لدى أهله، وينفرون من تعقيدات النصرانية في التثليث، وهناك تَوجهٌ لدى عامة الناس للفصل بين المسلمين والكفار، ورغبة في تجلية التناقض الحاصل، لكن علماءهم يلبّسون عليهم دين الله.

ذكر حسن غنام في "روضة الأفكار والأفهام" (27/1) أن محمد بن عبد الوهاب أنكر على رجل ذكر مشروعية دعاء الصالحين وزجره، فتغير وجه ذلك الرجل واستغرب، وقال: **(إن كان ما يقوله هذا الإنسان حقا فالناس ليسوا على شيء من زمان).**

وقال محمد بن عبد الوهاب في "شرح ستة مواضع من السيرة": **(وما أحسن ما قال واحد من البوادي لما قدم علينا، وسمع شيئا من الإسلام قال: أشهد أننا كفار –يعنى هو وجميع البوادي– وأشهد أن المطوّع الذي يسمينا أهل الإسلام أنه كافر)**.

فالبدوي عرف بفطرته أنهم كفار رغم جهلهم، والشيخ يستحسن هذا لكنه يخالفه، فيقول كما في "الدرر السنية" (70/1) مدافعا عن دعوته ضد من اتهموه بأنه خارجي ضال: **(ولا نكفّر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم وهو الشهادتان، وأيضا نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر...وأما الكذب والبهتان فمثل قولهم: إنا نكفر بالعموم، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإنا نكفر من لم يكفّر ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه فكل هذا من الكذب والبهتان الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله، وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي وأمثالهما، لأجل جهلهم وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفّر ويقاتل)**.

إن قضية التمييز بين المسلم والكافر ليست مسألة اجتهادية، حتى ننتظر اتفاق العلماء، أو ننظر إلى اختلافهم فيها، أو نقيم له اعتبارا، فالقضية أكبر من العلماء، لأن أصل الدين قد فصل الله فيه بوضوح.

ويقول في "كشف الشبهات": **(فإنك إذا عرفت أن الإنسان يكفر بكلمة يخرجها من لسانه، وقد يقولها وهو جاهل، فلا يعذر بالجهل، وقد يقولها وهو يظن أنها تقربه إلى الله، كما ظن بعض الكفار)**.

فهذا مثال عن التناقض الصارخ والتركيب غير المعقول، فهذا الذي كفر بكلمة لابد أنه كان مسلما أصلا، فكيف يجهل الكفر وهو يقول أنه لا يعذر بجهله، وكيف يظن مسلم بأن الكفر يقربه إلى الله؟! إلا إذا كان يجهل معنى تلك الكلمة، أما أن يعرف معناها ويجهل حكمها فليس بمسلم.

وقال في "كتاب التوحيد": **(أن الشرك الأصغر أكبر من الكبائر، وأنه لم يعذر بالجهالة)**، والمعروف أن الشرك الأصغر يعذر جاهله في الدنيا والآخرة، وحتى لو فعله المسلم على علم فإنه لا يخرج من الإسلام، فكيف لا يعذر هذا وجاهل الشرك الأكبر معذور في دينكم؟!

وشر من ذلك من يعتذر لهذا القول بأن المقصود بعدم العذر بالجهل بعد إقامة الحجة! فما معنى إقامة الحجة إذا بقي بعدها جهل؟! وكان الأولى بهم أن يقولوا أن ابن عبد الوهاب أخطأ وانتهى الأمر، وأي عيب في ذلك؟ ولو أنهم فهموا الإسلام صافيا نقيا كما فهمه الصحابة –رضوان الله عليهم– لكانوا في غنى عن هذا الخلط.

وهذا كالذين يقولون أن التوحيد أوضحه الله في كتابه ووسائل العلم اليوم متيسرة فلا عذر لأحد بجهله، فحقيقة هذا القول أن من لم تبلغه حجة الكتاب فهو مسلم يعذر بجهله التوحيد، بينما جاهل الإسلام غير مسلم لافتقاده إياه، بغض النظر عن حجة الرسالة ولا حتى الميثاق والفطرة، فمقصودهم بعدم الإعذار بالجهل هو عدم الإعذار بادعاء الجهل، أي أن الفاعل إن ادّعى الجهل في مظنة العلم كمنطقة اشتهر فيها العلم أو تمكن من وسائله لا يقبل منه هذا الإعتذار، وليس مقصودهم عدم إعذار الجاهل الحقيقي، فهم يعتبرونه مسلما إن كان جاهلا حقا وصدقا.

ثم انظر إلى قول ابني محمد بن عبد الوهاب وحمد بن ناصر آل معمر كما في "الدرر السنية" (136/10): **(وإذا كان يعمل بالكفر والشرك لجهله أو عدم من ينبهه لا نحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجة، ولكن لا نحكم بأنه مسلم)**.

ويقول ابن القيم في "طريق الهجرتين" (435): **(والإسلام هو توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له، والإيمان بالله وبرسوله واتباعه فيما جاء به، فما لم يأت العبد بهذا فليس بمسلم، وإن لم يكن كافرا معاندا فهو كافر جاهل)**.

وهذا التأصيل يعني أن الجهال الذين لا يأتون بذلك كفار، لكن ابن القيم لا يعتقد بهذا، فهو يثبت الإسلام لعبّاد القبور الجاهلين، لكنه يعتبر جهال الأمم الأخرى كفارا، ويقول بأن المسلم هو من لا يشرك بالله شيئا، ثم يقول أن من شهد وأشرك جهلا مسلم، أي يستبدل قاعدة بقاعدة يهدمها بها.

الإضطراب في حكم الكافر المتأول:

قال عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب كما في "الدرر السنية" (234/1) وفي "الهدية السنية" جمع سليمان بن سحمان (34) : (**فإن قال قائل منفر عن قبول الحق والإذعان له، يلزم من تقريركم وقطعكم في أن من قال: يا رسول الله أسألك الشفاعة، أنه مشرك مهدر الدم أن يقال بكفر غالب الأمة ولا سيما المتأخرين، لتصريح علمائهم المعتبرين أن ذلك مندوب، وشنوا الغارة على من خالف ذلك! قلت:...ونحن نقول فيمن مات: [تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ]، ولا نكفر إلا من بلغته دعوتنا للحق، ووضحت له المحجة، وقامت عليه الحجة، وأصر مستكبرا معاندا، كغالب من نقاتلهم اليوم يصرون على ذاك الإشراك، ويمتنعون من فعل الواجبات، ويتظاهرون بأفعال الكبائر المحرمات، وغير الغالب إنما نقاتله لمناصرته لمن هذه حاله، ورضاه به، ولتكثير سواد من ذكر، والتغليب معه، فله حينئذ حكمه في حل قتاله، ونعتذر عن من مضى بأنهم مخطئون معذورون لعدم عصمتهم من الخطأ، وإجماع في ذلك ممنوع قطعيا، ومن شن الغارة فقد غلط، ولابد أن يغلط، فقد غلط من هو خير منه، كمثل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فلما نبهته المرأة رجع في مسألة المهر وفي غير ذلك، يعرف ذلك في سيرته، بل غلط الصحابة وهم جمع ونبينا –صلى الله عليه وسلم– بين أظهرهم سارٍ فيهم نوره، فقالوا: اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فإن قلت: هذا فيمن ذهل فلما نبه انتبه، فما القول فيمن حرر الأدلة واطلع على كلام الأئمة القدوة واستمر مصرا على ذلك حتى مات؟ قلت: ولا مانع أن نعتذر لمن ذكر، ولا نقول: إنه كافر، ولا لما تقدم إنه مخطئ، وإن استمر على خطئه، لعدم من يناضل في هذه المسألة في وقته بلسانه وسيفه وسنانه، فلم تقم عليه حجة، ولا وضحت له المحجة، بل الغالب على زمن المؤلفين المذكورين إذا تواطأوا على هجر كلام أئمة السنة في ذلك رأسا، ومن اطلع عليه أعرض عنه قبل أن يتمكن في قلبه، ولم يزل أكابرهم تنهى أصاغرهم عن مطلق النظر في ذلك، وصولة الملك قاهرة لمن وقر في قلبه شيء من ذلك، إلا من يشاء الله منهم، هذا وقد رأى معاوية وأصحابه –رضي الله عنهم- منابذة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب بل وقتاله ومناجزته الحرب، وهم في ذلك مخطئون بالإجماع، واستمروا في ذلك الخطأ حتى ماتوا، ولم يشتهر عن أحد من السلف تكفير أحد منهم إجماعا، بل ولا تفسيقه، بل أثبتوا لهم أجر الإجتهاد، وإن كانوا مخطئين، كما ذلك مشهور عند أهل السنة، ونحن كذلك لا نقول بكفر من صحت ديانته، وشهر صلاحه، وعلم ورعه وزهده، وحسنت سيرته، وبلغ من نصحه الأمة ببذل نفسه لتدريس العلوم النافعة والتأليف فيها، وإن كان مخطئا في هذه المسألة أو غيرها، كابن حجر الهيثمي فإنا نعرف كلامه في "الدر المنظم" ولا ننكر سعة علمه، ولهذا نعتني بكتبه كـ "شرح الأربعين" و"الزواجر" وغيرهما، ونعتمد على نقله، لأنه من جملة علماء المسلمين**).

هذا المنفر عن الدين فهم -لسلامة عقله- أن الحكم بكفر من دعا الرسول من دون الله يقتضي الحكم بكفر غالب الأمة في العصور المتأخرة وعلمائهم أيضا لدعوتهم لذلك الشرك، لكن الشيخ يتهرب من ذلك الحكم بقول الله: [**تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ**] [البقرة: 134]، مع أنه يحكم لهم بالإسلام ولا يقول: [**تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ**]، والآية بعيدة كل البعد عن هذا الموضوع، ولا يسعنا أن نتوقف في حكم أي أمة خلت أو بقيت وقد عرفنا حالها.

وهو يعتبر العلماء الذين دعوا للشرك جاهلين، وهذا أمر واقع فعلا لغلبة الجهل، لكنه يعذر من أخطأ في هذا متأولا، كمن أخطأ في الرأي والمشورة والإجتهاد، وهذا يلزمه أن يثبت للمخطئ في التوحيد مجتهدا أجر الإجتهاد! نسأل الله العافية.

إنهم يعتقدون أن الإشتهار بالعلم والصلاح والزهد مانع من تكفير من كفر، ويقولون أن الناس حريصون على الإسلام، وكل هذه موانع مبتدعة، ألم يعلموا أن الإنسان يكفر مع حرصه ذلك؟ فقد يرتد المسلم وهو يجاهد في سبيل الله، ونيته صادقة، ولكنه ارتد بأمر آخر، ولا يرفع الله له عملا صالحا، فالعمل الصالح لا يحصّن من الكفر.

قال الله –سبحانه–: [**عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ تَصْلَى نَارًا حَامِيَةً**] [الغاشية: 4/3]، وقال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (**ورجل منافق جاهد بنفسه وماله حتى إذا لقي العدو وقاتل في سبيل الله حتى يقتل فإن**

ذلك في النار، إن السيف لا يمحو النفاق) [رواه ابن حبان وأحمد بإسناد جيد وهو حسن والطبراني وهو صحيح].

وتعليقهم كفر الجاهل والمتأول المخطئ في التوحيد بحالته إن كان يُعرف بالتلاعب بالدين أو كان صالحا حَسن النية راجع لاعتقادهم الذي قد يخفونه من أن الكفر لا يقع إلا مع قصد الخروج من الإسلام، فالذين أشربوا العقيدة العلمانية دون شعور منهم يعتبرون المسلم الذي تنصر مرتدا، بينما العلماني عندهم فهو مسلم، لأنه لم يقصد التحول من الإسلام إلى الكفر لجهله بمعنى الإسلام.

يقول الشوكاني في "السيل الجرار" (578/4): **(ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يُرد به فاعله الخروج من الإسلام إلى ملة الكفر)**.

وهذا لا دليل عليه من دين الله، وإنما الكفر متحقق حتى وإن كان يظن أنه يقربه إلى الله، كعامة المشركين من النصارى وغيرهم، أما الإسلام فلا يسلم إلا بقصد الدخول في دين الله، كالطاعة لا تصح إلا بقصد فعلها وقصد التقرب إلى الله، أما المعصية فهي معصية لله مادام يقصد فعلها وإن لم يقصد مخالفة شرع الله، وإنما غايته تلك المآرب التي زينها له الشيطان، لا عنادًا لله.

وإن القضية بين الإسلام والكفر ليست قضية نوايا ولكن قضية صواب أو خطأ، فمن حرف التوحيد دون قصد الخروج من الإسلام وبنية حسنة لشبهات تعتريه لا يكفر حسب عقيدتهم هذه، مع أن الله قرر أن الإحتكام إلى الطاغوت كفر حتى وإن قال أهله: **[إِنْ أَرَدْنَا إِلاَّ إِحْسَانًا]** [النساء: 62].

وإنما يُنظر للصلاح والمقصد في الأمور الباطنية المحتملة وغير الصريحة، فنحسن الظن بمقصده كما جرى لحاطب بن أبي بلتعة.

إننا نرى هؤلاء يثبتون الإسلام للعلماء الذين يحاربون دعوة التوحيد بأقلامهم، ويناقشونهم كما يتناقشون في أحكام الصلاة، مع قيام الحجة التي يدّعون أنهم يكفّرون تاركها.

ولا ندري متى يقيمون الحجة في التوحيد ويكفّرون تاركها ما دام المتأول معذورا قد لا تنتفي عنه الشبهات في الواقع، لكنهم يريدون أن ينفوا التكفير إطلاقا، هذه هي حقيقة عقيدتهم التي ينطق بها واقعهم، وهذا حتى يبرأوا من تهمة "الخوارج"، فيعلقون الكفر بقيام الحجة.

وإن الكثير من أهل الأهواء قد بقيت لهم شبهات، ولم يتمكن حتى العلماء من إقامة الحجة عليهم، لا لضعف في العلماء وقلة زادهم من العلم، ولكن لوساوس تعتري هؤلاء الضلاّل، وشبهات يتعلقون بها، فلا يصح تكفيرهم تعيينا.

والأمر كذلك عند عبّاد القبور والمتبعين لمذاهب الطاغوت من دون الله، تبقى لهم شبهات، فيقولون أنهم يعظمون أولياء الله الصالحين، وأن الفصل بين الدولة والإسلام حماية للإسلام، وأن تحكيم الشعب من دون الله شورى، وأن الإشتراكية تعدل بين الغني والفقير، فلو قلنا بوجوب إقامة الحجة قبل الإعتقاد بكفرهم لبقوا مسلمين، تجري عليهم أحكام المسلمين كما هو حاصل، وهي الفتنة التي لا يبقى معها إسلام ولا مسلمون.

لكن إذا كفرنا جاهل التوحيد فإن المسلمين يتميزون من أول الطريق، فيكونون جميعهم عارفين بمعنى "لا إله إلا الله" وضوابطها، كما كان الصحابة وسائر المسلمين، وبهذا يستقيم الدين والدعوة على منهج الأنبياء، وهذا أشد ما تنكره الجاهلية، لا سيما المعاصرة منها، فهي تحاول أن تفرض المبادئ النسبية المائعة.

أما القوم اليوم فلا حد عندهم يثبتون به عقد الإسلام، فيعذرون حتى المتأول في الربوبية، والقائل بوحدة الوجود، ومن اعتقد أن فلانا إلهه، ومن اتخذ صنما يعبده، وهو يقول مع ذلك: لا إله إلا الله، فأي حد عندهم للتأويل الذي يعذر صاحبه؟ ولذلك فقد أبقوه نسبيا فضفاضا.

وماذا يقولون إن اعتقد أحد ممن يتسمون بالمسلمين أن عيسى إبن الله –تعالى– تأولا وجهلا وبنية حسنة؟! فإن قالوا أن هذا افتراض خيالي لا يقع، ولا يعذر في أمور يستبعد التأول فيها، قلنا: هذا نسبي غير دقيق، فقد تكون عند قوم مستبعدة دون آخرين، لاسيما مع اعتبار بعض علمائكم النصرانية ديانة توحيد سماوية، ثم إن قاعدتكم تجيز إسلامه إن وقع.

الواقع أنه عندما ينتشر الكفر يشتبه على العلماء وعلى عامة الناس من باب أولى، فيقول المعتذرون: هو كفر خفي، لجهل الناس بالتوحيد، لكن الكفر الخفي هو المقدّر بالشرع ابتداء لا بالواقع

المنحرف، وهو الكفر الأصغر أو أخفى منه، وقد حث النبي –صلى الله عليه وسلم- المسلمين أصلا على اتقائه، لأن الكفر الأكبر لا يخفى على مسلم.

عن أبي موسى الأشعري أنه قال: **خطبنا رسول الله –صلى الله عليه وسلم- فقال: (يا أيها الناس اتقوا هذا الشرك فإنه أخفى من دبيب النمل)، فقال له من شاء الله –تعالى– أن يقول: وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل؟ قال: (قولوا: اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك شيئا نعلمه ونستغفرك لما لا نعلمه)** [رواه أحمد وابن حبان في صحيحه].

فاستعاذوا مما يعلمونه من الشرك الأكبر والأصغر، واستغفروا مما قد لا يعلمونه من الشرك الأصغر والخفي، أما الشرك الأكبر فعرفوه بحكم إسلامهم، فما أعلنوا إسلامهم حتى عرفوه، وتعوذوا منه، أي من الردة عن الإسلام، وما كان الله ليغفر لمن يأتي الشرك ويستغفر، كما يأتي سائر الذنوب الأخرى.

بخلاف الذين جعلوا التوحيد غير معلوم من الدين بالضرورة، وقالوا أن المعلوم من الدين بالضرورة أمر نسبي إضافي يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص، وهو المشهور الذي لا يستطيع أحد أن يدعي الجهل به من عامة الناس أو خاصتهم، فتصبح بعض السنن معلومة أحيانا أكثر من التوحيد.

أما السلف الصالح فتكلموا عما كان معلوما من الدين ضرورة بحكم الواقع المعاش في عصرهم، من الأخبار والأحكام الفرعية، فكفروا منكرها وأقاموا الحد على من وجب عليه وإن ادعى الجهل بها لاستفاضتها يومها، أي أنه إن جهلها حقا لا يكفر ولا يقام عليه الحد، كحديث العهد بالإسلام وساكن البادية.

وهي المسائل التي كانت شغلهم الشاغل، ولم نسمع أن عالما من علماء السلف كان يدعو إلى التوحيد بخلاف زماننا هذا، فلم تكن هناك قبور تعبد، ولا احتكام إلى شرائع الكفار، حتى يجهله الناس، أما الكفار الأصليون فكانوا لا يتمسحون بالإسلام، ومن دعي إلى الإسلام عرف الإسلام حقا، بخلاف زماننا هذا، إذ يدعون الأوربيين إلى ما يسمونه بالإسلام، فلا يفهمونه إلا كما يفهمه دعاتهم.

أما أصل الدين فلا علاقة له بهذه المسألة، لأنه لا يكفر منكره فقط، بل حتى جاهله، الأمر الذي لم يحصل يومها لكونهم مسلمين، يستوي في ذلك علماؤهم وحديثو العهد بالإسلام وأهل البادية.

وبما أن القوم اليوم يعتبرون أنفسهم مسلمين مع جهلهم بأصل الدين فقد سوّوه بالأحكام الفرعية، فلا يكفّرون إلا من عرف وأنكر، ومعرفته وجهله متعلقان بحكم الواقع الذي عاش فيه، فصار الكفر عندهم هو إنكار التوحيد فقط دون الجهل به، مثله مثل الأحكام الشرعية، وأصبح الحد الواجب معرفته للدخول في الإسلام يتناقص من زمان إلى آخر ويختلف بين قوم وآخرين.

لقد كان الإمام أحمد يستغفر للخليفة المعتصم وغيره، واعتبره ولي أمر شرعي، لأنه كان متأولا في غير مدلول "لا إله إلا الله" الذي يثبت به عقد الإسلام، فالقائل بخلق القرآن لشبهة وتأويل لا يخرج من الإسلام، والقائلون بأن الله –سبحانه– في كل مكان تأولا لقوله –تعالى-: **[مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلَاثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ]** [المجادلة: 7] لم يقصدوا الإنتقاص، وقد كانوا مسلمين لا يشركون بالله شيئا، ومقتضى قولهم هذا كونه -سبحانه- في مكان غير لائق، لكن الإعتقاد والقول والعمل يرتبط بمقصده، ولازم المذهب ليس بمذهب، ما لم يلتزم صراحة بلازمه.

لكن أحمد ما كان ليستغفر –مثلا– للشيعة العبيديين الذين جاؤوا من بعد متأولين لنصوص الكتاب والسنة، فأثبتوا الألوهية لأهل البيت، ولم يقل أحد من العلماء: يجب إقامة الحجة عليهم ومن ثمّ يكفرون إن لم يستجيبوا وإلا فهم مسلمون، بل هم كفار ابتداء، ويجب الخروج عليهم، فلا تأويل ولا شبهة ولا جهل لمسلم في مدلول "لا إله إلا الله" .

فلو قال أحد أن النار إلهه محتجا بقول الله -سبحانه وتعالى-: **[فَلَمَّا أَتَاهَا نُودِيَ يَا مُوسَى]** [طه: 11]، ما كنا لنثبت له الإسلام بتأويله والتزامه بالإسلام إجمالا، مثل الذين ألهوا عليا فأحرقهم بالنار، ولم ينتظر حتى يعرف إن كانوا متأولين بنية حسنة أو جاحدين، فليس له أن يشق عن صدورهم، ولكن طلب

منهم التوبة من كفرهم فقط، ولذلك لم يكن هؤلاء المتأولون من جملة فرق المسلمين الضالة، بخلاف من تأول في صفات الله مثلا.

لكل هذا فالتفريق بين تأويل الكافر وتأويل المسلم غير دقيق اليوم لاختلافنا في تعريف "المسلم"، وإنما يفرق بين التأويل في الأحكام الشرعية والتأويل في التوحيد، مثل الجهل، فحتى تأويل الكافر في أحكام الشريعة أو جهله لها لا يكفره.

فلا يعطى للمسلم الباب المفتوح في التأويل والجهل، كما يفعل أولئك الذين يقولون أن الخلاف مع المسلم ليس كالخلاف مع الكافر، وهذا حق، لكن بشرط أن يبقى اختلاف المسلمين في إطار إسلامهم، أي التأويل في الأحكام والعقائد الفرعية، حتى لا ننسى أن المسلم قد يخرج من الإسلام.

تحريف معنى الإستتابة:

وفي نفس السياق يظهر تناقضهم في معنى الإستتابة، فالمعروف أن استتابة المرتد تكون بعد ثبوت ردته، كبني إسرائيل الذين عبدوا العجل، فعاملهم موسى –عليه السلام– كمرتدين ابتداء، وذكّرهم بالله وبيّن لهم، واستتابهم من أجل التوبة من كفرهم والرجوع إلى الإسلام، لا من أجل الحكم عليهم.

ولذلك يرد في كلام فقهاء السلف أن المسلم إن كفر يستتاب فإن تاب وإلا قتل، أما القوم اليوم فيعتبرونه مسلما يستتاب من كفره فإن تاب وإلا كفروه، وفي هذا تباين واضح، لكنهم يعتذرون لهذا بأن الإستتابة لها معنيان: فمنها تبين حاله ومعرفة مقصده وتعليمه، ومنها طلب التوبة.

ولا شك أن المعنى الأخير هو الحق وحده إصطلاحا ولغة، أما تبين المقصد من المسلم فلا يعد استتابة، وإنما الإستتابة بعد معرفتنا لمقصده وثبوت كفره.

وقد كانوا في غنى عن تحريف مصطلح "الإستتابة" والتعنت في تفسيره لو عرفوا ضوابط التوحيد كما عرفها المسلمون في كل زمان ومكان، لكن اختلطت عندهم دعوة الكافر الجاهل للإسلام الذي يعتبرونه مسلما واستتابة المرتد من المسلمين.

ولما كانت هذه الأمة قد فارقت الإسلام من زمان فلا يصح أن يقال عن الكافر منها أنه يستتاب فإن تاب وإلا قتل، لأن أصله على الكفر لا الإسلام، وإنما ذلك عن المسلم إذا ارتد فيستتاب فإن عاد إلى الإسلام وإلا قتل.

يقول ابن تيمية في "الفتاوى" (126/1): **(وإن أثبتهم وسائط بين الله وبين خلقه، فالله إنما يهدي عباده ويرزقهم بتوسطهم، فالخلق يسألونهم وهم يسألون الله...فمن أثبتهم وسائل على هذا الوجه فهو كافر مشرك يستتاب فإن تاب وإلا قتل)**، وبغض النظر عن حد الردة لأن الناس يومها كانوا يجهلون التوحيد أصلا، فإنه لا يكفّرهم حتى وإن استتابهم وأقام عليهم الحجة.

يقول في (71/1): **(وكذلك ما يفعله كثير من الناس من استنجاد الصالحين والمتشبهين بهم والإستعانة بهم أحياء وأمواتا، فإني أنكرت ذلك في مجالس عامة وخاصة، وبينت للناس التوحيد ونفع الله بذلك ما شاء الله من الخاصة والعامة)**، دون تمييز بين المستجيبين والمصرين بعد إقامة الحجة فكلهم مسلمون عنده.

الخلط بين التكفير وإقامة الحد ودخول النار:

ويقول حامد الفقي في التعليق على "اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم": **(إن نصوص الكتاب والسنة صريحة بأن الجهل جريمة لا عذر، وأن المعلوم بالضرورة العقلية أن الجاهل بالشيء يفسده ولا يصلحه، سواء في ذلك الدين والدنيا، فمن عجب أن يقيموا ما جعله الله جريمة يعاقب عليها أشد العقوبة عذرا يغفر به البدع والخرافات الجاهلية، التي حولت الناس عن الإسلام إلى الجاهلية الأولى، ولعلهم يحتجون بقول الله (17/4): [إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ]، وليس في ذلك حجة لأن الجهل هنا هو السفه والطيش من غلبة الغفلة والنسيان)**.

والمؤكد أن الجهل ليس جريمة إلا إذا كان متعمدا، لأن الجريمة لا تكون إلا بعلم ولذلك يعاقب عليها، فالجهل عذر في العقاب، وإن لم يكن عذرا في كون الجاهل بالشيء ليس من أهله.

والمؤكد أيضا أن الشيخ لا يؤمن بأن جاهل التوحيد كافر رغم كل هذا الكلام، ولو كان يؤمن به ويعمل به لاشتهر عنه، وإنما كل هذا الكلام خواطر تعتريهم أحيانا، وانفعالات لا تلبث أن تزول سببها إحساسهم الداخلي بوجود تناقض عندما يوفقون بين الإسلام وواقع أمتهم، ومعلوم أن من يوافق الإسلام نظريا، أي قولا أو اعتقادا دون عمل يكون أغلظ كفرا ممن لم يعرف.

فالمسألة ليست مسألة اعتقاد في القلب وكفى، وإنما تكمن في تغيير المواقع، فالإعتقاد له ما بعده، ولهذا يكبر عليهم أن يدخلوا في دين الله ويقيموا عليه كيانهم من جديد، إذ يقتضي الأمر الرجوع إلى الوراء، وتهديم كل ما بني على ذلك من إمامة ومجالس علم، بل كيان الأمة كله سيبطل، ويقام آخر على أنقاضه بالعودة إلى نقطة الصفر.

ولهذا فالمشركون قد لا يرون فيك كبير خطر على كيانهم، وإن دعوتهم إلى شيء من التوحيد، ما دمت لا تكفّرهم ولا تنفصل عنهم، وإنما غضبهم يصبونه على من يبرأ منهم كما يبرأ من دينهم، ولا يعتقدون بجدية هذا الدين إن لم يروا عواقب فعلهم وخيمة وهي كفرهم ودخولهم النار.

وجاء في فتوى اللجنة الدائمة كما في "عقيدة الموحدين والرد على الضلال والمبتدعين" (458) جمع عبد الله العبدلي: (**هل كل من أتى بعمل من أعمال الكفر أو الشرك علما بأنه أتى بهذا الشيء جاهلا، هل يعذر بجهله أم لا؟ وما هي الأدلة بالعذر أو عدم العذر؟ ونصها: لا يعذر المكلف بعبادته غير الله، أو تقربه بالذبائح لغير الله، أو نذره لغير الله، ونحو ذلك من العبادات التي هي من اختصاص الله، إلا إذا كان في بلاد غير إسلامية، و لم تبلغه الدعوة فيعذر لعدم البلاغ، لا مجرد الجهل، لما رواه مسلم عن أبي هريرة –رضي الله عنه– عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: (والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار)، فلم يعذر النبي –صلى الله عليه وسلم– من سمع، ومن يعيش في بلاد إسلامية قد سمع بالرسول صلى الله عليه وسلم، فلا يعذر في أصول الإيمان بجهله، أما الذين طلبوا من النبي –صلى الله عليه وسلم– أن يجعل لهم ذات أنواط يعلقون بها أسلحتهم فهؤلاء كانوا حديثي عهد بكفر، وقد طلبوا فقط ولم يفعلوا، فكان ما حصل منهم مخالفا للشرع، وقد أجابهم النبي –صلى الله عليه وسلم– بما يدل على أنهم لو فعلوا ما طلبوا كفروا**).

أي أن عابد الوثن جهلا إن كان في بلاد المسلمين فهو كافر، أما إن كان في بلاد الكفار فهو مسلم، مع أنهما على عقيدة واحدة، ولا خلاف بينهما وبين النصراني الجاهل أيضا، فيكفرون الأول لتمكنه من العلم وتفريطه فيه، أما الآخر فلا قدرة له عليه لا لجهله، وماذا يقولون في الجهال الذين أثبت لهم شيخهم محمد بن عبد الوهاب الإسلام، وهم في هذه البلاد التي يدّعون أنها بلاد الإسلام؟!

إن الجهل المعجز عن العلم يعتبر في حالة العذاب أو إقامة الحدود لا في الكفر، إذ لا دليل على ذلك، فعلماء السلف تكلموا عن الحدود لدرئها بشبهة العجز عن معرفة المحرمات، وهؤلاء حملوه على التوحيد، فالمسلم الذي وجب في حقه الحد إن تمكن من العلم بالحكم الشرعي وترك البحث عنه يقام عليه الحد لتفريطه، وقد يعذب يوم القيامة، بخلاف العاجز، وإن كان الجزاء يوم القيامة حق الله، ولا داعي للكلام عنه، أما الكفر فلا يصح أن نبحث إن كان فاعله قادرا على العلم بالإسلام أم لا حتى يكفر، فهو كافر لخلوّه من الإسلام، سواء تمكن من معرفة التوحيد أو بحث وعجز أو عجز ولم يبحث، كما لم يبحث الصحابة عن تمكن سائر المشركين من العلم أو عجزهم ليعتبروهم كفارًا.

لكن القوم يربطون تكفير الكافر بإقامة الحدود لاعتبارهم إياه من عمل القاضي، ولو كان حكما قضائيا فعلا لما عرفه الصحابة في مكة.

قال الألباني في (267): (**أنه إذا جاء مسلم معترفا بأنه ارتكب حدا فيريد أن يطهر نفسه بإقامة الحد عليه أن يلقن عدم الإعتراف بالحد...ترى إقامة الحد عليه ينفعه أم يضره؟ ينفعه، ولكن اتهام مسلم بالكفر لا ينفعه، يضره عندما يسمع الحكم الشديد عليه، وهذا ما نشاهده مع الأسف مع بعض الناس الذين يعبدون الله على حرف، ما يكاد يسمع شيئا فيه شيء من الشدة يقشعر وينفر كالبغل الشموس**)، وهكذا حتى لا ينفر من وقع في الكفر يجب أن نعتقد بإسلامه أو نلقنه عدم الإعتراف بالكفر!

ولو كان العجز عن العلم بالتوحيد سببا لجعل المشرك الجاهل مسلما لانتفى تكفير الكافر بسبب اختلافنا نحن البشر في تقدير نسبة العجز والقدرة، وهذا الذي يجر إلى الإختلاف في تكفير الكفار، فمظنة العلم ظنية نسبية، وهي أمر إضافي وليست ميزانا صحيحا.

والحديث الذي أوردوه فيمن سمع بنبوة محمد –صلى الله عليه وسلم– من اليهود والنصارى ولم يصدق بها، فهو عالم غير جاهل، لورود البشارة به في التوراة والإنجيل، فليس هناك أي وجه للتشابه بينه وبين من يصدق بنبوته ويعبد غير الله جاهلا بحكم ذلك، وظانا بأنه مأمور به شرعا، لأنه لم يعرف ما أرسل به على حقيقته، فآمن بما سمع وعرف، ولا تكليف إلا بمعلوم.

وقيام الحجة هو أن يميز الشخص دين الله عن غيره، ويعرف أنه مخاطب به من عند الله، والعذاب يكون مع قصد المخالفة، وهو لم يتوفر فيمن صدق بالنبوة وجهل فحوى الرسالة وظنه غيره، فاتبعه ظنا بأنه هو أمر الله، فالذي يقول أن مجرد معرفة الرسول حجة في عذاب أهل الشرك الجهال يضع معرفة الرسول في محل معرفة التوحيد، فيستبدل علة بعلة.

ونحن نتكلم هنا عن عدم تعذيب الجاهل، لأن هؤلاء اتخذوه حجة على عدم كفره، فالنصوص التي تنفي العذاب عن جاهل التوحيد ليست دليلا على أنه مسلم، وإنما هي دليل على أنه كافر لا يعذب وكفى، أما هؤلاء فينسبون إلى الله بلسان حالهم القول: وما كنا مكفرين حتى نبعث رسولا!

والحديث ورد في أمر العذاب لا التكفير، فلا علاقة له بالموضوع، فالكافر معذب إن سمع ولم يؤمن فقط، أما الكفر فهو كافر من قبل أن يسمع، والربط بين التكفير والعذاب نفيا وإثباتا يعني أن من لا يعذب ليس كافرا، فالنصارى الذين لم يسمعوا به مسلمون!

ولو كان التكفير والعذاب متلازمين لحرم التكفير أصلا، لجهلنا بالعذاب يوم القيامة وتحريم الحكم به على المعين، ولكان الإعتقاد في ثبوت الإسلام للمعين يستلزم الإعتقاد في دخوله الجنة وهذا غير جائز أيضا.

إن هذا الأمر لم يحسنوا الإستدلال عليه لأنهم لا يؤمنون به أصلا، فهم يعتبرون الناس في هذه المجتمعات مسلمين لجهلهم بالتوحيد، فسيخاطبون الجاهلين لأصل الدين بقولهم: لا نعبد ما تعبدون، ولا يخاطبونهم بـ: يا أيها الكافرون، ألا يستحي من الله من يقول بلسان حاله أو مقاله: يا أيها المسلمون، لا أعبد ما تعبدون، ولا أنتم عابدون ما أعبد، ومن يقول : يا أيها المسلمون، تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلاّ الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله ؟

قال ابن باز في "تحفة الإخوان بأجوبة مهمة تتعلق بأركان الإسلام" (37): **(يقع كثير من العامة في جملة من المخالفات الفادحة في التوحيد فما حكمهم؟ وهل يعذرون بالجهل؟ وحكم مناكحتهم وأكل ذبائحهم؟ وهل يجوز دخولهم مكة المكرمة؟**

الجواب: من عُرف بدعاء الأموات والإستغاثة بهم والنذر لهم ونحو ذلك من أنواع العبادة فهو مشرك كافر لا تجوز مناكحته ولا دخوله المسجد الحرام ولا معاملته معاملة المسلمين ولو ادعى الجهل، حتي يتوب إلى الله من ذلك، لقول الله -عز وجل- في سورة البقرة: [وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ] الآية، وقوله -سبحانه– في سورة الممتحنة: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلاَ تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لاَ هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلاَ هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَآتُوهُم مَّا أَنفَقُوا وَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَن تَنكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَلاَ تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنفَقُوا ذَلِكُمْ حُكْمُ اللّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ]، ولقوله –عز وجل– في سورة التوبة: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلاَ يَقْرَبُواْ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا] الآية، ولا يلتفت إلى كونهم جهالاً، بل يجب أن يعاملوا معاملة الكفار حتى يتوبوا إلى الله من ذلك، لقول الله –سبحانه– في أمثالهم: [وَإِذَا فَعَلُواْ فَاحِشَةً قَالُواْ وَجَدْنَا عَلَيْهَا آبَاءنَا وَاللّهُ أَمَرَنَا بِهَا قُلْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاء أَتَقُولُونَ عَلَى اللّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ، قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُواْ وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ، فَرِيقًا هَدَى وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلاَلَةُ إِنَّهُمُ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاء مِن دُونِ اللّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنَّهُم مُّهْتَدُونَ]، ولقول

الله –عز وجلّ– في النصارى أمثالهم: [قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالأَخْسَرِينَ أَعْمَالاً الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا] والآيات في هذا المعنى كثيرة).

لكن أنظر إلى قول ابن عثيمين في "مجموع الفتاوى" (5/3): **(العذر بالجهل ثابت في كل ما يدين به العبد ربه...[رُسُلاً مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ لِئَلاَّ يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ]...[وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً]...[وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِلَّ قَوْماً بَعْدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّى يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ]... ولقول النبي: (والذي نفسي بيده لا يسمع بي واحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بما جئت به إلا كان من أصحاب النار)، والنصوص في هذا كثيرة، فمن كان جاهلاً فإنه لا يؤاخذ بجهله في أي شيء كان من أمور الدين).**

وهو أيضا يخلط بين التكفير والعذاب، فمن لم يعذّب –حسبه- فهو مسلم، لكنه يستدل بنفس الحديث الذي استدل به زملاؤه لإبطال قولهم، وكلهم في الواقع على قول ابن عثيمين.

فهذا الصنعاني يقول في "تطهير الإعتقاد من أدران الإلحاد" (30): **(فإن قلت: هم جاهلون بأنهم مشركون بما يفعلونه، قلت:...وهذا دال على أنهم لا يعرفون حقيقة الإسلام، ولا ماهية التوحيد، فصاروا حينئذ كفارا كفراً أصلياً)**، وإذا تتبعنا سيرة الشيخ وجدناه غير ملتزم بأبعاد هذا الكلام.

فهم يؤصلون أصولاً نظرية بأدلتها ويخالفونها عملاً، ويفتون الفتوى اليوم في أصل الدين، ويرجعون عنها غدًا دون توبة، وهم في كلٍّ مسلمون وسلفيو العقيدة والمنهج، ولا غبار على دينهم، وكأن الأمر اختلاف في المشورة لا في التوحيد، فهذه المسائل ليست مسائل فقهية أو اجتهادية أو خلافية، وإنما هي تؤدي إلى اختلاف الدين، ولتناقض هؤلاء العلماء تستدل الطائفتان المختلفتان بما تحتاجه كل منهما من أقوالهم.

الإختلاف في حكم من لم يكفّر الكافر:

من المعلوم أن المخالفة في أصل الدين كفر مخرج من الملة، فنحن نتكلم في أمر عظيم، لا ككلامنا في فقه الشريعة وأحكامها التفصيلية، فالذي لا يكفّر الكافر خرج عن قاعدة من قواعد هذا الأصل، لأنه لا بد بذلك أن يهدمه، ومن اعتبر -مثلاً– اتباع شرع غير الله مسألة غير مخرجة من الملة فقد خالف الأصل وبذلك يهدمه.

وعن حكم من لم يكفر الكافر جاء في "فتاوى اللجنة الدائمة" (92/2): **(لا يجوز لطائفة الموحدين الذين يعتقدون كفر عبّاد القبور أن يكفّروا إخوانهم الموحدين الذين توقفوا في كفرهم حتى تقوم عليهم الحجة، لأن توقفهم عن تكفيرهم له شبهة، وهي اعتقاد أنه لا بد من إقامة الحجة على أولئك القبوريين قبل تكفيرهم، بخلاف من لا شبهة في كفره كاليهود والنصارى والشيوعيين وأشباههم، فهؤلاء لا شبهة في كفرهم ولا في كفر من لم يكفرهم).**

قد يشتبه المسلم في كون المسلم الواقع في الكفر مرتدًا، لظنه بأن له عذرا من الأعذار الشرعية كالإكراه أو عدم القصد، لا الأعذار الباطلة كالإعتقاد بأن الصلاة تنفي الكفر عن أتباع الطاغوت، أو أنهم جاهلون، أو أن كفرهم ليس ناقضا من نواقض الإسلام، فإن الذي لا يكفرهم لهذا لم يحقق التوحيد ولم يعرفه، كما أنه يعتبر نفسه مسلما قبل تخليه عن الشرك.

وبما أنهم يعتبرون هذا الجاهل مسلما فإن هناك مشكلة تفرض عليهم نفسها لم يعرفها المسلمون من قبل، وهذا لخروجهم عن ضوابط التوحيد، وهي: متى تنتهي سلسلة التكفير؟! فهم يعتبرون جاهل التوحيد مسلما ثم يختلفون في حكمه إن لم يكفّر الكفار، وهو نفسه غارق في الكفر، فكيف يطالب بتكفير غيره من الذين يقعون في صور أخرى من الكفر أو مثل كفره، فإن لم يفعل اختلفوا فيه فمنهم من ترك التكفير مطلقا، ولا دين إلا بتكفير من يخالفه، ومنهم من كفّره، ثم من هؤلاء من يمضي ويكفّر من لم يكفّره، وكل هذا يعتبرونه كفر ردة.

بينما هذه السلسلة المزعومة تنقطع عند المسلمين في حلقتها الأولى، لأن هذا الذي لم يفرق بين المسلم والكافر لم يحقق الإسلام، لا لأنه لم يكفر الكافر فحسب، ولكنه كافر أصلا لأنه لم يفرق بين

الإسلام والكفر ولم يدخل فيه بعد، ولو عرف التوحيد لعرف الكفار على البديهة، وأنه هو نفسه ما أسلم حتى عرفه، وبالتالي فغيره لن يسلموا حتى يعرفوا ما عرف.

والإشتباه في كفر القبوريين راجع إلى إثبات الإسلام بمجرد القول والإقرار المجمل، وهو كفر كالإشتباه في كفر اليهود والنصارى لشبه أخرى، بل قد وجد من العامة والعلماء من لا يكفّر الشيوعيين، فوفق قولهم السابق لا يكفر من لم يكفّر الكفار كلهم.

قالوا بأن قاعدة "من لم يكفر الكافر فهو كافر" تنطبق على اليهود والنصارى وغيرهم، أما من يقول: لا إله إلا الله، فحكمه يخضع لاجتهاد أهل العلم.

أما ابن تيمية فيقول في "مجموع الفتاوى" (368/2) عن طائفة ابن عربي وغيره من الصوفية الحلولية: **(من شك في كفر هؤلاء بعد معرفة قولهم ومعرفة دين الإسلام فهو كافر، كمن يشك في كفر اليهود والنصارى والمشركين)**.

لكن ابن تيمية نفسه لا يكفّر القبوريين، ولا حجة له على التفريق بينهم وبين أتباع وحدة الوجود والحلوليين، فكلهم متأولون في الشرك الأكبر، وكلهم يقولون: لا إلـه إلا الله.

وقد ذكر هذه القاعدة أبو حنيفة وأحمد بن حنبل وسفيان بن عيينة وغيرهم من علماء السلف في القائلين بخلق القرآن، الذين قامت عليهم الحجة، لأنهم مسلمون أصلا وتأويلهم لم يقع في أصل الدين وإنما في العقائد الفرعية التي لا يشترط العلم بها لدخول الإسلام، أما عابدو القبور -مثلا- فتنطبق عليهم تعيينا وإن جهلوا التوحيد، لأن التأويل ليس عذرا في الشرك بالله.

ونحن نتكلم عن تكفير الكفار الأصليين، وهذا ليس كمسائل الردة التي ينظر في بعضها أهل العلم لنفي الشبه والتأكد من انتفائها، أما بعضها الآخر فهو ردة صريحة يعرفها كل مسلم.

والذين يفتي في إسلامهم أو كفرهم العلماء هم أهل الأهواء والشبه من المسلمين، الذين يخالفون شرع الله في غير التوحيد تأويلا، لأن العلماء هم أدرى بكون الحجة قائمة عليهم أم لا.

وعدم تكفير الكافر قد يأتي على ضربين: فمنه الإعتقاد بأن الكافر مسلم، فالواقع أن الناس يعتقدون بأنه لا يجوز التساؤل حول صحة إسلامهم، ويظنون أنه بديهية، ومنه التخلي عن التمييز بين المسلمين والكفار واتباع فوارق أو جوامع أخرى، فالدولة لا تقبل هذا التفريق، فهي تبني نظام المجتمع على المبادئ والقوانين العلمانية التي يشتركون فيها جميعا.

مسألة سبّ الدين:

إن الكثير من علمائهم يعتقدون في كفر ساب الدين وإن ادعى الجهل، أما اللجنة الدائمة للإفتاء التي أفتت بأن عابد القبر الجاهل مشرك، هي نفسها التي أفتت في مسألة سب الدين بخلاف ذلك، جاء في "الفتاوى" (14/2): **(وينبغي أن يبيّن له أن هذا كفر فإن أصر بعد العلم فهو كافر)**.

مع العلم أن الساب أغلظ كفراً لأنه قصد الإهانة والإنتقاص، بخلاف الداعي غير الله الذي يدعو القبر ليقربه إلى الله، ألا يخاف الله من يقول بإسلام أحد إذا ظُلم أو أغضبه غيره أو ربما سقطت منه اللقمة سب رب أو دين ذلك الرجل أو ذلك الشيء، أو يتفوه الكلام البذيء الفاحش في ذات الله عز وجل، وحوله أقوام يتضاحكون، وخيرهم من ينهاه مجرد نهي وكفى.

وهم إذ يسبّون دين بعضهم البعض يقصدون الإسلام، لكنهم في حقيقة الأمر لا يسبونه فالشاتم والمشتوم غير مسلمين، وهذا من باب قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: **(ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم؟ يشتمون مذمماً ويلعنون مذمما وأنا محمد)** [رواه البخاري]، لكن ما يترتب عن ذلك من حكم وإثم ثابت لتوفر القصد.

قال عبد الرزاق عفيفي في "الفتاوى" (372): **(هذا الباب كغيره من أبواب الكفر، يعلّم ويؤدب فإن علم وعاند بعد التعليم والبيان كفر، وإذا قيل: لا يعذر بالجهل، فمعناه يعلم ويؤدب وليس معناه أنه يكفر)**، وزاد بعضهم أن سوء التربية أدى إلى انتفاء القصد من السب، فهو مانع من الكفر، فجعل سوء الخلق والطغيان مانعاً آخر من الكفر، بعد أن كان هو سبب الكفر.

فمن لعن ربه –جل جلاله– غير عالم بأنه كفر فهو مسلم فاسق فحسب في عُرف هؤلاء، وقد أفتى بعضهم بأن عليه القضاء والكفارة إن كان صائماً، مع أنه غير وارد إطلاقاً أن من يعادي الدين بلسانه يجهل بأنه كافر تارك للدين ومضاد له وساخط عليه، فهذا العذر لا يحتج به حتى الساب نفسه، لأن من عادتهم أن يصِفوا سب الدين بالكفر، لكن لا يرتبون عليه أحكاما ولا يأبهون لذلك.

مع العلم أن السب الواقع منهم هو زيادة في الكفر وليس ردة عن الإسلام، لأنهم كفار أصلا سواء عظموا حرمات الله أو سبوا دينه.

التفريق بين الأمة وأفرادها:

يقول سيد قطب في "ظلال القرآن" في تفسير سورة "الأنعام": **(وفي الأرض اليوم أقوام من الناس أسماؤهم أسماء المسلمين وهم من سلالات المسلمين، وفيها أوطان كانت في يوم من الأيام داراً للإسلام، ولكن لا الأقوام اليوم تشهد أن لا إله إلا الله بذلك المدلول، ولا الأوطان اليوم تدين لله بمقتضى هذا المدلول، وهذا أشق ما تواجهه حركات الإسلام الحقيقية في هذه الأوطان مع هؤلاء الأقوام...أشق ما تعانيه هذه الحركات هو عدم استبانة طريق المسلمين الصالحين وطريق المشركين المجرمين، واختلاط الشارات والعناوين، والتباس الأسماء والصفات والتيه الذي لا تتحدد فيه مفارق الطريق، ويعرف أعداء الحركات الإسلامية هذه الثغرة، فيعكفون عليها توسيعاً وتمييعاً وتلبيساً وتخليطاً، حتى يصبح الجهر بكلمة الفصل تهمة يؤخذ عليها بالنواصي والأقدام، تهمة تكفير المسلمين، ويصبح الحكم في أمر الإسلام والكفر مسألة المرجع فيها لعرف الناس واصطلاحهم، لا إلى قول الله ولا إلى قول رسول الله...الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله بذلك المدلول، فمن لم يشهدها على هذا النحو، ومن لم يقمها في الحياة على هذا النحو، فحكم الله ورسوله فيه أنه من الكافرين الظالمين الفاسقين المجرمين...كذلك فإنهم لن يتحملوا متاعب الطريق إلا إذا استيقنوا أنها قضية كفر وإيمان، وأنهم وقومهم على مفرق الطريق، وأنهم على ملة وقومهم على ملة، وأنهم في دين وقومهم في دين).**

ويقول في "الإسلام ومشكلات الحضارة": **(فهذا المجتمع الإسلامي لم يوجد بعد منذ أن اتخذت شرائع غير شريعة الإسلام لتصريف الحياة، لم يوجد حتى تكون هذه مشكلاته، والإسلام ليس مطلوبا منه ولا مقبولا كذلك أن يوجد حلولا فقهية لمجتمع غير إسلامي، مجتمع أنشأ مشكلاته هذه بسبب أنه لم يعرف الإسلام، أو بسبب أنه هجر الإسلام، إن كان قد عرفه من قبل).**

فالظاهر أنه ينتقل إلى العمل بمقتضى ما قرره من الفصل بين المسلمين والكفار، لكن الواقع بخلاف ذلك، فهو يقول أيضاً في "لماذا أعدموني" (36): **(وقد قلت له: إننا لم نكفر الناس، وهذا نقل مشوه، إنما نحن نقول: إنهم صاروا من ناحية الجهل بحقيقة العقيدة وعدم تصور مدلولها الصحيح، والبعد عن الحياة الإسلامية إلى حال تشبه حال المجتمعات في الجاهلية، وإنه من أجل هذا لا تكون نقطة البدء في الحركة هي قضية إقامة النظام الإسلامي، ولكن تكون: إعادة زرع العقيدة والتربية الأخلاقية الإسلامية، فالمسألة تتعلق بمنهج الحركة الإسلامية أكثر مما تتعلق بالحكم على الناس).**

هذا ما يقصده، أي أن الناس مسلمون، ولكن يُدعون كما يدعى الكفار، ولكن أقواله الأخرى توضح بما لا يدع مجالاً للشك أن الفصل بين المسلمين والكفار ضابط يقوم عليه الدين، ويصرح بكفر الأمة وكفر الأفراد، لكننا إذا دققنا جيداً، نجده بخلاف ذلك.

فهو –مثلا– ينسب بعض الأسماء من المعاصرين إلى المسلمين كمحمد رشيد رضا والمودودي، ولهؤلاء الذين أخطأوا في فهمه عذر، فغموض هذه العقيدة وتناقضها هو الذي جر إلى الإختلاف فيها.

إن سيد قطب يفصل بين الفرد والأمة، فيحكم على الفرد حسب عقيدته وعمله، ويحكم على الأمة حسب نظام حياتها العام، ولذلك يختلفان عنده، بينما لا يصح شرعاً وعقلاً التفريق بين الأمة وأفرادها، ولا دليل على ذلك، مادام يتوجب على كل عقيدة تقديم الدليل بين يديها، فالأمة تتكون من مجموعة من الأفراد تربط بينهم علاقات دائمة، ويحملون ضميرا جمعيا مشتركا، ولا يمكن أن يكونوا مسلمين أو كفارًا في علاقاتهم بالله فرادى دون علاقاتهم ببعضهم البعض، بل هذا يعود به إلى حقيقة العلمانية.

واعتذر له البعض على أن الأمة كشخصية معنوية مستقلة عن شخصيات أفرادها، بحجة أن دار الكفر قد يكون سكانها مسلمين، وهذه مغالطة، إذ أن دار الإسلام تضم كفاراً من أهل الذمة والمستأمنين، لكن الأمة المسلمة لا تضم إلا الأفراد المسلمين.

كما أن دار الكفر قد تضم مسلمين مستضعفين، وحكمهم ليس كحكم الأمة والمجتمع الجاهلي، فهم استثناء لأنهم لا يدينون بدين تلك الأمة، وليسوا هم العينات المكونة لها، فمجموعة العينات المتشابهة تكوّن –بالضرورة- كياناً يشبهها وحكمه حكمها، حيث يكون للجزء والكل حكم واحد.

التحذير من الفصل بين المسلم والكافر

لم أر اليوم في عقائد المسلمين عقيدة تمالأ الناس من كل صنف على التحذير منها والتخويف منها كعقيدة تكفير الكافرين، لأنه يعز عليهم أن يروا المسلمين متميزين عنهم، يريدون منهم أن يذوبوا في جاهليتهم.

إن الذين ينعون علينا تكفير من يسمّونهم بالمسلمين وحتى غيرهم نقول لهم: منذ متى صار خصوم الدعوات هم الذين يحددون لها الخطوط الحمراء وضوابطها ومبادئها؟ إن أي دعوة تستجيب لذلك جديرة بالإحتقار، فكيف وهذه دعوة الله التي لا نملك شيئاً في تسطير مبادئها؟

وكل مبدأ أو مذهب له حدوده التي يتميز بها أتباعه عن غيرهم من الناس، ويعرفون بها بعضهم بعضاً، ويذهب أصل المذهب ويتميع يوم ينتسب إليه من لم يلتزم بحدوده نتيجة ظروف معينة أو مصالح مشبوهة أو ضغوط ما، لاسيما إن كثروا وفرضوا مفهومهم كأمر واقع، فلماذا يعاب على الإسلام التميز والبراءة ممن خالفه ولم يحقق مبادئه؟

قالوا معتذرين: هذه المفاهيم الخاطئة التي تؤمن بها أمتهم نتيجة عصور الإنحطاط والجهل والغزو الخارجي وعلماء السوء، ونسوا أن أهل الكتاب حدث لهم نفس الشيء، وأن العرب نسوا دين إبراهيم -عليه السلام- نتيجة الجهل والإنحطاط وعلماء السوء، والإسلام يخاطب الأفراد ليوقظهم ويحمّلهم المسؤولية، ولا يلقي التبعة على المجتمع ليتنصل منها الأفراد.

فليفكر في هذا أولئك الذين ينسبوننا إلى الغلو، كما قال أحد الشياطين: إياكم والغلو في التوحيد، وينسبوننا إلى التسرع والتهور وغيرها من الصفات التي هم أولى بها، فهم الذين تسرعوا في الكفر والشرك قبل أن يأتيهم من الله برهان، ولم نفعل نحن حتى عرفنا حكم الله فيهم، وهم الذين غلوا في الكفر والشرك، قال –سبحانه–: **[يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لاَ تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ وَلاَ تَقُولُواْ عَلَى اللهِ إِلاَّ الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُواْ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَلاَ تَقُولُواْ ثَلاَثَةٌ]** [النساء: 171].

وقالوا بأن القمع المنتشر هو الذي ولّد التشدد والتطرف، فهل كان الصحابة إلا في هذا الجو من القمع ؟ وهل كان اعتزالهم دين قومهم تطرفاً؟

وقالوا بأن التشدد أفتك الأسلحة بالأمة، لأن أهله حرب عليها لا على أعدائها، كما قال النبي –صلى الله عليه وسلم– عن الخوارج: **(يقتلون أهل الإسلام ويدَعون أهل الأوثان)** [رواه البخاري ومسلم].

رغم أن المسلمين لا يقاتلون الناس وإنما هم حملة دعوة، لأن دين الله جاء لهداية الناس لا لقتلهم، ولعل الله يهدي هذه الأمة إذا صبرنا عليها.

فلو لم يفتن الكفار صحابة النبي عن دينهم ويحاولوا إخماد دعوته ما قاتل، فصبر في مكة ولم يقاتل ولم يهجرهم، بل عاش بينهم يدعوهم وهو متبرئ منهم ومن دينهم مجاهر بذلك، فمجاملة الكفار والركون إليهم وموافقتهم في دينهم إلى أجل آخر لا يسمى صبراً، بل هو كفر مهما وضع له من مسوّغات.

ويربطون الإعتقاد في كفر الكافرين بالجهلة والأغمار والغوغاء والدهاليز والزوايا المظلمة، وينسبوننا إلى الخوارج الحرورية وحدثاء الأسنان الذين لا يقدرون الأمور قدرها.

ويلمزون المسلمين بالنفاق والرياء ومحبة الشهرة على شاكلة: خالفوا تُعرفوا، فيحاكمون نواياهم، وتشويههم لأشخاص الدعاة بسبب عجزهم عن إبطال التوحيد، أما نحن فنبطل مبادئهم بالحجج.

وذلك دأب الكفار في كل زمان ومكان، ليثبتوا أن الإسلام لا يغير من طبائع البشر الفاسدة، بينما الحوار يجب أن يكون حوار مبادئ لا حوار أشخاص.

لقد أضلهم الله عن إدراك الإسلام، ولاستكبارهم عن هداية الله راحوا يطلقون التحليلات والتفسيرات الجاهلية.

يقول مفكروهم بأن المجتمعات التي تمر بهزات عنيفة تظهر فيها جماعات انعزالية تغلق الأبواب على نفسها، وتقلص من صلاتها بغيرها، وهذا إن صح في قوم وحالات معينة، فهل يصح –مثلا– في الصحابة الذين تميزوا عن قومهم وانفصلوا عنهم؟

وهم يسمون هذا انعزالاً وإن كان المسلم يعيش بينهم يعاملهم ويعاملونه، لأنهم يريدون منه الذوبان كلياً في مجتمعهم والإندماج في دينهم، وهو لا يغلق الأبواب في وجه الناس باعتقاد بعدهم عن الإسلام، ولكن يتميز عنهم بدينه، لأن دينه يفرض عليه ذلك، لا لضعف في نفسه.

وهذا –أيضاً– من أجل التغيير الجذري لا السطحي، فنحن لا ندعوا لتكفير الناس فحسب، رغم أنهم كفار فعلاً، أو نجهر بتكفيرهم دون دعوة إلى ترك الكفر.

لكنهم قد يقبلون أن يتركوا نوعاً أو أنواعاً من الكفر، ويأبون أن يقروا بكفرهم، وهذا لا يقبله التوحيد، فالتوحيد يؤخذ كله بلوازمه وضوابطه أو يترك كله، لأن أصل الدين كلٌّ لا يتجزأ، لا كالشرائع التفصيلية، والأمر بالشيء أمر بلوازمه كما تقول القاعدة.

وليست المشكلة اليوم مشكلة تكفير المسلمين، ولكن المشكلة هي غياب التمييز الصحيح بين المسلمين والكفار في عقائد الناس، أو عدم وجود تمييز أصلاً، وفي أحسن الأحوال يكون نظرياً لا مكان له في دنيا الواقع، وبالتالي اختلط الإسلام بالكفر في صورة شنيعة.

وهل اتفقنا على معنى الكفر حتى نختلف في التكفير؟ إننا نختلف أحيانا حول عبادة القبور، هل هي كفر أم لا؟ وحول الإحتكام إلى الطاغوت في أكثر الأحيان.

وليس في تكفير هؤلاء إقصاء وإلغاء للآخر، فنحن نؤمن بكفر الأمم الأخرى ونستفيد من تاريخها وتجاربها الحياتية، فلم يحرم النبي -صلى الله عليه وسلم– على الصحابة معرفة أنساب العرب وأشعارهم المباحة مثلاً، وإنما حرم الفخر بهم أو الولاء لهم وتعظيمهم، فقد انقطعت الصلة بيننا وبينهم، وإن كانوا أجدادنا.

ولكن لا يصح أن ندعوا إلى ديننا من نعتقد مسبقا أنهم على ديننا، فالأمر أمر مبدأ يجب أن يصفو ويستبين، فمتى يعقل قومنا هذا؟

يقول البعض أن الناس اختلط أمرهم، فلا يمكن نفي الإسلام عنهم، لكن اختلاطهم –إن صح– يثبت كفرهم لا إسلامهم، فقد يختلف الكفار في عقائدهم، وقد يختلفون بالنسبة لعلمهم وجهلهم بالدين، فأديان الكفر مصدرها الأهواء، وبذلك تختلف المعبودات والشرائع ويتفرق أهلها.

ودين الله مصدره واحد، ولم يحدث اختلاط الناس اليوم فقط، فنحن نتعامل معهم كما تعامل معهم النبي عليه الصلاة والسلام، والمسلمون لهم عقيدة واحدة، ولا يمكن أن يكون فيهم جاهل للتوحيد وآخر عالم به، والمسلم لا يرى الناس مختلطين، ولا يختلط عليه أمرهم أيا كانوا، لأنه يهتدي بنور من عقيدته الثابتة، فهي ميزانه.

ولكن القوم أُتُوا من كفرهم واضطراب عقيدتهم، فهم لا يوالون من والاه الله، ولا يبرأون ممن برئ منه، ويثبتون الإسلام لمن نفاه الله عنه، ولا يهتمون بهذا أصلا في الغالب، بل يتهربون منه، فاختلط تاركو الكفر بفاعليه، والراضون به بأعدائه، مكونين أمة واحدة، توصف كلها بالمسلمة، ويصف بعضهم بعضاً بالمسلمين.

وكل هؤلاء سواء في كفرهم، وذلك لأن من لم يفعل منهم لا يؤمن أن ذلك الفعل كفر، فإن الكثير من العرب قبل بعثة النبي -صلى الله عليه وسلم– لم يكونوا يعبدون الأوثان، كالصعاليك مثلا، وفي كل أمة يوجد مثل هؤلاء، لكن لهم حكم أمتهم، لأنهم لم يكفروا بدينها كما أمر الله، وهذا يبطل احتجاجهم على عدم تكفير الكفار الأصليين بالعموم، وأنه ينافي الدقة، ويوجبون معرفة أحوالهم حالة بحالة وفردا بفرد، وإن تعذر ذلك علينا فهم إخواننا في الدين، ولو صح هذا لما صح الإيمان بكفر أي شعب في العالم مادام يعيش بينه مسلمون.

لقد ألفوا دينا لا يتحكم في أهوائهم وشهواتهم المنطلقة إلا سطحيا، فهو لا يضبط ولاءهم وبراءهم واجتماعهم وافتراقهم، فيتفقون على ما شاؤوا ويختلفون حسب أهوائهم، ويصعب عليهم تغيير مواقعهم، وهو أمر صعب فعلا، ولكنه يسير على من يسره الله عليه.

ومن الخطأ أن نعتبر تكفير الكفار هو عداوتهم وترك موالاتهم، فالبعض اليوم قد يقاتل الكفار لكفرهم ولا يكفّرهم تعيينا، أما الذين تولوا الكفار زمن النبي –صلى الله عليه وسلم– ونزلت فيهم تلك الآيات المنذرة فقد كانوا يعتبرون اليهود وقريشا كفاراً غير مسلمين، أما الناس اليوم فلا يفرقون بين المسلمين والكفار تفريقاً صحيحاً، وبالتالي فلا يستقيم لهم دين، فضلاً عن تحقيق معنى الولاء والبراء.

ولم تنزل آيات تأمر المسلمين بتكفير الكفار، كما لم تنزل آيات تنهى المسلمين ابتداء عن دعاء الأوثان والتحاكم إلى الطاغوت، فتكفير الكافر هو كالإيمان بإسلام المسلم صنوان لا يفترقان وحكمهما واحد، وقد وُجدا منذ وُجد الإسلام، ولا إسلام لمن لم يعمل بهما معا.

والمجادل عن المشركين لإثبات إسلامهم بالحجج أكبر إثماً ممن يجادل عنهم لحمايتهم من المسلمين –مثلا– مع اعتقاده في كفرهم، وهذا مثل قول الله –تعالى–: **[هَاأَنتُمْ هَؤُلاء جَادَلْتُمْ عَنْهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَمَن يُجَادِلُ اللّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلاً]** [النساء: 109]، وهذا في الجدال عن المسلم الظالم فما بالك بالكافر؟ وهذا في شأن الحدود وغيرها، فما بالك بالجدال عنهم لإثبات إسلامهم؟

وإذا كان الوقوف بجانب الكفار والدفاع عنهم باللسان أو اليد أو المال والتخلي عن موالاة المؤمنين يؤدي إلى فتنة وفساد كبير، لقول الله –تعالى–: **[وَالَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاء بَعْضٍ إِلاَّ تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ]** [الأنفال: 73]، فما بالك باعتقاد إسلامهم؟ فبهذه التفرقة والتمييز تنتفي الفتنة والفساد، والفتنة والعذاب الواقع من اختلاط المسلمين بالكفار أعظم مما يقع من الفصل بينهما من فرقة، أما الكفار فيرون غير ذلك.

إن الإيمان بإسلام الناس اليوم إطلاقا وتعيينا هو الذي أدى بطريقة غير مباشرة إلى الفرقة وسفك الدماء، حيث نجد البعض يغار على الدين المنتهكة حرماته بسبب الكفر المنتشر الذي فرض نفسه، فيعتبر أهله مرتدين لا عصمة لدمائهم، بينما هم كفار أصليون، إذ يقع بين نار الواقع الجاهلي وانطلاقه من الإعتقاد السائد بأن الناس اليوم مسلمون أصلا.

وعوض أن يُنظر إلى هذا التمييز على أنه مبدأ سام يفرق بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، نُظر إليه كوسيلة هدم وفوضى وقلة أدب، وأنه ينافي تواضع المؤمنين ودماثة أخلاقهم.

وليس نفي الإسلام عن الكافر الأصلي أو المرتد رمياً بالإفك، أو فقدانًا للثقة في الغير، ولكنه أكبر من ذلك، وأنبل مقصدا مما يظنون أو يريدون أن يصوروه فيه.

ولا هو عقاب للناس حتى يحتج البعض بأن من يخطئ في العفو خير ممن يخطئ في العقوبة، وقد أمرنا ربنا إذا جاءنا الكفار محتكمين إلينا أن نحكم بينهم أو نتركهم، **[فَإِن جَاؤُوكَ فَاحْكُم بَيْنَهُم أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ]** [المائدة: 42]، أما نفي الإسلام وتبرئته منهم وتبرئتهم من دين الأنبياء فلم يترك لنا حرية الإختيار، فهو فصل بين دينين، وليس فصلا في خصومة.

ولذلك نقول لهم: لستم أنتم أعظم قدرا عندنا من أنفسنا وقد اعتقدنا في كفرنا وتبنا منه، ونحن لا ننفي عنكم الإسلام لشهوة في نفوسنا أو لشيء يغلي في صدورنا، ولكن ليس في مقدورنا تطويع دين الله لرغباتكم، ويعز علينا أن تفارقوا الدين، وهو أحب إلينا منكم.

إننا -يا قوم- نفرق بين تأليف قلوب الناس على الإسلام والتنازل عن مبادئ الإسلام، ونفرق بين الدعوة بالتي هي أحسن والمداهنة في الدين، لأن الله هو القائل: **[ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ]** [النحل: 125].

وهو القائل: **[وَلَوْلاَ أَن ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلاً إِذاً لأَذَقْنَاكَ ضِعْفَ الْحَيَاةِ وَضِعْفَ الْمَمَاتِ ثُمَّ لاَ تَجِدُ لَكَ عَلَيْنَا نَصِيرًا]** [الاسراء: 75/74]، هذا رسول الله يحذره الله من الشيء القليل، فما بالك بإثبات الإسلام لمن ليس من أهله؟!

إننا نفرق بين الرحمة والعفو عن المسيء، ووجوب الفصل بين المسلمين والكفار، فكيف تردون هذا الفصل بقولكم أن رحمة الله غلبت غضبه، وأن العفو أحب إليه من العقوبة، وأنه –عز وجل- أرحم بعباده من الوالدة بولدها؟

إن الرحمة يجب أن تضبط بضابط الشرع، لأن الناس يختلفون في منطلقاتهم، مثل التشدد والتساهل، فالوالد يرحم إبنه، فلا يوقظه لصلاة الفجر، لكن الله يقول له: **[وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلاَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا]** [طه: 132].

وإقامة حدود الله واجب، وإن رأى المشركون فيها غلظة، والله يقول: **[جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللهِ]** [المائدة: 38]، ويقول: **[وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ]** [النور: 2]، لكن هؤلاء يحتجون على ترك شرع الله في الحدود بأن الإسلام دين رحمة لا دين عذاب، وبقول الله -تعالى-: **[وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ]** [الحج: 78].

لكن الرحمة التي أمر الله بها هي التي لا يضيع فيها حق الله، كقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: **(إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحدّ أحدكم شفرته وليرح ذبيحته)** [رواه مسلم].

ولو كان هناك علاقة بين هذا التمييز والرحمة لما كفّر الله المشركين الجهال، إن كان تكفيرهم يصدهم عن التوبة، فلو صح الإحتجاج بهذا أيضا لما كفرهم الله، حتى يحببهم في الدين ويستميلهم إلى الإسلام، وقد فعلها قوم اليوم، فهدم ضوابط العقيدة بتقديم الرحمة واللين راجع للتوجه العلماني في تفسير دين الله الذي يحصر الدين في الأخلاق.

وقال مصطفى مشهور في "طريق الدعوة" (65): **(إن المسلمين الذين نعيش بينهم والذين ندعوهم إلى الله وندعوهم إلى أن يفهموا إسلامهم ويعملوا به ويعملوا له هم حقل الدعوة الذي نعمل فيه ونستخرج منه العناصر المؤمنة والمؤثرة التي تحمل الدعوة وتضحي في سبيلها، فإذا أحس هؤلاء القوم وعلموا أننا نعتبرهم كفارا نفروا منا، ولم يسمعوا لنا واكتسبنا عداوتهم، ونكون بذلك قد فجرنا حقل الدعوة بأيدينا وسرنا في طريق مسدود وعزلنا أنفسنا عنهم، ولم نحقق خيرا للإسلام والمسلمين)**.

إن من الواجب عندما نقرر حقائق الدين أن نتحرى اتباع الكتاب والسنة ونتجاهل إمكانية استجابة الناس لها، غير أننا نراعي طريقة الدعوة إليها، وإلا فإن تلك الحقائق سوف تكون تابعة للدعوة، بينما يجب أن تكون متبوعة، فالموضوعية والواقعية من خصائص الدين نفسه ولا تتحقق خارجه، بخلاف الذين جعلوا النتيجة قاعدة في الدعوة تضبط المبادئ نفسها.

إنه من غير الطبيعي أن ندعوا اليهود والنصارى إلى الإسلام دون أن نبين لهم أنهم قد خالفوا دين أنبيائهم، وكذلك هذه الأمة التي تظن أنها تتبع محمدا صلى الله عليه وسلم، ولو كان في تكفير الكافر صد له عن التوبة وتيئيس له لما وجب الإعتقاد بأن العاصي عاص وأن الفاسق فاسق وأن الظالم ظالم وأن المبتدع مبتدع وهكذا، حتى لا ينفروا من الدعوة، إن كان في مواجهتهم بذلك الوصف تنفير لهم.

وامتناعنا عن مناداتهم بتلك الأوصاف والتشهير بهم لا يعني الإعتقاد بأن الكافر مسلم، وأن الفاسق تقي، وأن الظالم عادل، وأن المبتدع على السنة، أو التصريح لهم بذلك مجاملة لهم.

بل على العكس من ذلك فهذه المجاملة هي التي تصدهم عن التوبة كلية، زيادة على فساد دين الداعية نفسه، وفي بعض حالات العناد يجب التصريح لهم بحقيقتهم زجرا لهم، إن كان التغليظ عليهم يكف من طغيانهم .

وهذا مثل احتجاجهم بقول النبي -صلى الله عليه وسلم-: **(إذا قال العبد: هلك الناس، فهو أهلكهم)** [رواه مسلم ومالك]، والحديث فيمن شغله عيب الناس عن عيب نفسه، ولو كان له علاقة بموضوعنا لوجب علينا أن نقول أن الناس بخير، وأنهم على الكتاب والسنة، ولا داعي لدعوتهم حتى لا ندخل في إطار النهي، فهل يقول هذا عاقل فضلا عن مسلم؟

ولم يكن لنذكر هذه الشبهات الواهية لولا أنه يقول بها كبار العلماء كما يُظن بهم في هذا العصر، كالقرضاوي الذي يقول: كيف يكفرون وهم يجتمعون بالملايين في مواسم الحج ولصلاة التراويح؟! وأنهم لم يكفروا بربهم ولا رسولهم ولا قرآنهم ولكنهم بحاجة إلى توبة من الفسوق والعصيان فقط.

أو كما يقول محمد الغزالي بأن هذه الأمة هي أكثر الأمم تمسكا بدينها، وهو ميزان وضعي نسبي جديد، يخالف ميزان الشرع ويتخطاه، فالقوم يعتقدون أنه لا يضر مع الطاعات كفر.

وكما أنكر العلمانيون حكم الله خوفا من الثيوقراطية التي تعتبر اجتهادات الحكام والعلماء أحكاما لله لا يجوز مخالفتها، مما يعني احتكارا للدين في يد طائفة من الناس، كذلك قال هؤلاء بأن التكفير حق الله، وتكفير الناس احتكار للدين، تشابهت قلوبهم.

نقول لهؤلاء الذين يتهموننا باحتكار الإسلام لأنفسنا: أرونا رجلا منكم يكفر بالطاغوت كما كفرنا به نحن، فمن منكم يكفر بعبادة الأضرحة وبالعلمانية وغيرها من أنظمة الطاغوت قولا واعتقادا وعملا بأركان الكفر بالطاغوت: تركا وبغضا واعتقادا لبطلانها وتكفيرا لعابديه؟ كما يفعل ذلك مع اللات والعزى وعابديها.

فعلماؤكم يفتون الناس بالإحتكام إلى القضاء الجاهلي، والله يأمرهم أن يكفروا به، وقد يقولون: هو اضطرار، وكذبوا، فهم يدعون إليه، ولا يبغّضونه للناس أولا يذكرون ذلك أصلا، وبعضهم يفتي بالصبر عند الإكراه على حلق اللحية ولا يرى في الإحتكام إلى الطاغوت حرجا، ويتكلمون عن تحريم الإختلاط في المدارس وينسون ما يتعلمون فيها من الكفر.

وليس في الأمر احتكار للدين، لأنه حتى النبي –صلى الله عليه وسلم- لم يقل أن الإسلام هو أنا وأنا هو الإسلام، لأن الله قال: **[لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ]** [آل عمران: 128].

وسنكون محتكرين للدين إذا حكمنا بالجنة أو النار على الناس، على شاكلة الغفران عند النصارى، لكن المسلم يحكم بحكم الإسلام، ولا يقول بإسلام أحد ولا بكفر أحد إلا بميزان الإسلام، وإن كان لا ينتظر نزول الوحي، لكنه يندرج في إطار النص المنزل.

وسنكون محتكرين للدين إذا كانت أحكامنا من أهوائنا، أما الحكم المبني على الدليل فكيف لا يتبعه مسلم؟ فالبرهان هو الذي يحتكر تفسير الدين، فهاتوا برهانكم، ونأتي نحن ببرهاننا.

ليسمع هذا أولئك الذين يقولون: إنكم تنفون الإسلام عن المسلمين وكأنه لا يكون مسلما إلا من رضيتم له ذلك، وهم أولى بهذا، لأنهم يثبتون الإسلام للناس بحكم التاريخ والواقع دون نص، وإنما يبحثون عن النصوص التي يبررون بها دينهم، يسلّونها من الكتاب والسنة، ثم لا يضعونها في مواضعها.

دون أن ننسى بأنهم يحتكرون الدين، نظرا للإعتقاد السائد الذي يصرح به البعض ويخالفه البعض قولا ويرضاه واقعا، بأن الكفر هو إعلان الخروج عن ملة الإسلام، والدخول في ملة أخرى من ملل

الكفر، فجعلوا حق إثبات الإسلام ونفيه بأيديهم، وهو حق الله الذي شرع لنا هذا الدين بضوابطه، كما أراده هو لا كما يهواه البشر، فهذا حكمه، وليس بعد حكم الله حكم.

يجب أن يدركوا أن المرتد ليس ذلك الذي يترك الدين الإسلامي جملة، ويدخل في دين آخر كالنصرانية أو البوذية فحسب، بل يكون مرتدا حتى وإن كفر بجزء من دين الله قلّ أو كثر، وبقي متمسكا بالباقي ولم يعترف بخروجه من الإسلام.

ولولا ذلك لكان أتباع مسيلمة الكذاب –مثلا- مسلمين، وهم أولى بالإسلام من المنتسبين إليه في العصور المتأخرة، لأن أتباع مسيلمة لم يعبدوا الأوثان كما عبد هؤلاء القبور، وكانوا يؤمنون بعقائد الإسلام ويعملون بها، غير أنهم قبلوا التشريع من كاذب على الله، وكفروا بكون النبي -صلى الله عليه وسلم- خاتم الأنبياء.

يقول الله –عز وجل- في أمثال هؤلاء: **[إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ اللهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا]** [النساء: 151/150].

ولا يهم فيمن يتخذ المذاهب الغربية المخالفة للإسلام، إن كان يقصد الخروج من الإسلام، أم يريد أن يتخذ بينها وبين الإسلام سبيلا، وكل المذاهب والنحل تعتبر التارك لأصلها خارجا منها، وإن لم يقصد الخروج منها، ولو كان كل من ادعى شيئا صار من أهله لغلبت السفسطة على الحقائق، ولما عُرف المحق من المبطل.

ولكن يُبتلى الناس بحقائقهم وواقعهم لا بادعاءاتهم، هذا الذي قررته شرائع الله وعقول البشر، كما قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: **(لو يعطى الناس بدعواهم لادعى ناس دماء رجال وأموالهم)** [رواه مسلم والنسائي وابن ماجه وأحمد].

ويقول عبد المالك رمضاني في شريط "التوحيد والحاكمية": **(أن قوما من القدرية ينقّرون العلم، بمعنى يفتشون عن العلم تفتيشا دقيقا، فأداهم هذا التفتيش الدقيق إلى أن خرجوا عن جادة السنة والجماعة، إلى أن صاروا من القدرية، فالتنقير والتدقيق حيث لا يحسن هذا هو مؤداه، ولذلك نحن ننصح إخواننا بأن يعرضوا عن هذا)**.

ويدعونهم لطلب العلم وغلق ما يؤدي إلى التكفير، كموضوع الإحتكام إلى الطاغوت، ويعدون هذه المسائل التي هي من صلب التوحيد من دقائق العلم، وهكذا يقولون أن المسلم لا يكفر بخطئه في دقيق العلم، إستدلالا على عدم كفره بالخطأ في أصل الدين.

ويقول مصطفى مشهور في "طريق الدعوة" (60): **(ولن تُسأل: هل حكمت على فلان أم لا، ولِم لم تحكم عليه؟ فليس ذلك من التكاليف الشرعية، وستثاب لقيامك بواجب الدعوة إلى الله، وتعاقب لتقصيرك فيها، أما الحكم على الغير فلن تعاقب إذا لم تقم به، وإذا قمت به فستتعرض إلى عقاب شديد إذا أخطأت في الحكم)**.

كما يقولون بأن التكفير لا يجتمع مع الدعوة، وأنه كلما قلّ أحدهما تكاثر الآخر، فيتناسبان تناسبا عكسيا، وهذا لظنهم بأن الدعوة هي النشاط في المساجد حيث يكثرون من العاملين بالشرائع، فلا يعتبرون دعوة التوحيد دعوة، لأن أتباعها قليلون، ونشاطها لا يلاقي الترحيب عادة، وإنما النفور والتجاهل، إن هؤلاء لا يأخذون الدروس والعظات من دعوات الأنبياء.

فهم لا يؤمنون بأن الله تعبّدهم بالتمييز بين المسلمين والكفار وتبرئة الكفار من دينه، ولا يؤمنون بأن الإسلام يعاني من غياب هذا التمييز، فالإعتقاد في انتفاء الإسلام أو ثبوته لشخص ما نُسأل عنه كما نسأل عن الإعتقاد في كون عمله إسلاما أو كفرا.

قالوا: يكفي أن يتجنب المرء عبادة الطاغوت وإن لم يكفّره، لأنه لا يكفّر المسيح بن مريم والملائكة والحجر ولكن لا يعبدها، وهذا أشبه بحجة عبد الله بن الزبعري قبل إسلامه على النبي –صلى الله عليه وسلم- لما نزلت: **[إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ]** [الأنبياء: 98]، فقال: قد عبدت الشمس والقمر والملائكة وعزير وعيسى بن مريم كل هؤلاء في النار مع آلهتنا،

فنزلت: **[إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُم مِّنَّا الْحُسْنَى أُوْلَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ]** [الأنبياء: 101] [رواه ابن مردويه وابن ماجه وابن أبي حاتم].

وليس الكفر هو الفعل فقط، وإنما كذلك عدم الإعتقاد في كونه كفرا ناقضا للإسلام أو إثبات الإسلام لأهله حتى وإن كانوا جهالا أو متأولين، فلا يصح أن يجهل المسلم الفرق بين المسلمين والكفار، كأن يقول: هم يشهدون أن لا إله إلا الله، أو هم يصلون، رغم معرفته بما يأتونه من كفر، وليس المسألة مسألة جهل بالنصوص، ولكنه جهل بالإسلام.

والإعتقاد بكون من يأتي الكفر على غير الإسلام جزء من العقيدة المفروض علينا اعتقادها، والعمل بها في حياتنا، ولا يصح لنا إسلام إلا بها، ولا يكون من نوى الدخول في الإسلام مسلما حتى يعتقد أنه كان غير مسلم قبل أن يعتنق هذا الدين، وينضم إلى أمة المسلمين، وهذا معلوم بالإضطرار من دين الإسلام.

كما كان الواحد من الصحابة يعتقد أنه كان كافرا، وأن من تركهم على دينهم غير مؤمنين بالله، ولم يكن فيهم من يظن أن آباءه مسلمون لجهلهم بالتوحيد وظنهم بأنهم من أتباع إبراهيم عليه السلام، لأنه أمر جلي لا يحتاج إلى استدلال، ولا ينكره إلا من سلبه الله نعمة العقل، أو جاحد فهو يماري لما في صدره.

كما أن أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- لم يعرفوا الإعتقاد في إسلام الناس أو كفرهم كفرض كفاية أو أن لهم الخيرة في ذلك، فهل نفى النبي -صلى الله عليه وسلم- الإسلام عن الكفار وترك الحرية للصحابة أن يعتقدوا فيهم ما شاؤوا؟! دعنا من المنافقين الذين لا نعرف أسرارهم إلا إذا اطلع أحد عليها، أما المظهرون للكفر فيجب أن نتفق في حكمهم، إن كنا ندين بدين واحد حقا.

لكن لما استفحل الشرك في الأمة تأويلا تحت غطاء الإسلام، اضمحل هذا التمييز بين المسلمين والكفار، وصاروا على عقيدة واحدة، ولم يبق هناك حد فاصل معلوم، وصار كل شيء نسبيا.

أما الكفار زمن النبوة فلم يكونوا يتمسحون بالإسلام، سواء الجاهلين أو المعرضين، وقد قالوا للصحابة صراحة: لقد كفرنا بدينكم، ولذلك عرف كل من دخل في دين الله أنه كان على دين غيره، كأي يهودي أو نصراني اليوم.

لكن لما وقعت الردة باسم الإسلام في آخر عهد النبوة ظهرت مسألة الفصل بين المسلمين والكفار المتمسحين بهم، وهذا ما اعتقده الصحابة يومئذ مباشرة بمقتضى توحيدهم الذي كان غضا طريا.

وقال أحمد بن يحيى النجمي في "رد الجواب على من طلب مني عدم طبع الكتاب" (50): (**أنا لا أقول بأن حسن البنا مات على الكفر، لأني لا أدري بم ختم له، ولكن أقول: إن من ثبت عليه هذه الأقوال بشهادة أتباعه وأنصاره، ولم يجئ عنه ما يناقضها، لا يجوز لأحد أن يقول في حقه ويصفه بأنه موحد، لأن الله سائلنا عن كل ما نقول ونفعل...فأنا حين أقول: إن هذا القول أو العمل شرك أكبر مخرج من الملة، إنما أحكم على ذلك القول أو العمل دون القائل أو العامل، فلعله قد ختم الله له بتوبة، ومن ناحية أخرى حتى نتجنب ورطة التكفير على التعيين**).

وقال في (28): (**وإنما لم أجرؤ على تكفير هؤلاء لأني لا أدري بم ختم لهم، فالورع عدم الإقدام على تكفير المعينين، ويكفينا أن نعتقد أن من مات مقيما على الشرك الأكبر أو معتقدا حله مات على الكفر المخلد لصاحبه في النار، وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم، وأن من مات ولم يعتقد هذا الإعتقاد مات على الكفر أيضا، لأن من لم يكفّر الكافرين فهو كافر**).

لماذا لا نطبق هذا على اليهود والنصارى إذا كان يكفينا أن نعتقد نظريا وإطلاقا بكفر الكفار دون تعيين؟ ولماذا نعتقد بإسلام المسلم على التعيين؟ وهذا دون أن تكلفوا أنفسكم الإتيان بالدليل على أن هذه الأمة مسلمة أصلا، فالكلام عن المطلق والمعيّن يحصل بعد ثبوت الإسلام، وما الدليل على أن الرجل لا يحكم عليه إلا إذا عرفنا خاتمته؟

لا شك أنكم تفتعلون العراقيل لتجنب الفصل بين المسلمين والكفار كما أمر الله، فأنتم تعتبرون ذلك ورطة تتهربون منها، وشبهة تتورعون عن القرب منها، وإن من الورع لمقتا.

وما كان ليعتقد بكفره حتى وإن لم يختم له بتوبة، وما دام قد يتوب فإنه قد تاب من الكفر، وكيف يكون مسلما ولا يكون موحدا؟! فليس بين المسلم والموحد عموم وخصوص، وإنما التوحيد هو إفراد الله بالإسلام، والإسلام هو الإنقياد لله في التوحيد.

إن المسلمين إذا عرفوا أن فلانا قد أسلم أو كفر أثبتوا له ذلك، حيا كان أو ميتا، اعتقادا وقولا وعملا، وإن لم يعلموا ما مات عليه، أو ما سيموت عليه، أو ما يسره في قلبه، لأن ذلك متعلق بمسألة الجزاء يوم القيامة، أما الإعتقاد في إسلامه أو كفره فهو جزء من عقيدتنا، ومقتضى إسلامنا.

وقال أبو الحسن المأربي في شريط "أصول الدعوة السلفية": (**الشباب في هذا الأمر أول شيء يكفّرون الحاكم، وجلسوا بعد ذلك، ورجعوا وقالوا: وكذلك الوزراء ومجلس النواب والحاشية وكذا وكذا كفار...وبعد ذلك نزلوا إلى أقاربهم، الدرجة الأولى، والدرجة الثانية، والدرجة الثالثة، وهكذا، بعد ذلك رجعوا إلى الشعب، رجعوا يكفرونهم، ومن لم يكفر الكافر فهو كافر، إذن الشعب كافر، بعد ذلك رجعوا إلى العلماء، الشعب قال: إنا تبع للعلماء، العلماء ما كفروا، قالوا: إذن العلماء كفار، رجعوا إلى العلماء قالوا: نحن على مذهب السلف، قالوا: السلف كفار، وهكذا يستمر بهم الأمر، وهكذا إلى مالا تحمد عقباه...الذين يدخلون في دائرة تكفير الحكام يدخلون في دائرة جهنمية لا يخرجون منها...وشيئا فشيئا بعدما كفرنا الحكام والشعب والعلماء والسلف نرجع على بعضنا: ما تقول في فلان؟ قال: والله كذا، أنا أخاف منه، أنا أتوقف فيه، أنا كذا، قال: إذن أنت كافر، وهكذا يرجعون على بعضهم فيكفر بعضهم بعضا، ورحم الله القاضي عياض حين قال: أهل السنة يخطّئون وأهل البدعة يكفّرون**).

القول بأن أهل البدع يكفّرون وأهل السنة يخطّئون ليس على إطلاقه، فمن أهل البدع من يخطّئ فقط ولا يكفّر، وأهل السنة وسط بين الخوارج والمرجئة في هذا الأمر، فلا يكفرون بالمعاصي أو الأخطاء التي تقع عن جهل في الشرائع والعقائد التفصيلية، كالقدر والأسماء والصفات وغيرها، كما فعل الخوارج، وهذا ما قصده القاضي عياض بقوله هذا، ولا يخطئون فقط فاعل الكفر استنادا إلى الجهل بالباطن، كفعل المرجئة بل يكفرونه بظاهره.

يجعلون التكفير الخاطئ من الخوارج وغيرهم حجة على تركه، وترك الإهتمام بالتوحيد الذي يقوم عليه، ويظنون أنهم برئوا من الضلال، لكنهم وقعوا في ما هو أخطر منه، وترك الحق بسبب ما علق به من باطل إجحاف، مثل احتجاج من يكفّر المسلمين بخطأ المرجئة الغلاة في اعتقادهم بإسلام المشرك، كرد فعل عليهم.

ويحاولون أن يربطوا عقيدة المسلمين بعقيدة الخوارج دوما، وأن تكفيرهم الكفار أو اعتبارهم التحاكم إلى الطاغوت كفرا، ليس إلا بدعة من بدع الخوارج، ولا أصل لها في دين الله.

ويدّعون أن تكفير المسلمين مخالفيهم بسبب عدم بيعتهم لإمامهم، لا بسبب إخلالهم بالتوحيد، وهذا لأنهم يظنون أن الخلاف خلاف بين طوائف المسلمين، لا خلافا في التوحيد، إذ أن تكفير المسلمين من ليس منهم لأنه لا يدين بدينهم، لا لأنه لم ينضم إليهم.

ونحن لا نقول أبدا كما ذكروا عن الخوارج البيهسية قديما قولهم أنه إذا كفر الراعي كفرت الرعية الغائب منهم والشاهد، لأن الله يقول: [**وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى**] [الأنعام: 164]، فالغائب لا حاجة لذكر الدليل على عدم مؤاخذته بما فعل غيره وهو لا يعلم، أما الشاهد إذا لم يرض فلا يكفر أيضا، وإن زاد على ذلك الإنكار فقد برئت ذمته وظفر بأجر المجاهدين.

قال النبي-صلى الله عليه وسلم-: (**إذا عُملت الخطيئة في الأرض كان من شهدها فكرهها-وقال مرة: أنكرها- كمن غاب عنها، ومن غاب عنها فرضيها كان كمن شهدها**) [رواه أبو داود وهو في صحيح الجامع].

لكن أن يصير الكفر بالله كالتحاكم إلى الطاغوت وعبادة القبور وسب الله أمرا عاديا لا يؤبه له، فضلا عن أن يبرأ منه، فضلا عن أن يحكم عليه، فضلا عن أن يحكم على أتباعه، فهو عين الجاهلية، فإن مجرد وقوع نوع من الكفر وسط المسلمين واعتيادهم عليه يؤدي بهم إلى الكفر تعميما إن لم يحكموا عليه اعتقادا، فما بالك إن رضوا؟ فكيف إذا غلب على الناس وانتشر، وقد ينكر منه نوع دون آخر يعتادونه؟!

يقول الألباني كما في "فتاوى الشيخ الألباني" للطيبي (247): **(الآن ماذا تستفيدون أنتم من الناحية العملية إذا سلمنا جدلا أن كل هؤلاء الحكام كفار كفر ردة، ماذا يمكن أن تعملوا؟...هل تركتم هذه الناحية جانبا وبدأتم بتأسيس وبوضع القاعدة التي على أساسها تقوم قائمة الحكومة الإسلامية، وذلك باتباع سنة الرسول –صلى الله عليه وسلم- التي ربى أصحابه عليها).**

وهو يظن أن الجانب العملي من تكفير الكافر هو إقامة حد الردة عليه إن كان مرتدا أو الخروج على الحكام، وبالتالي فما دمنا غير قادرين على كل ذلك، فالواجب أن نعتقد بإسلام الكافر.

ولو كانت هذه حجة حقا لكان اليهود والنصارى مسلمين إذا لم نقدر على قتالهم، ولكان السارق أيضا غير سارق ما دمنا لا نقيم عليه حد السرقة، ولكن أمثال هؤلاء العلماء لما رأوا أن في تكفير تلك الطائفة للحكام سبيلا للخروج عليهم وسفك الدماء أبطلوه، مع العلم أن كفر الحكام ككفر شعوبهم كفر أصلي، إذ لم يثبت إسلامهم من قبل، ولا يعني تكفيرهم الخروج عليهم بالضرورة، فهم كسائر الحكام من النصارى وغيرهم.

كما احتج على عدم تكفير ساب الله –سبحانه وتعالى- بكوننا لا نقدر على إقامة حد الردة عليه، وأنه قد تقع فتنة بسبب ذلك، **[أَلاَ فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُواْ وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ]** [التوبة:49]، وتجنبا للفتنة يقرون بمسائل التوحيد نظريا، ويتهربون منها إن وقعت عمليا، فيدعون لطلب العلم والدعوة المزعومة حتى ينساه الناس.

يظنون أن الخطوة المباشرة بعد التكفير هي القتل، وأن القتل هو التطبيق العملي له، مثلما قال العلمانيون أنه لا يمكن التحاور مع من يكفرك لأن التكفير تهديد بالقتل، وانظر بعد هذه الصورة المشوهة من سيميل إليه من الناس.

والواقع أن التكفير ما هو إلا إيمان بانتفاء الإسلام، فهو تعبير عن حقيقة، وهو تمييز وفصل بين أهل هذا الدين وغيرهم، مثله مثل أي مذهب أو نظام غيره، فأنا كمسلم كافر بالنصرانية وبالعلمانية أي لا أؤمن بها وكفى، وأهلها يعتبرونني كافرا بها، وهذه حقيقة واقعة، فالقضية قضية تشخيص وتصنيف، فتكفير المسلمين للنصارى وتكفير النصارى للمسلمين لم يكن يوما مانعا من الحوار بقدر ما هو دافع للحوار، لأنه لا حوار بلا خلاف.

ومن عادتهم أنهم يسمون الإستغاثة بالقبور واتباع المذاهب المخالفة لدين الله كفرا، لكن لا يعظمونه ولا يعطونه قدره، بل يقدمون عليه المعاصي الأخرى، فوجب أن نركز على ذلك ونعظمه حتى يجعلوه الفاصل بين المسلم والكافر، ويسهل عليهم الفصل بينهما.

ويرضون أن يقولوا بأن العلمانية كفر وأهلها كفار إطلاقا، دون تطبيق ذلك على أرض الواقع، فيعاملونهم معاملة المسلمين، ويخضعون لها كما لو كانت من الإسلام، وما الذي يزعج الجاهلية حينها؟ فالفرق بين الإطلاق والتعيين الذي يتكلمون عنه هو ذاته الفرق بين النظرية والتطبيق.

ولقد ظن البعض أن تكفير الكافر من المصالح المرسلة حسب الظروف التي تسير فيها الدعوة، لكن إذا لم يجهر به في ظرف معين فلا يصح من جهة أخرى الإعتقاد بأن الكفار مسلمين .

ويعتقد البعض بإمكانية تأجيل التكفير وإرجاء الحكم على الناس إلى حين القدرة، لاعتبارهم عقيدة الفصل بين المسلم والكافر من السياسة الإجتهادية التي تتحكم فيها المصالح والمفاسد، بينما هو خبر يعتقد، لذلك لا يتغير بتغير الظروف، بخلاف الحدود التي لا تقام في دار الكفر، أما تكفير الكافر ومثله الإيمان بإسلام المسلم فلا يتغيران بين دار الإسلام ودار الكفر.

وقال محمد الغزالي في "مستقبل الإسلام خارج أرضه كيف نفكر فيه" (118): **(سألني رجل عن قول البوصيري في مدح الرسول -صلى الله عليه وسلم-:**

فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

فقلت: هذا كلام لا يجوز وهو إطراء نُهينا عنه، وأرى أن التعبير خانه فجره إلى مالا يليق، وقدر رسول الله –صلى الله عليه وسلم- عظيم، وكان يمكن الثناء عليه بخير من ذلك، قال: هذا شرك وصاحبه مرتد عن الإسلام، قلت له: عندما تلتقيان عند الله يوم البعث فاتهمه بالشرك وسوف يتهمك بالإفتراء، ويحكم بينكما علام الغيوب، أما أنا الآن فلا أحب أن أجعل من هذه القضية علكا يمضغ ولدي من شؤون الإسلام والمسلمين ما هو أولى بالإهتمام، إن السب والتشفي لا يحلان مشكلة).

إن الفصل بين المسلمين والكفار إسما وعملا واعتقادا لا يقوم إسلام بدونه ولا تقوم دعوة، فهذا لا يكون سبا ولا تشفيا بل هو أشرف من ذلك، فإن الذي يؤمن أن قومه كفار أصليون يدرك فداحة ما هم فيه، فلا يتعامل معه بتهور، لأن السب لا يجدي نفعا.

لكن لما صار الرمي بالكفر في العصور المتأخرة بضاعة أهل الجمود لأتفه الأسباب، أو تنابزا بالألقاب، أو لأمور ليس لها علاقة بالكفر كركوب السيارة مثلا، صار هذا سبا وهجاء لا علاقة له بدين الله.

وعامة من يردون على التكفير اليوم يردون على حالات كهاته، بل إنهم يضخّمونها ليردّوا عليها، وهي التي أنكرها علماء السلف، فهي بلا أصل ولا قاعدة، وأهلها ينطلقون من اعتقادهم بأن الإسلام هو الأصل في أمتهم، وأن ذلك الكفر الواقع كفر ردة، وبين هؤلاء وهؤلاء تضيع الحقائق، فهم يتجاوزون كفر أمتهم بالتحذير من هذا التكفير المنحرف، وكأننا ندعوا لتكفير المسلم بالإحتمال وتكفير جاهل الشرائع من المسلمين أصلا، ونخالف النصوص وعقيدة السلف.

بينما كان الأولى أن يبدأوا بأصل الدين وبيان ما يناقضه، ثم ينزلون إلى الإستثناءات وموانع التكفير بعد ثبوت دخولهم في الإسلام، فلا تطبق الموانع على هذه الأمة إلا بعد ثبوت إسلامها يقينا، وحتى ولو بدأنا بموانع تكفير المسلم -وهو طرح غير علمي يخالف القواعد والمنطق- فإننا نخلص إلى كونهم كفارا لعدم انطباقها عليهم في الواقع مثل سائر الكفار.

يقول مصطفى مشهور في "طريق الدعوة" (50): **(كأن نرى الأحكام الخطيرة على عقائد الغير تصدر في يسر وبساطة، وترتب عليها المواقف والمعاملات والصلات بناء على هذه الأحكام الجريئة المتسرعة، كما تظهر صور من الإندفاع وعدم تقدير العواقب)**.

والحق أن وقوع الهوى أو الجهل أو الخطأ من بعض المسلمين ليس مدعاة لترك ضوابط الإسلام، أيُعقل أن نتعلل بتسرع أسامة بن زيد وخالد بن الوليد -رضي الله عنهما- على ترك تكفير قريش مثلا، أو الذين كفروا في غزوة تبوك؟!

لكنك إن طبقت ما يقرون به نظريا نسبوك مباشرة لعدم الفقه والتسرع، ويبررون عدم تطبيق عقائدهم بالفرق بين المسألة العامة وحكم الفرد الواقع فيها، ويختلقون الموانع لذلك بلا دليل، وكأن الفقه والحكمة يعنيان التحايل على النصوص والمراوغة.

وهذا ما وقع مع أهل الحلول ووحدة الوجود من الصوفية، الذين ينسبون عقيدة التوحيد البسيطة إلى السطحية، وهكذا كلما يصير الكفر أمرا عاديا يصبح الإنكار عليه بنصوص معروفة عند العام والخاص سطحية، وكما يكون الإعتقاد في كفر الناس متسرعا أو سطحيا أو مزاجيا أو خاطئا، كذلك قد يكون الإعتقاد في إسلامهم متسرعا أو سطحيا أو مزاجيا أو خاطئا.

لكن الأمر يعد من السطحية فعلا حين يحصر كفر أمة في كفر رجل، وحين يختزل كفر الكفار الأصليين في كلمات يتفوهون بها، وهذا كقولك أن فلانا اليهودي قد كفر بفعله كذا وكذا! والتكفير الذي هو من الوعيد هو في باب الردة أو الإصرار على الكفر، لا في الكفر عن جهل الذي لا علاقة له بالوعيد يوم القيامة.

والتورع عنه هو فيما يمكن أن يحمل من المسلم على محمل حسن، وأؤكد أن المسلم هو من ثبت إسلامه فعلا، فمثل هذا هو الذي يقال عنه كما قال أبو حامد الغزالي: **(والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك دماء محقونة من دم مسلم)**.

وكذلك لا يقال عن الكفر أنه عمل أو قول لا يليق، وأن من الحزم تجنبه من باب اتقاء الشبهات وكفى، أو أنه زلة لسان عابرة، رغم أنه عقيدة دائمة ومنتشرة كانتشار مثلها بين اليهود والنصارى، فالشاعر السابق الذكر يؤمن بما يقول ويعمل به، فالأصل في الكلام الحقيقة.

إننا وإن نهانا ربنا عن سب الكفار وتنفيرهم لاسيما الجاهلين منهم كقولنا: يا كافر أو يا فاسق، فإن مما افترضه علينا هو الإعتقاد بكفرهم، لأنه من صلب عقيدتنا، فحتى اليهود والنصارى لا يصح تنفيرهم بهذا، ومع ذلك نعتقد بكفرهم، ولا يصح لنا دين إلا بهذا الإعتقاد وإن نفروا منه.

فماذا نقول في قوم يجاملون النصارى بقولهم: أنتم مؤمنون بالله وأنتم إخواننا؟! وكأن الحكمة في الدعوة تستلزم تحريف الدين وتغيير اعتقادنا في الكفار، ونحن ندعوا لهم بالهداية ولا نلعنهم، وهل دعونا

بقدر ما دعا النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى نلعنهم؟ ورسولنا يقول: **(إني لم أبعث لعانا وإنما بعثت رحمة)** [رواه مسلم].

فتكفير الكافر والجهر بالدعوة والولاء والبراء لا يعني أبدا أن يكون الإنسان بذيئا فاحش اللسان، لكن المشركين لهم تفسير آخر لمسألة الفصل بين المسلم والكافر، فيحاولون أن يثبتوا أن تكفير الكفار رد فعل غاضب على القهر والتعذيب في السجون وغيرها، وهذا ينافي الحلم والعدل والسماحة، ويغيب عنهم أن المسلمين يعتقدون بكفر آباءهم وإخوانهم وأصحابهم، فلا علاقة لهذا الإعتقاد بحسن الخلق أو سوئه.

ولو فرضنا بأن هذا الإعتقاد صدر من أحد كرد فعل غاضب أو متشائم فإن إسلامه يثبت إذا حقق التوحيد، لأن الحكم على الظاهر، والله يتولى السرائر، ولا يقال بأن إسلامه كان غضبا، كحمزة ابن عبد المطلب لما غضب لابن أخيه، ولا يقال بأن إسلامه كان رهبة، كالذي قتله أسامة ظنا بأنه نطق بكلمة التوحيد خوفا من القتل، ولا يقال بأن إسلامه كان رغبة في الدنيا، كالذين كان النبي -صلى الله عليه وسلم– يتألف قلوبهم بالمال، فإسلام هؤلاء صحيح.

ومن المعلوم أن المسلمين اليوم مستضعفون وجانبهم ضعيف، ولذلك لا يعتنق دينهم في العموم إلا من كان قوي الشخصية، قد ترجّح عنده الدليل القوي على صحة دينهم، لا لشهوة قذرة أو لغنيمة حلوة أو لجاه زائل أو خوفا من سلطان.

ولكن القوم لا همّ لهم إلا إذابة الحد الفاصل بين المسلمين والكفار، وهم ماضون في كفرهم إلى أبعد الحدود، ظانين بأن الله قد أذن لهم في الكفر ما داموا يدعون إلى دينه، لكن الله يقول: **[يَا أَيُّهَا النَّبِيّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مّنِيرًا]** [الأحزاب: 46/45]، فالدعوة إلى الله عبادة، والعبادة لا تصح إلا بنص وإذن من الله، فأي دعوة لم تقم بالإسلام فليست دعوة إلى الإسلام، والوسائل لها حكم المقاصد، ومعالجة الخطأ لا تكون بخطأ مثله وإنما بصواب يصلحه.

هؤلاء الدعاة لما يرون أنهم على حق في مواجهة خصومهم من عبّاد القبور والشيوعيين والعلمانيين واليهود والنصارى يأتيهم الباطل من خلفهم حيث لم يكونوا محترسين، فضلال مخالفيك لا يعني أنك محق في كل الجوانب، فالنصارى الذين قالوا: ليست اليهود على شيء، كانوا على حق، لكن هذا لا يكفي، فمن الباطل أن يتبع الإنسان بعض الحق، ومن الكفر أن يؤمن ببعض ويكفر ببعض.

وكل هذا راجع إلى أنهم ينطلقون من الفرع إلى الأصل، فالأصل هو تحقيق الإسلام، ولا يصح الحديث عن الدعوة أو الدخول فيها قبل تحقيق الأصل، لأنها فرع عنه.

يقول الله -سبحانه وتعالى-: **[وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَاصْبِرْ حَتَّىَ يَحْكُمَ اللهُ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ]** [يونس: 109]، ويقول أيضا: **[فَلَعَلَّكَ تَارِكٌ بَعْضَ مَا يُوحَى إِلَيْكَ وَضَآئِقٌ بِهِ صَدْرُكَ أَن يَقُولُواْ لَوْلاَ أُنزِلَ عَلَيْهِ كَنزٌ أَوْ جَاء مَعَهُ مَلَكٌ إِنَّمَا أَنتَ نَذِيرٌ]** [هود: 12].

ومن هنا يظهر ضلال الذين يتأففون من دعوة التوحيد لأنها تخاطب هؤلاء الدعاة أنفسهم للدخول في الإسلام، فيقولون: يجب أن ندعوا، ولا نضيع الوقت في الخلاف حول الحكم على الناس، وليدعُ كل في جانبه.

إن هذه المفاهيم ناتجة عن ركام من العقائد الخاطئة التي تضعها هذه الجاهلية، التي طال أمدها، ولم تتضح أمامهم حقيقتها.

إننا نرى الذين يعرفون الكفر منهم يحاربون من يؤمن بوجوب التمييز بين المسلمين والكفار المنتسبين إلى المسلمين انتسابا حربا مسعورة أكثر من إنكارهم الكفر الواقع، ويركزون على موانع التكفير أولا، فيقدمون الإستثناء على القاعدة، يهدمونها بها.

وكل هذا لأنهم يعتبرون أنفسهم القاعدة التي يشذ عنها الطرفان، فيتناسون الكفر الذي يتبعونه، رغم اعترافهم أحيانا بأنه كفر، فإن تكلموا عن خطورة التكفير عموما على أنه تكفير للمسلمين قلنا: إن الأمر أخطر مما تظنون، فهذا الكفر أخطر من التكفير الخاطئ إن كان خاطئا، وإنما على درجة الخطيئة يكون الحكم.

فكلامهم جله في رد التكفير كضلالة مبتدعة لم يعرفها السلف بزعمهم، ولا يتكلمون عن الكفر المستشري الذي لم يعرفه السلف إلا تحلة القسم، إن آمنوا أصلا بأنه كفر، فافعل وقل ما تشاء فإن لك أعذارا، إلا أن يقال عنك: تكفيري متطرف.

وإن المسلمين كما سماهم الله يبرأون من كل اسم آخر، ونبزهم بالألقاب لا يضرهم، فلا يضرهم تسميتهم بالخوارج وغلاة المكفرة، كما لم يضر الصحابة تسميتهم بالصباة والجلابيب والغلمان والسفهاء، وليس التكفير أصل دعوتهم، بل إنهم يخالفون الناس في الكفر.

إن قريشا سمت المسلمين بالصباة لإثبات أن العقيدة القديمة هي الأصل، فالإسلام عندهم محدث ومبتدع، وكذلك هؤلاء يعتبرون عقيدة الأمة التقليدية هي الأصل، أما التمسك بالتوحيد وما يستلزمه من تكفير من أخل به، فهو خروج عن الأصل وبدعة منكرة، وكل واحد يعتبر الواقع الذي اعتاد عليه وسطا واعتدالا، ويعتبر كل أمر غريب عنه تطرفا، لكن الوسط يعرف بالشرع، ولما كان الإسلام والكفر متضادين لا يصح عندها الإحتجاج بأن خير الأمور أوسطها.

يقولون إذا أرادوا أن يلبسوا أمتهم منهج الإعتدال أن دينهم إسلام وسطي، وأنهم يريدون مجتمعا وسطيا ليس فيه زنديق محارب للدين، ولا مكفر منفرد يشوه الدين، فالدين وسط بين هذا وذاك.

وليس هناك إسلام معتدل أو متشدد أو عصري أو رجعي، وإنما أهواء الناس هي التي تختلف، والإسلام واحد لأنه دين الله، ولكن هؤلاء من الذين اتخذوا دينهم لهوا ولعبا، وقد يقول أحد لصاحبه: أنت متزمت جامد، فيرد عليه بأنه متسيب متحلل، فهما كالملتقيان في طريق لا يتفقان في جهة اليمين واليسار، فلا بد من ميزان، وما هو إلا الشرع، وإلا فإن كل واحد يرى أن ما ألفه هو الوسط والإعتدال.

ولغياب التوحيد بينهم يرون أن عقائدهم بنيت على التحاور والإنفتاح والذيوع والإرتباط بالناس، في مقابل عقائد الصرامة والمفاصلة والإمتناع عن الآخرين، وأنه ينبغي البناء لا الهدم، والجمع لا التفريق، وربطوا التخلي عن التمييز بين المسلمين والكفار بالرسوخ في العلم والفقه.

وقالوا بأننا مثل الطوائف النصرانية واليهودية المتطرفة التي تدعي أنها تمثل ديانتها حقا، دون غيرها من أبناء ملتها.

وليس عيبا أن يتفق المسلمون عن غير قصد مع طائفة من الكفار، ولو رحنا نتبع ذلك لوجدنا منه الكثير، وهذه الأمة تذوّب الإسلام في العلمانية، كما ذوّب النصارى نصرانيتهم فيها، فإذا قال بعضهم بأن ما في كتبهم الباقية والمحرفة باطل، ووضع مبادئ وشرائع أخرى، يقوم آخرون مدافعين عن دينهم، رغم أنهم لا يعودون إلى أصله الذي جاء به موسى وعيسى عليهما الصلاة والسلام، فلا يصح أن نسكت نحن إذا رأينا الكفر بذريعة تحريم التشبه بهؤلاء.

لكنكم وافقتم العلمانيين من النصارى في نفس ما يدعون إليه، وطبقتم على الإسلام ما طبقوه على النصرانية، أما نحن فلم ندع إلى اتباع ما في تلك الكتب المحرفة، بل دعونا إلى العودة إلى التوحيد.

بهذه القواعد يبطل أقوام دين التوحيد، وفي هذا الإطار نجد بعض الشيوعيين أو غيرهم يسألون العلماء عن حكم الإحتكام إلى غير شرع الله، وحكم الديمقراطية مثلا، ومرادهم أن يفتوا بأنها كفر، حتى يوقعوا بينهم وبين الحكام، وينفروا الناس عنهم.

ويتفطن هؤلاء لهذه المكيدة، ويقولون: لنفوّت عليهم فرصة الإصطياد في المياه العكرة، فيحرفون الدين ولا يصارحون الناس بحقيقة الدين، وبحقيقة موقعهم بالنسبة إلى الإسلام وحكم الله فيهم، فمن قال الله أنه قد كفر، قالوا: هو مؤمن.

لا يا قوم، فنحن لا نغتاب هؤلاء العلماء أو أتباعهم لعيب شخصي فيهم أو لجهل بحكم، بل نبين كفرهم وضلالهم، وهذا واجبنا لأنهم ضلوا وأضلوا، فإذا أزلنا هذا الحاجز أمام أعين أتباعهم آمنوا، فهم يقومون مقام علماء اليهود في زمن النبي –صلى الله عليه وسلم- عند أتباعه وعند الأميين من العرب الذين لا كتاب لهم.

والإعتذار لهؤلاء العلماء في كفرهم بالظروف الصعبة لا يجوز، لأن الله لم يعذرهم في أن يحرفوا دينه تحت ضغط الواقع، فالدين لا يتغير حسب الزمان والمكان، ولم يؤمروا بالدعوة وكفى، وإن كانت خاطئة، فإن من لم يستطعها فليتركها ولا يحرفها.

وهؤلاء العلماء ليسوا مكرهين لأنهم معتقدون بالكفر أصلا، والإكراه لا يكون في الإعتقاد، وأيضا لا يكون في الفتوى الواحدة لأنها تحريف للدين، وإضلال للناس، فما بالك بمنهج دائم يؤمنون به، ويستدلون له؟!

إنهم أضر على أمتهم من أعدائها الخارجيين، لأنهم يعملون على تنويم الناس، وإن لم يقصدوا ذلك، وأعدى عدوّك أدنى من وثقت به، فيقولون -في بلاهة- بأن الغزو الفكري والإحتلال لم يقضيا على أصالة الشعوب، وأن شعوبنا لا تزال مسلمة، ولكن عليها غبار فقط.

فبدلا من أن يحاولوا استدراك ما فات، والعودة إلى الإسلام، ومواجهة الموقف بجرأة وصراحة ووضوح، راحوا يكيلون المديح لأمتهم لبقاء اسم الإسلام فيها رغم النكبات والويلات التي مرت بها.

ألهى بني تغلبٍ عن كل مكرمة قصيدة قالها عمرو بن كلثوم

وهم يرون أن تأثير العلمانية في أمتهم أكبر من تأثير الإسلام في حياتها، فالناس على دين ملوكهم، إنهم لا يستطيعون شيئا إلا الإيمان بما يقال لهم ويربون عليه منذ نعومة أظافرهم، يحمل المجتمع الفرد منه على الكفر حملا، ويسوقه إليه سوقا لينا أو غير لين .

شاءٌ من الناس راتعٌ هاملْ يعللون النفوس بالباطل

ونحن نقدّر علم هؤلاء العلماء وجهودهم، لكن الكفر إن وقع أبطل كل عملهم وعلمهم، قال الله -تعالى- عن خيرة خلقه: **[وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ]** [الزمر: 65].

أعلم أن الأتباع سيصطنعون لهم المبررات والإحتمالات القريبة والبعيدة، ولا يقال أني أتبع عوراتهم وزلاتهم، فإن من الزلات ما يسكت عنه، ومنها التي يجب بيانها، ومنها التي تهوي بأصحابها في قعر جهنم.

ولا نتكلم هنا عن الزلات والهفوات، ولكن عن مناهج وقواعد مدروسة ومؤصلة عندهم، متناقضة مع دين الله ومع بعضها البعض، أوقعهم فيها عدم الإسلام والإنطلاق من الواقع لمعرفة الإسلام.

وهم يبنون عقائدهم على هذه القواعد الناتجة عن تكرار الخطأ، ويقيمون عليها دينهم، بينما الباطل يجب أن يبطل ولا يبنى عليه، والإعتراف بالخطأ هو أول خطوة في الطريق الصحيح.

ومسألة: هل هم مسلمون؟ هي خلاف بيننا وبينهم، وليست مسلّمة ننطلق منها لمعرفة الإسلام، وعلماؤهم في هذا الأمر هم خصومنا وليسوا حَكَما، إذ ليس هناك دليل مسبق يثبت لهم الإسلام تعيينا كالصحابة، فليسوا قاعدة بديهية ننطلق منها ونحتج بها.

إننا نعرف النصوص التي تثبت دخول علي بن أبي طالب وكثير من الصحابة الجنة، وقد عاشوا وماتوا مخالفين للخوارج الذين كفّروهم، فهذه النصوص تبطل قول الخوارج والشيعة أيضا في تكفيرهم لأبي بكر وعمر وغيرهما.

ولو خرجنا عن نطاق النصوص التي تثبت الإسلام للصحابة تعيينا وطبقنا عليهم القواعد العلمية في التوحيد لوجدناهم مسلمين بخلاف المتأخرين.

إن إثبات الإسلام لهذه الأمة بحاجة إلى دليل، فإن ثبت بعدها نتكلم عن حكم تكفير المسلم ومحاذير التكفير، لكنهم يتجاوزون الدليل على صحة دينهم إلى الحديث عن تلك المحاذير وهي مغالطة، وهذا الذي يؤدي إلى الخلط والخبط، وهدم التوحيد بما دونه.

وأحيانا يتجاوزون وجوب تقديم الأدلة على مذاهبهم بسرد عقائد المسلمين يقدمونها كضلالات دون إبطالها بالبراهين، وكأن بطلانها مسلّم به، كأن يقولوا عن المسلمين أنهم يكفرون الأمة بمجرد أنها قبورية أو أن أنظمتها تحكم بشرائع البشر، أو بحجة أن من لم يكفّر الكافر فهو كافر، وأن الديمقراطية كفر بمجرد أنها تبيح المحرمات.

وكل هذا استهانة بالكفر، وتهوين من أمره، وقفز فوق الدليل حتى لا يلزموا أنفسهم بإبطال الأدلة المخالفة لهم، ومقارعة الحجة بالحجة.

إن الهروب إلى الأمام وفرض الأمر الواقع على مبادئ الإسلام، بقدر ما هو افتئات على الله وظلم لشرعه، فهو لا يجدي نفعا مع دين الله، فإن الناس متى آمنوا بدين على أنه دين الله خطأ فهم كفار، سواء كانوا أفرادا أو كانت البشرية كلها.

فراجع نفسك ما شئت، وراجع الأمر، وافرض أبعد الإحتمالات: ربما هكذا، وربما هكذا، وكلها ستتحطم على صخرة الحقيقة، ولا تثبت لحظة واحدة، إلا ما يقيمه الهوى ووساوس الشيطان.

فهناك أصول منطقية وقواعد علمية يجب اتباعها لوحدها خالصة دون إدخال حيثيات الزمان والمكان فيها، فلو فكر أي واحد من الناس بإخلاص وتجرد للحق لوجد أن أكبر دليل يقوم عليه دينه هو الواقع لا الكتاب والسنة.

فليحاول كل منا أن يحرر نفسه من قبضة الواقع المحيط به، حتى يفهم الإسلام كما شرعه الله، فلا يرسم حدودا مسبقة لما يمكن أن يوصله إليه بحثه عن الدين الحق.

تجاوز الإسلام بالدعوة إلى الوحدة والرقيّ الحضاري

ترك الإسلام اتقاء الفتنة:

إننا إذا نظرنا إلى جسم هذه الأمة يهولنا ما نرى، غير أن كل ذلك يزول إذا وضعناها على ميزان الدين الحق، فنرى هزالها وسمونا عليها بديننا.

إنك إذا حدثت الناس عن كفرهم، ووضعت يدك على مكمن الداء صاحوا بك قائلين: دعنا مما يفرقنا، ونحن أمام أعدائنا، وهم قد تداعوا علينا، وهي نفسها حجج الكفار قديما مع أنبيائهم، ولو اتقى الأنبياء الفتنة لما دعوا إلى دين الله، وهذا لأن القوم يضعون مصلحة أمتهم قبل مصلحة الإسلام كسائر الكفار، يثبتون الإسلام لأمتهم اتقاء شماتة الأعداء بتمزق صفوفها.

كما يقول مصطفى مشهور في "طريق الدعوة" (65): **(وماذا يتمنى أعداء الله أكثر من أن يروا هذه الفرقة في صفوف المسلمين، وأن كل تجمع من المسلمين يكفّر أفراده بعضهم البعض، فهذه الكلية أو هذه الجامعة أو ذلك المصنع أو تلك المؤسسة يكفر بعضها بعضا، فهل نحقق لهم مثل هذه الأمنية بهذه السهولة، ودون أن نحقق فائدة للإسلام والمسلمين؟)**.

إن هذه ليست ردودا علمية تقنع العقول، بل تغطي العقول بغشاوة العاطفة، فالأدلة العلمية تبنى على نصوص الكتاب والسنة، وعلى معادلات منطقية تنبثق منها: بما أن كذا فإن كذا وكذا، **[يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءكُم بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا]** [النساء: 174].

وقد يلقون بشبهات لا ردا على الأدلة، ولكن لبلبلة الأفكار، وإضعاف العزائم، والإكثار من العقبات، فتكون مبررا لمن لا يريد الحق.

ويقول بعضهم أن من عادة علماء السلف أنهم كانوا يتركون الفتوى إذا كانت تؤدي إلى الفتنة، حتى ولو كانت صحيحة، فيحتجون بهذا على ترك إنكار الكفر، والحقيقة أن العلماء قد يسكتون عما يساء فهمه من طرف عامة المسلمين، ولا يسكتون عن الكفر، لأن الكفر هو أكبر الفتن.

إن التكفير يمزق الصفوف ويحدث الفتن إذا كان في حق المسلمين، وهؤلاء ينطلقون من قاعدة أن الأصل في هذه الأمة الإسلام، فإن وقع الكفر فيها فهو كفر ردة.

وكل من ينطلق من هذا المبدأ يقع في تخبطات وتناقضات لا حصر لها، لغلبة الكفر على الناس حتى صاروا لا يعرفونه، فالذين يركزون على موانع تكفير المسلم وعلى الأقوال المكفّرة الناقضة للإسلام، يتجاوزون الحقائق الظاهرة الدالة على كفر الأمة أصلا، والواقع أن عدم الإنطلاق من التوحيد هو الذي مزق أمتهم.

إن الجماعة التي يفرقها التوحيد ويجمعها الكفر مآلها جهنم، وهل أمِرنا أن نعتصم بحبل الشيطان ما دمنا لم نتفق على الإعتصام بحبل الله؟! والجماعة التي نهانا نبينا عن تفريقها هي كما يقول عبد الله بن مسعود –رضي الله عنه-: **(إن جمهور الجماعة الذين فارقوا الجماعة، الجماعة ما وافق الحق وإن كنت وحدك)**، هكذا فهمها سلفنا الصالح، وقد كانوا في أمة مسلمة، فما بالك بهذا الزمان الذي أظهر أهله من الكفر ألوانا لا تحصى؟!

وحقيقة قولهم: هل من المعقول تكفير كل هؤلاء الناس؟ لكن إذا كان من المعقول كفرهم فمن المعقول تكفيرهم أيضا وحتما.

وعلى قدر مخالفة الدعوة للواقع يبتعد الناس المدعوون عنها، لكننا نجد علماءهم يستدلون باتباع الناس لهم كثيرا، وهذا إن كان دليلا فهو دليل على بطلان دعوتهم، لو قسناها بدعوة الكثير من الأنبياء، لكن هذا ليس بحجة أصلا، لأن الحق لا يقاس بهذا.

فسقوط المعسكر الإشتراكي ليس دليلا على بطلان مبادئه، وإن كان بطلانها سببا لانهياره، لأننا في المقابل نجد نظيره الرأسمالي منتصرا، وفي المقابل لو احتجت دعوة على صحتها بقلة أنصار الأنبياء لكان دليلا باطلا أيضا.

إن كل الملل والمذاهب البشرية الجاهلية تفسر حسب واقع أهلها، وإن انحرفوا عن أصلها، حفاظا على وحدتهم، لأنهم يعتقدون أنهم صاروا جزءا منها، وأن انتسابهم إليها دليل على صحتها، وكذلك انسحب هذا على الإسلام، لكن الإسلام كدين إلهي مجرد عن عنصر الغير، وكل مذهب يستند إلى الجماهير يضمحل متى ذهب عنه ذلك السند الذي يتكئ عليه.

وكل ذي لب يعلم أن اعوجاج الناس لا يدعوه إلى الإعوجاج ولا يضطره إليه، بقدر ما يدعوه إلى الإستقامة أكثر، وجهلهم بالحق لا يدعوه إلى إعادة النظر فيما يؤمن به من الحق.

فإن ضل الناس فإن عليه أن يستقيم على الجادة، ولا يجعل أحد اتباع الناس الباطل حجة إلا ضعيف اليقين، فإذا كفر الناس فاثبت أنت وكن أنت مسلما، وإن قيل لك: أنت تغرد خارج السرب، فقل:

لئن أغرد خارج السرب أحب إلي من أن أصيح مع القطيع، وإننا لعلى هذا الدين قائمون -بإذن الله- وإن لم يتبعه الناس.

هم الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا بمذاهبهم الكفرية، ونحن رددناهم إلى الأمر الأول ولم نفرقهم بعد صحة دينهم، يقول الله -عز وجل-: **[وَلاَ تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ]** [الروم: 32/31]، والخلاف ليس كله فتنة، فمنه ما يكون محمودا كمخالفة الأنبياء أقوامهم فقالوا: "فرقت جماعتنا"، **[قَالُوا إِنْ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ يُرِيدَانِ أَن يُخْرِجَاكُم مِّنْ أَرْضِكُم بِسِحْرِهِمَا وَيَذْهَبَا بِطَرِيقَتِكُمُ الْمُثْلَى]** [طه: 63].

وقد سمى الله حرب قريش للمسلمين فتنة فقال:**[وَالفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ القَتْلِ]** [البقرة: 191]، رغم أن المسلمين هم الذين فرقوا شملها وبدأوها بدعوتهم، لأن هذا الدين هو الأصل في البشرية، فهو دين خالقها لا مذهبا بشريا مستحدثا، فيجب أن تفتح له الأبواب، وأي وقوف في طريقه هو الفتنة، قال الله –تعالى-: **[إِنَّ الذِينَ فَتَنُوا المُؤْمِنِينَ وَالمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الحَرِيقِ]** [البروج: 10]
.

فالحق أحق بأن يُتَّبَعَ وإن فرق، والباطل أحق بأن يترك وإن جمع وألف بين الناس.

ما أجدر الحق أن تحنى الرؤوسُ له وأن يُشالَ على الأعناق كالعَلَمِ

وإن بطلان الشيء لا يستنتج من خطورة آثاره، بل هو باطل في ذاته، وكونه حقا لا ينفي عنه هذه الصفة ما يترتب عليه، والإتحاد على الباطل باطل، والتفرق بسبب الحق حق مثل الإتحاد عليه، فلا يصح أن ينتظر أحد إيمان قومه بالحق حتى يؤمن.

لكن النفس تستريح لاتباع الناس وإن ضلوا، وحتى وإن كانت عواقب ضلالهم وخيمة، لأن البلايا إذا عمّت خفّت، وإن انفردت عنهم تشعر بالوحشة.

فلينظروا حججا أخرى تثبت إسلامهم، أما هذه فلا يصح أن تسمى حججا، ولن يجدوا، وكيف وقد نبشوا كل شيء بحثا عنها في الوحي ثم في أقوال الرجال، يحتج بعضهم بقول بعض وفعله، أي بما يحتاج إلى حجة، يأتي المؤمن بقول الله ورسوله، ويأتون بقول فلان وفلان.

ثم هم يشمتون باختلاف المسلمين ومنازعاتهم، ويستدلون بذلك لتنفير الناس عنهم، جاعلين ذلك نتيجة حتمية لدينهم، ونسوا تفرقهم بعد كفرهم، وقد تنازع المسلمون الأولون بل اقتتلوا واجتهدوا لإصلاح شأنهم، فهل هذا دليل على بطلان دينهم؟!

إنه إن يكن العيب فالعيب فيهم لا في دينهم، **[قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَهْلَكَنِيَ اللَّهُ وَمَن مَّعِيَ أَوْ رَحِمَنَا فَمَن يُجِيرُ الْكَافِرِينَ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ]** [الملك: 28].

ولهذا نقول: إن على الذين يهمهم وحدة أمتهم ويخشون الإختلاف أن يركعوا للحق، الذي قد يؤدي إلى تفرقها إن لم تعتصم به، ويسلّموا له.

وأما المسلمون الذين يبالغون في التميز والتصفية ولو في أدق الأمور، فعليهم أن يميزوا بين المستحبات والواجبات، وبين المنكر الأصغر والأكبر، ويقارنوا المصالح والمفاسد، لأن المفسدة الكبرى انتفت في حقهم بتحقيقهم الإسلام، وكل اختلاف دون الكفر يُصلح في إطار الإسلام والأمة المسلمة الواحدة بواسطة الآليات المشروعة.

حتى يغيروا ما بأنفسهم:

إن دعاة الوحدة غير موفّقين –بغض النظر عن بطلان مبادئهم– لأن أمتهم غير قائمة على أساس واحد وقيم واحدة، يقول الله -سبحانه-: **[لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً مَّا أَلَّفَتْ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ]** [الأنفال: 63]، **[وَاعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُواْ وَاذْكُرُواْ نِعْمَةَ اللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ**

أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ] [آل عمران: 103]، **[وَإِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاتَّقُونِ]** [المؤمنون: 52].

فإذا كان لها أرباب تعبدهم كيف تتآلف قلوب أهلها؟ هل ستؤلف الأضرحة بينهم؟ وهل تؤلف الديمقراطية بينهم أم تباعد وتشتت؟ **[إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ]** [الأنعام: 159]، إنهم لم يعتصموا بحبل الله جميعا حتى يتحدوا، **[نَسُوا اللهَ فَنَسِيَهُمْ]** [التوبة: 67].

ويدعون أمتهم إلى الأخذ بأسباب القوة من العلم التجريبي ووسائله، وهم غير موفقين عاجلا أم آجلا، لأن لذلك جذورا ودوافع تدعو الإنسان للحركة وتدفعه باتجاه النهضة الحضارية.

كما حصل عند المسلمين والعرب بالتحديد، عندما خرجوا من طور البداوة، وشيدوا حضارة فاقت عصرها، لأن دينهم هو الذي دعاهم، بل نهض بهم لما نهضوا به، يقول الله -تعالى-: **[إِنَّ اللهَ لاَ يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُواْ مَا بِأَنْفُسِهِمْ]** [الرعد: 11].

إن الصحابة لم ينشغلوا بنزاعات القبائل العربية التي أضعفتهم أمام الأمم، ولم يهتموا بغلبة فارس والروم للعرب، وتبعيتهم لهم في النقد والصناعة والقوة العسكرية وغير ذلك، كما يفعل البعض اليوم، لأنها نتيجة ولها مقدماتها، وهم لم يستبقوا الأحداث، فلا تصح نتيجة بمقدمات خاطئة، ولولا ذلك لعلّم الله العرب علوما يتحضرون بها ويتفوقون بها على الأمم، فحتى وإن كان صراع الكفار معنا من أجل الدنيا، فنحن نواجههم في سبيل الدين، لأن الدنيا وسيلة والدين غاية.

بل اشتغلوا بدعوة التوحيد التي دفعتهم إلى التحرر من سيطرة الفرس والروم والغلبة عليهم من بعد، لا أقول: عسكريا فحسب، ولكن كحضارة شاملة.

ولم يكن المسلمون بحاجة إلى قوة كقوة فارس والروم للظهور عليهم، وما كان للعرب أن ينافسوا الفرس والروم في القوة لولا الدين، وليس بإمكان هذه الأمة اليوم أن تنافس الغرب ماديا لأنها لا تملك المؤهلات لذلك، وهذا ليس تثبيطا للعزائم، وإنما لأن لها ما تنافسهم فيه ولكنها تركته، ويوم تحل هذه المعادلة ستنهض، إنها تملك المؤهلات لصناعة الإنسان الذي حطمته جاهلية الغرب، وإن لم تملك صناعة الوسائل المادية التي يستعملها.

ونظرًا لإفلاس نظريات الغربيين التي حاولوا بها تفسير الحياة واتضاح فسادها، حيث تبين لهم أنها لم تكن سوى تخاريف وخزعبلات لم تسلم يوما من الهوى، وإن ألبست لبوس العلم، لكنها لا تقل جهالة عن خزعبلات الكنيسة، لكل ذلك قالوا: المهم تغيير العالم لا تفسيره، والواقع أنه لا يداوي المرض إلا من يشخصه تشخيصا صحيحا، والتغيير السليم لا يكون إلا بعد تفسير سليم، وهذه الأمة وإن لم تملك لحد الآن وسائل تغيير العالم فإنها تملك بين ظهرانيها تفسيره، حتى وإن غفلت عن هذا التفسير.

كالعيس في البيداء يقتلها الضما والماء فوق ظهورها محمول

حتى ولو فرضنا عبثا أنهم سيتّحدون ويتقوّون اتباعا لفهمهم السطحي فإن ذلك لا يخرجهم من جاهليتهم، بل سيزدادون كفرا إلى كفرهم، إذا لم يكن الدين هو المحرك والدافع والغاية.

يقول الله –عز وجل-: **[وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُم فِي الأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ]** [النور: 55]، فقد وعد المؤمنين المصلحين في الأرض بالإستخلاف، حتى يشكروه على فضله، فإن عادوا إلى الكفر رفع عنهم وعده، وهذا الذي حصل .

وهم يعرفون من تجاربهم أنه بغير التمسك -ولو قليلا- بشرائع الدين وأخلاقه لم يتغلبوا على أية معضلة ألمّت بهم، حتى وإن لم يكن ذلك التمسك الجزئي دليلا على إسلامهم، فنراهم يرجعون إلى الله عند كل هزيمة ونكبة، وهم على يقين بأنها ما وقعت إلا ببعدهم عنه، دون معرفة حقيقة الرجوع إلى الله.

إن هؤلاء الذين يعيشون تحت وطأة الهزيمة الحضارية لأمتهم يدعونها إلى الوحدة وإعادة الخلافة، ويرون فيها غاية الدين وأمل الأمة، كأن مبادئها قائمة بالفعل، لأنهم يريدون من الإسلام أن يبني

حضارتهم التي هي غايتهم، ويتجاوزونه إلى قطف تلك الثمرة المنشودة مستعجلين، فاتباعهم لدين الله بقدر ما يرون أنه يحقق لهم هذه الغاية.

فيستعملون دين الله كعامل مساعد، وإن كان دون قصد منهم، عوض أن يكون هو الأصل، بحيث تكون الحضارة خادمة له لا العكس، فوضعوا الوسائل في مكان الغاية، والغاية في مكان الوسائل، فالسؤال المطروح على الناس هو: كيف نقوي بلادنا؟ لا: كيف نعود إلى دين الله؟

ويعتبرون إعادة تأسيس أمتهم على الإسلام تحطيما لما بنوه، ولكيانها القائم على الإسلام في نظرهم، ولذا تجب المحافظة عليه لا تحقيقه بزعمهم، ولهذا فلن يفلحوا أبدا ما داموا يتخطّون الإسلام هكذا، حتى نسمي الأشياء بأسمائها، أليس هذا التفافاً حول الإسلام وعقوقا له؟

يجب أن ندعوا إلى الإسلام أولا والدخول فيه ابتداء، حتى تقوم هذه الأمة المسلمة المنشودة، لأن أي طريق آخر غير مجدٍ بالتجارب التي مرت علينا، والشرع ينطق بذلك قبل التجارب، فالإتحاد والقوة لا تكون على حساب شرع الله.

لقد كان لوخزة الإحتلال الغربي السبب الأكبر ليقظتهم، فلما أفاقوا من سكرتهم سُقط في أيديهم، وعلموا أنهم قد هانوا وذلوا، وأرادوا مراجعة أنفسهم، وأخذوا يبحثون عن مكمن الداء ليعالجوه فأخطأوه، واستعصى عليهم العلاج، لأنهم لم يصفوا له الدواء الذي وصفه الله –عز وجل- للناس يوم عراهم ذلك الداء الذي عراهم اليوم.

لكنهم لم يحسنوا تشخيص الداء فضلا عن أن يحسنوا علاجه، فلم يشخصوه كما شخصه الله -تبارك وتعالى- وفصل أعراضه وأسبابه، ولذلك فأجدر بهم أن لا يداووه على كثرتهم وكثرة أدويتهم.

ونحن لم نترك هذه الدعوات لانكسارها، بل لأنها باطلة في دين الله، سواء مكّن لها أو لم يمكن لها، فلم نتركها لأن أبواب نجاحها مسدودة، بل نتبع دين الله ومنهجه وإن كانت السبيل إلى التمكين أكثر انسدادا كما تقرره عقولنا، رغم أن دعوات الأنبياء أثبتت أنها الطريقة الأقصر لبلوغ الهدف، فأقصر طريق بين نقطتين هو الطريق المستقيم الوحيد.

وقبل كل شيء لا حل لنا غير ذلك، فليس في وسعنا أن نتجاوز الإسلام، ولا في مقدورنا ترك الدعوة إلى التوحيد، فلسنا في حِل من ذلك، ولا يسعنا الإجتهاد في الأمر، لأن الله كما شرع لنا دينا فقد خط لنا أيضا الخط الذي ننتهجه للدعوة إليه.

إن ما يجب أن يحدث هو ثورة على الجهل الذي غشي التوحيد، وتسبب في الشرك بالله، فالناس بحاجة إلى من يكشف لهم حقيقة دينهم ويعري كفرهم، حتى يكونوا على بصيرة من أمرهم، ليكون التوحيد مناط الإجتماع والإختلاف بين الناس، ولكن **[كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَن يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ]** [الشورى: 13].

ومن قبل ضاعت دعوات الأفغاني والسلطان عبد الحميد، وذهبت أدراج الرياح، هي والتي جاءت من بعدها، لأنها تجري خلف السراب، فالأمة المسلمة أو الإسلامية غير متمثلة في هذه الأمة القائمة اليوم.

إنها تحتاج إلى إعادة تشكيل من جديد، وإلى إعادة بناء أخرى على أنقاض هذه الأمة القائمة، إن الناس الذين يتسمون بالمسلمين اليوم بحاجة إلى أسلمة، وبعدها ستكون الوحدة والقوة والحضارة، كما قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لعمه أبي طالب: **(أريدهم على كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب وتؤدي إليهم بها العجم الجزية)** [رواه أحمد والترمذي والحاكم والبيهقي والنسائي وابن جرير]، كنتيجة لا كغاية.

إنهم يتحسرون على افتراق أمتهم وهوانها وضعفها أمام الأمم، ويتغافلون عن كفرها، غيرة على أمتهم لا غيرة على الإسلام في الحقيقة، ولذلك يقدمون الوحدة على التوحيد، مع اتباع سطحي نسبي لدين الله، فيريدون الدين الذي يلم الشمل، ويخافون تفرقة الشمل إذا تحروا الدين الحق، وهذا مخالف لدعوة أنبياء الله، قال الله -سبحانه-: **[فَآمَنَت طَّائِفَةٌ مِّن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَكَفَرَت طَّائِفَةٌ]** [الصف: 14].

إن صلاح الأمة لا يقوم إلا بصلاح أفرادها، فهو السبيل الوحيد لصلاحها، لا نخالف الشرع لإصلاح الأمة ولمّ شملها وجمع شعثها، فما بني على فاسد فهو فاسد، ومن أراد أن يقيم أمة الإسلام خارج الضوابط والحدود التي شرعها الله فإنما هو كمن يمخض الماء.

ومن المفاهيم السطحية رأينا حرب الأمم الأخرى للخلافة العثمانية وحتى للوحدة العربية القومية وللغة العربية وكذلك للحكم بالشريعة وحجاب المرأة وغيرها، للإجهاز على ما تبقى من الدين عندها، وقطع طريق العودة الصحيحة إليه، فتأخذ هؤلاء الحمية على ذلك ويدعون إليها، ويدافعون عنها بحماس فياض دفاع المنسحب المتقهقر، لأنهم يظنون أنها تحفظ لأمتهم دينها.

وهي معركة خاطئة، لا لكونها خاسرة، ولكن لأن الإسلام بعيد عن هذا الصراع، وإنما هو صراع بين أمتين من أجل البقاء أو السيطرة أو الحفاظ على التقاليد أو غير ذلك، شأنه شأن أي صراع آخر بين الأمم غير المسلمة، ما دامت حقيقة الإسلام غائبة عن هذا الصراع.

ومن عادة الجاهلية أنها تضع أمام الناس خيارات عدة، ليس من بينها خيار مشروع في دين الله، فكلها تسبح في إطارها، ثم تضغط على الناس لاتباع أحدها، فيذهب البعض إلى الأخذ بالإضطرار أو أخف الضررين هوىً لا شرعا، وهذا الذي يوقعهم في الكفر.

والمسلم يعلم أن هناك دائما خيارا آخر، وان كانت مائة فهناك الواحد بعد المائة الذي تحجبه ظلمات الجاهلية، وتضع دونه العراقيل والعوائق.

واقعنا وواقع التابعين من السلف الصالح

الإنتقال من الفرع إلى الأصل:

من المؤكد أن الأمة المسلمة التي سيقوم بها الإسلام ستنشأ وسط هذه الأمة المنتسبة إلى المسلمين، ولن تخرج من غيرها، لأن النصوص تبين بأن المسلمين الذين ينزل عليهم المسيح آخر الزمان سيكونون في هذه البلاد، ثم لوجود مظنة العلم ونية الإتباع مع الجهل، وأيضا بما أن الغرب إذ يحارب الإسلام يحارب هذه الأمة خشية أن تعود إليه، وهذا يؤدي إلى رد فعل إيجابي من جانبها.

إن الناظر المتفحص لتاريخ هذه الأمة المعاصر يرى أنها تتقدم نحو الإسلام عبر فهم بعض حقائقه وخصائصه تدريجيا، عن طريق الدعوات الجزئية التي تقوم هنا وهناك، تقصّر هذه فتكملها الأخرى، تفرّط هذه وتفرط الأخرى، فهذه تحيي معنى السنة، وتلك تحيي معنى الجهاد، وتلك تحيي أمرا آخر كالحكم بشرع الله وغير ذلك، مع ما يكتنف ذلك الإحياء من غبش.

فهذه الدعوات تجعل الوحدة أو الجهاد أو الحكم بما أنزل الله أو السنة أو الأخلاق أصلا، حيث تكون دعوة التوحيد -على غموضها- تابعة لذلك الأصل، فتُترك إن كانت تقتضي تأجيل ذلك الأصل، هذا إن اقتنعت بوجوب الدعوة إلى التوحيد أو شيء منه.

ثم إنهم إذ ينتقلون من الفرع إلى الأصل كالسنة أو الجهاد يوالون ويبرأون وفقهما، فيهجرون المبتدع كأنهم في زمن كزمن الحسن البصري وسفيان الثوري، مع أن الناس يجهلون أصل الدين، ويعتبرون من يحارب شرع الله مرتدا، مع أنه لم يعرف الإسلام ولم يدخل فيه، كأنهم في زمن كزمن أبي بكر في خلافته.

وبذلك يتجاوزون التوحيد ويعتبرون أحكامه مسائل خلافية بينهم، فيتفرقون إلى شيع وأحزاب، فهذا الإنطلاق من الفرع إلى الأصل هو الذي أدى إلى الإنقسامات ثم إلى سفك الدماء.

أما الذين يتبعون تلك الدعوات فلأجل تلك الأصول التي قامت عليها، وإن لم يقتنعوا بالتوحيد، فيساندونها في أصولها كالسنة أو القتال أو الأخلاق، لكن إذا دعتهم إلى ترك نوع من الشرك عرضا فقد يتبعونها وقد لا يستجيبون، لأنهم لا يرونه مخالفا لمبادئها الأساسية، ولأنها جعلت منه أمرا ثانويا، وليس من أولوياتها التي ترتب عليها مواقفها وولاءها وبراءها، وإن فسحت له مجالا في أدبياتها.

فإن استغلقت عليك الأمور فلم تتبين فانظر من بدأ دعوته كما بدأها النبي -صلى الله عليه وسلم- واقعا لا ادعاء، تراهم جميعا ينسون التوحيد، وقد يعتبرونه بديهية، فينطلقون مما دونه ويبدأون بما بعده، وإن ذكروه فلا يعتبرونه مُدخلا في الإسلام، وإنما هو كسائر الشرائع التي ضيعها الناس.

إنك لا تجد في هذه الفرق والمناهج المعاصرة من قامت على التوحيد مكتملا وجعلته نقطة البدء التي تجتمع وتفترق عليها، لا على أصول أخرى إلا ادعاء، كما كانت الفرق الأولى تدعي الإنتماء إلى أهل السنة.

لقد دخل الناس شيئا فشيئا في دين الشرك بمقدماته، واليوم يعودون بمقدمات الإسلام وظهور بعض مبادئه الصحيحة، وإذا كانت مقدمات الشرك وشعب الكفر لا تخرج من الإسلام فكذلك مقدمات الإسلام وشعب الإيمان لا تدخل فيه، فالإسلام كل لا يتجزأ، لكنهم يريدون العودة للإسلام عن طريق هذه المقدمات التي لا تثبت الإسلام، مما يجعله عقائد منشطرة مهلهلة، كاقتباس دول الغرب بعض شرائع الإسلام في الإقتصاد والتربية وغيرهما.

صحوة عوراء:

ولئن كانت الفرق التي قامت في القرون الأولى وبالا على الأمة، لأنها فرقت شملها، بعد أن بدلت وتركت ما كان عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه والذي بقي سائدا بعدهم، فإنها اليوم بخلاف ذلك، إذ أنها انطلقت من الخراب لا من البناء السليم، فلا يصح التعامل معها كالأولى.

وإذا كانت الأولى تسقط فهذه ترتفع، فهي تسير من الأسوأ إلى السيء على الأقل في جوانب عديدة، ولكنها ترتفع وهي دون درجة الصفر، إذ لم تصل لحد الآن إلى معرفة أصل الإسلام، فالأولى كانت مسلمة، وكانت تبحث عن الظلام وهي في النور، والأخرى غير مسلمة تبحث عن النور وسط الظلام.

فقد كانت الأمة على الفطرة والسنة كما علّمها النبي صلى الله عليه وسلم، وشذت عنها عناصر ضالة، لكن هذه الأمة اليوم قد ضلت أكثر من تلك الفرق، بل إن ضلالها هو استمرار وتطور لضلال تلك الفرق الأولى، ثم تخرج اليوم عناصر هي أفضل من الأمة وتقع في ضلالات أخرى.

هذه الدعوات اليوم قائمة -مثل الأولى- على ردود الفعل بينها، وعلى استخلاص الدروس، فانظر -مثلا- إلى الدعوة النجدية التي قامت منكرة عبادة القبور، وامتدت إلى سائر الأقطار بنسب متفاوتة، لأن ذلك الداء كان منتشرا.

ولما ظهر الإحتكام إلى شرائع الطاغوت بفعل الإحتلال الأوروبي وقابلته هذه الأمة بالرضى، سكت أتباع تلك الدعوة عن ذلك ولم يعتبروه كفرا بالله، وهذا مثل الذين يدعون نصارى اليوم إلى الإسلام، وينكرون عليهم نصرانيتهم من عبادة للمسيح، وينسون علمانيتهم، حتى إذا أرادوا الدخول في الإسلام فهموه في إطار العلمانية.

وكان من أبرز من تفطنوا لها مبكرا المودودي في الهند، وذلك لأن حكامها كانوا هندوسا ولاّهم الإنجليز حكم البلاد، فظهر له بصورة واضحة أن اتباع شرائع الطاغوت كفر بالله وقد كان محاميا، ومن جهة أخرى لم يُعر اهتماما كبيرا ما كان يفعله أهل الهند الذين يتسمّون بالمسلمين من عبادة للأوثان كعبادة الهندوس.

وكذلك أحمد شاكر في مصر، الذي كان قاضيا فيما كان يسمى بالمحكمة الشرعية، التي بقيت لها بعض الإختصاصات تحكم فيها بشرع الله، عكس "المحكمة الأهلية" التي كانت تزحف وتتسع مجالاتها إلى أن ألغَت غريمتها واكتسحتها.

ثم سيد قطب الذي احتك بالأوساط السياسية العلمانية، وكان متأثرا في بداية أمره بحركة الإخوان، التي جعلت نصب عينيها تغيير الأنظمة الحاكمة مع اتباع للديمقراطية والشرائع الطاغوتية متناسية عبادة القبور، بل كانت تحض عليها وتبيحها لأتباعها.

يقول سيد قطب في "معالم في الطريق" (62): **(وأخيرًا يدخل في إطار المجتمع الجاهلي تلك المجتمعات التي تزعم لنفسها أنها "مسلمة" وهذه المجتمعات لا تدخل في هذا الإطار لأنها تعتقد بألوهية أحد غير الله، ولا لأنها تقدم الشعائر التعبدية لغير الله أيضا، ولكنها تدخل في هذا الإطار لأنها لا تدين بالعبودية لله وحده في نظام حياتها، فهي -وإن لم تعتقد بألوهية أحد إلا الله- تعطي أخص خصائص الألوهية لغير الله، فتدين بحاكمية غير الله، فتتلقى من هذه الحاكمية نظامها وشرائعها وقيمها وموازينها وعاداتها وتقاليدها وكل مقومات حياتها تقريبا)**.

وهذا ردًا منه على ظاهرة العلمنة التي تحصر الدين في الشعائر، فأراد أن يوضح أن الشرك يشمل صورًا أخرى، فهو أوسع دائرة من عبادة الأوثان، ثم تجاوز عبادة الأوثان وتناساها.

فهؤلاء اعتقدوا أن عبادة الأوثان في طريقها إلى الزوال، فلا داعي لإنكارها، ونسوا أن على الناس أن يكفروا بها ابتداء حتى يكونوا مؤمنين بالله.

فالكفر لا يسقط بالتقادم إن لم يتب منه صاحبه، ومن جهل أن عبادة القبور شرك بالله وأن فاعليها غير مسلمين وهو لم يعبدها، فليس بموحد حتى يعلم ويؤمن ويتبع، وليس مجرد موافقته للإسلام عن غير قصد تثبت له الإسلام.

هذا مثال عن ردود الفعل بين التيارات المنتسبة إلى دعوة الإسلام وإن قفزت قفزة نوعية في كشف كثير من عقائد الإسلام المطموسة، فكلا الدعوتين لم تستطع التمييز بين المسلمين والكفار، حتى تتضح سبيل المجرمين، ويبين أولياء الرحمان من أولياء الشيطان.

وكل ذلك لاعتبارها جاهل الإسلام مسلما إذا قال: لا إله إلا الله، وبذلك هدمت كل ما بنت، رغم علمها بأن شهادة الناس قول لا يغير شيئا من دينهم.

والدخول في الإسلام يكون فردًا فردًا، كما كان الخروج منه، ثم يتسع وينتشر، وقد كان المجتمع الأول يسير ببطء من الخير إلى الشر، ومجتمع اليوم ينتقل جزئيا من الشر إلى الخير.

لكل مقام مقال:

ومن هنا يظهر خطأ من يردد اليوم قول عبد الله بن مسعود: **(إعلم أن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر وأن تنكر ما كنت تعرف، وإياك والتلون في دين الله فإن دين الله واحد)**، فكل جديد يومها في الدين هو بدعة، فهذا ينطبق على الحالة الأولى، أما هو عندنا فرشد بعد غي وهدى بعد ضلالة.

والدليل على ذلك أن عقيدة السلف الصالح لا نعرفها اليوم دون تنقل، فهي ليست أصلا في الناس، موروثة أبا عن جد كالتابعين، بل انتقلنا إليها من العقائد الصوفية أو العلمانية، ولو ثبتنا على الأصل احتجاجا بقول السلف، لبقينا قبوريين أو علمانيين، أما التابعون فثبتوا على ما وجدوا عليه الصحابة من قبلهم، كما ثبت يوسف –عليه الصلاة والسلام– على ملة آبائه: **[وَاتَّبَعْتُ مِلَّةَ آبَائِي إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ]** [يوسف: 38].

كان السلف على عقيدة سليمة تلقوها عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولم تتبدل، فكانوا لا يستمعون إلى شبهات أهل الأهواء الذين أحدثوا أمورا جديدة مبتدعة، قال رجل منهم لأيوب السختياني: يا أبا بكر، أسألك عن كلمة، فولى وهو يقول: ولا نصف كلمة.

أما الآن فكنا على دين منحرف ثم بحثنا، ووجب البحث بخلاف حال السلف، فالنفور من كل جديد اليوم -حتى وإن كان ذلك الجديد حقا منسيا- إنما هو كقول قريش: **[لاَ تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ]** [فصلت: 26]، فهو تهرب من الحق لخوف منه.

فلا يقال للناس اليوم قول عمر بن عبد العزيز: **(من جعل دينه غرضا للخصومات أكثر التنقل)**، فهذا فيمن كانوا مسلمين أصلا فتغيروا لما بحثوا عن غيره، وتفرقت بهم السبل وتشعبت بهم الأهواء، ذلك لأنهم يضعون قواعد جديدة مخالفة لما عليه عامة المسلمين مما تلقوه عن نبيهم، ولم يكن قد تغير بعد، ويتخذونها أصولا لمذاهبهم، ثم يبحثون عن أدلتها.

أما اليوم فإن الدين قد حرف في أذهان الناس، والأمة قد انحرفت عما كان عليه السلف الصالح، باعتراف الجميع، فالباحث منها عن الحق إنما هو كالباحثين عن الدين من العرب قبل البعثة كزيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل وقس بن ساعدة.

فلا يصح في مثل هؤلاء الإحتجاج بقول النبي –صلى الله عليه وسلم-: **(ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه إلا أوتوا الجدل)** [رواه أحمد وهو في صحيح الجامع] أو بقول علماء السلف لأهل الأهواء المحدثين في الدين: **(إذا أراد الله بعبد خيرا فتح له باب العمل وأغلق عنه باب الجدل، وإذا أراد الله بعبد شرًا أغلق عنه باب العمل وفتح له باب الجدل)**، فبحث الكافر الجاهل عن الدين لا يدخل في هذا الجدل المنهي عنه، بخلاف البحث عما سكت الله عنه تنطعا، والإستشهاد بأقوال السلف هذه في حالتنا اليوم هو كقول قريش للصحابة أنكم غيرتم دين آبائكم وبدلتموه.

روى الذهبي في "سير أعلام النبلاء" بسنده إلى قتادة قال: **(حدثنا مطرف "**أي ابن عبد الله بن الشخير التابعي**" قال: كنا نأتي زيد بن صوحان فكان يقول: يا عباد الله أكرموا وأجملوا فإنما وسيلة العباد إلى الله بخصلتين: الخوف والطمع، قال: فأتيته ذات يوم وقد كتبوا كتابا، فنسقوا فيه كلاما من هذا النحو: إن الله ربنا ومحمد نبينا والقرآن إمامنا، ومن كان معنا كنا وكنا، ومن خالفنا كانت يدنا عليه وكنا وكنا، قال: فجعل يعرض الكتاب عليهم رجلا رجلا فيقولون: أقررت يا فلان؟ حتى انتهوا إلي، فقالوا: أقررت يا غلام؟ قلت: لا، قال زيد: لا تعجلوا على الغلام، ما تقول يا غلام؟ قلت: إن الله أخذ علي عهدا في كتابه فلن أحدث عهدا غير العهد الذي أخذه علي، فرجع القوم من عند آخرهم ما أقر منهم أحد، وكانوا زهاء ثلاثين نفسا)**.

لقد كان مثل ذلك الكتاب تنطعا لا يليق، لأنهم كانوا مقرين في الأصل بما فيه، ولا يختلفون فيه، أما اليوم لو عرضنا على الناس الإجتماع على اتباع شرع الله وحده، ونبذ كل المبادئ الغربية والشرقية المناقضة له، وترك عبادة الأضرحة من دون الله، ووجوب الإعتقاد في كفر من فعل ذلك، لوجدنا اختلافا كثيرا، وصدودا من أكثر الناس حكاما ومحكومين، وهذا هو سر الإختلاف بين المسلمين الأولين والناس اليوم، إنه اختلاف بين أمة مسلمة و أخرى كافرة.

وانظر –مثلا– إلى قول أحمد بن حنبل: **(قولوا لأهل الأهواء: بيننا و بينكم الجنائز)**، لأن جنائز علماء أهل السنة كانت حافلة بالمشيعين لتأثر الناس بهم، وعامة الناس على الفطرة في مسائل الأسماء والصفات والقدر وغير ذلك، أما أهل الأهواء الذين تأثروا بالفلاسفة فقد أتوا الأمة بما لم يعلمها نبيها.

قال عمر بن عبد العزيز لرجل سأله عن شيء من عقائد المبتدعة: **(عليك بدين الأعراب والغلام في الكتاب والهُ عما سوى ذلك)**، وقال الجويني لما حضرته الوفاة وكان من أهل الكلام: **(ها أنا أموت على عقيدة عجوز من عجائز نيسابور)** .

أما اليوم فإن عامة الناس لم يبقوا على الفطرة، ومن الشناعة أن نعتبر هذه الأمة اليوم كعامة أبناء الصحابة وتابعيهم، فالناس اليوم متأثرون لا بأهل البدع فقط بل بأهل الكفر من كل صنف، وهم معرضون عن أهل التوحيد.

فلا يصح أن نتمثل بقول الجويني في عجائز اليوم، ولا يصح أن نتمثل بقول أحمد في جنازة خديجة وسمية وياسر رضي الله عنهم، ولا في جنازة الخميني التي قيل أنها أكبر جنازة في التاريخ، وهو يؤمن بأن عليا بن أبي طالب وذريته يتصرفون في الكون كتصرف الله سبحانه وتعالى عما يشركون.

ومن ذلك نجد أن نصوص الكتاب والسنة والآثار الواردة عن الشدة على الكفار والقتال مع وجود دار حرب تقابلها دار إسلام في القرون الأولى، أما الآن فقد رجع الأمر إلى حال كحال الصحابة في مكة.

وفي هذا السياق نجد القاعدة تقول أن ما فعله النبي –صلى الله عليه وسلم– لحاجة وسبب فوجب أن الحاجة إذا ارتفعت أن يرتفع الحكم، وإذا عادت أن يعود ذلك الحكم.

وقد كان النبي –صلى الله عليه وسلم– يعالج حالات معينة في عصره، فهو يجيب الشاب بما لا يجيب به الشيخ، ويقال للمتزهد المتنطع ما لا يقال لطالب الدنيا مثلا، ويقال لعابد البشر في شرائعهم ما لا يقال لعابد الحجر، لكن القوم يشجعون الكفار على الكفر والتسيب بدعوتهم للمحبة والتيسير، وكأن الخلل عندهم في التكفير الخاطئ فقط.

دعوة الإسلام تواجه الضلال الواقع:

ومن ضحالة الفهم عند البعض أنهم يقولون: يجب أن نلتزم بفهم السلف الصالح للكتاب والسنة لا المتأخرين، وهذا أشبه بالحق المراد به الباطل، فهم يذهبون بهذا إلى مجاراة السلف في معالجة قضاياهم في ذلك الزمان، والتخلي عما استجد من الضلالات التي وقع فيها المتأخرون، فالضلالات تتجدد صورها.

إن اتباع الكتاب والسنة على فهم الصحابة وتابعيهم لا يعني العكوف على قضاياهم التي لا علاقة لها بواجبات الدعوة اليوم، وترك ما ألم بنا، فهذا هروب من المعركة، فالتابعون كانوا على عقيدة الصحابة ولما جدّت قضايا أخرى قاموا لها، وكما تخلى التابعون آليا عن المعركة التي أثارها الصحابة مع المشركين ودخلوا في صراع آخر ألمّ بهم من بعد، كذلك فإن صراع التابعين مع المبتدعة ليس صراعا أزليا، فهناك فرق بين اتباع السلف وتقليدهم في مسائلهم.

وهذا ما يفسر حيوية هذا الدين وواقعيته، ومن جهة أخرى فإن الواقعية لا تعني التأثر بالواقع وتأويل النصوص وفقه تحريفا، كالذين قالوا أن عبادة القبور من الإسلام، فلما ذهبت وجاءت الديمقراطية قالوا أنها من الإسلام وأنكروا عبادة القبور، والسلسلة طويلة، إن دين الله أبعد ما يكون عن مثل هذا البغاء العقدي.

لقد اهتم السلف بنشر السنة وإماتة البدع لأن ذلك كان مشكلهم، فما بال القرون الأخيرة يقلدونهم في كل صغيرة وكبيرة؟! إذ صارت تلك المسائل من بعد ثانوية، لأن الإنحراف أخذ بعدا آخر.

لقد كان السلف كلهم موحدين، واختلفوا بين أهل الكلام وأهل الحديث والسنة، فلما عبدوا القبور واحتكموا إلى غير الله بقي أهل الحديث على حديثهم وأهل الكلام على كلامهم، وقال كلا الفريقين: هؤلاء سلفنا، لأنهم يظنون أنهم امتداد لعهد هؤلاء المسلمين، بينما هم بعيدون عن الدين خارجون من مسمى المسلمين.

من السهل أن ننكر الشيوعية –مثلا– ونحاربها بين غير أهلها من القبوريين أو غيرهم، ولكن أن ننكر على كل طائفة ما هي عليه ذلك هو الإسلام، فالشبهات تنتشر بين الناس حول الكفر الواقع الذي لا يستطيعون الإنفكاك من أسره، أما ما نسوه من الكفر أو لم يعرفوه فيسهل عليهم إنكاره، ومثل ذلك أن يدعو قوم إلى توحيد الربوبية والخالقية عن طريق الإعجاز العلمي بين قوم لا ينكرون ذات الله وخلقه الخلق، ودون أن يثبتوا بذلك توحيد العبادة، وهي دعوة غير موجهة للملحدين.

إنه لا تقوم الحجة ولا تكون الدعوة دعوة إلى الإسلام إلا إذا كان المستجيب لها موحدا، فلا نكون مظهرين للتوحيد إذا أنكرنا النصرانية في أوربا ، حتى ننكر الإلحاد ونظهر أن العلمانية مخالفة لدين الله، فليس ما في الغرب من كفر هو النصرانية أو الإلحاد المتعلق بالمعتقدات الخاصة فقط.

إن هؤلاء الذين ينتسبون إلى عقيدة السلف الصالح إنما تمسكوا من منهجهم وعقيدتهم بفهمهم للسنة والشرائع الفرعية والأسماء والصفات خاصة، لكنهم يفهمون دين الله في إطار أوثق بالعلمانية منه بمنهج السلف.

فيعتقدون أن ما يخالف التوحيد بالعمل هو الشرك المتعلق بالشعائر كالدعاء والسجود للأوثان، فاتباع شرائع الطاغوت لا يعتبرونه شركا ولا عبادة لذلك الطاغوت، ومع ذلك مازالوا يتحدثون عن الإسلام، ويظنون أنهم مسلمون، بل من أهل السنة وأهل الحديث، وبالله عليك ما يغني عنك علم الحديث وأنت تؤمن بهذا؟!

والمعروف أن هذا الشرك الأخير لم يحدث زمن التابعين، ولذلك فلم يتطرقوا إليه، فظن هؤلاء أنه غير مخالف للتوحيد تقليدا جامدا، لا اتباعا لمنهجهم، إذ لو حدث زمن التابعين لتكلموا عنه، حتى ولو لم يقع في زمن الصحابة، كما حدث مع الأسماء والصفات.

أما تلك البدع المنتشرة اليوم والتي ورثتها هذه الأمة عن الفرق الضالة الأولى فإنه لا يصح الرد عليها ما دام الناس لم يحققوا التوحيد، لأننا إذا أنكرنا عليهم عاد الناس إلى السنة دون تحقيق الإسلام، وإنما يُرد عليها إذا ظهرت بين المسلمين الذين هم مسلمون بتعريف الإسلام للمسلم، أما اليوم فإن الأمر ما هو إلا صرف لأنظار الناس عن الكفر الذي وقعوا فيه، وليس من اتباع السلف في شيء، وإن السلف المطلوب اتباع عقيدتهم ومنهجهم ليسوا التابعين فقط بل هم الصحابة أولا.

فيجب أن تعاد المواجهة جذعة بين التوحيد والشرك، كما كانت على عهد النبوة، فإن ما يجب أن يجمعنا أو يفرقنا هو التوحيد بالبراءة من الكفر وأهله لا البدع والمعاصي، ولا نقول بأن تلك المسائل قشور، تهوينا من شأنها، وتمسكا بما هو أقل شأنًا منها، ولكن هناك ما هو أكبر منها مما فرط الناس فيه.

ويظهر الخلل عند الذين يقولون بأن الدعوة يجب أن تكون إلى توحيد الربوبية والألوهية والأسماء والصفات، لأن أشرف ما في الدين هو التوحيد، وأشرف ما في التوحيد هو الأسماء والصفات، وقولهم: كيف ينصر الله المسلمين وكثير منهم يعتقد بأن الله في كل مكان؟! وبمثل هذا يثبتون الإسلام للناس دون تحقيق توحيد الألوهية، ويتجاوزونه إلى الأسماء والصفات.

وهذا راجع إلى الغموض الذي يلف فهمهم لدين الله، فلم يعودوا يفرقون بين دعوة المسلم ودعوة الكافر، وهم يعلمون أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– كان يدعو الكفار إلى توحيد الألوهية، بالإعتماد على ما آمنوا به من توحيد الربوبية، وإن كانوا لا يوحدون الله في ربوبيته دعاهم لذلك.

ولم يبين لهم أسماء الله وصفاته إلا بعدما آمنوا بتوحيد الربوبية والألوهية، وبذلك أسلموا، ولم يسلم أحد منهم وهو يجهله، لكن الأسماء والصفات عرفوا أكثر تفاصيلها بعد إسلامهم فعلا، أي أسلموا مع جهلهم بها.

إن الكثير من الداخلين في الإسلام لا يعرفون أسماء الله الحسنى كالرحمن والرحيم والمؤمن، وغيرها من الأسماء التي لا تدخل في معنى الربوبية كالرزاق والخالق والمحيي والمميت المعروفة عند الكفار بالفطرة، ولا يسمعون بأن الله يضحك إلى عباده، أو أنه ينزل إلى السماء الدنيا، وأنه يعلم السر وأخفى، وأنه على العرش استوى، ومع ذلك يثبت لهم عقد الإسلام، لأن الجهل بالصفة ليس جهلا بالموصوف.

ومن المسلمين من فهم بعض النصوص خطأ، فقال أن الله في كل مكان، ومع ذلك فهو أفضل من العرب المشركين الذين قالوا أن الله في السماء، على عقيدة أهل السنة والجماعة، ولو جئنا بمسلم معتزلي لكان أفضل من مشرك يتبع السنة، لأن الأول ضل في الفرع والآخر ضل في الأصل.

وانتسابهم اليوم لأهل السنة كانتسابهم لأهل الإسلام، بل حتى انتسابهم للإباضية والخوارج والمعتزلة مرفوض، لأن هؤلاء كانوا مسلمين، والوصف الشرعي لهم اليوم هو ما وصفهم الله –عز وجل– به من الكفر والشرك، ثم هم بعدها مرجئة أو شيعة أو صوفية أو غير ذلك.

فالحديث يجب أن يدور حول توحيد الألوهية قبل الأسماء والصفات، وإنما هذه تعرف من بعد كالصلاة والزكاة، وإن كنا نخالف تلك العقائد الضالة في الأسماء والصفات فإننا نعتقد أنها ليست من الأولويات، وإنما يجب تأخير بيانها إلى ما بعد ثبوت إسلامهم، بعد أن يعتنقوا هذا الدين، ويدخلوا فيه دخول سائر الكفار، لأن هذا هو مقتضى الدعوة إلى التوحيد.

وليس صحيحا ما يقع اليوم من صراع حول تطبيق أحكام الشريعة في الحياة الفردية أو الجماعية بين قوم ليسوا بمسلمين.

وليس صحيحا ما يقع اليوم من معارك حول الخلاف القديم الذي بقي إلى اليوم في الأعمال الفرعية من صلاة وصيام، إن كانت شرطا لصحة الإيمان، أو شرطا لكماله، أو لا تدخل في مسماه ولا يضره تركها، بين قوم مشركين.

فالمختلفون اليوم في هذا قد أهملوا الأصل وركزوا على الفرع الذي لا يترتب عليه عمل اليوم، مثل اليهودي الذي أنكر على الصحابة الشرك الأصغر وهو يأتي الشرك الأكبر.

لقد نسوا بأن ما هو أخطر من هذا هو الإرجاء الكفري المغالي الذي لا يدخل أهله في مسمى المسلمين، لأنهم يثبتون الإسلام لمن يقول: لا إله إلا الله، ويخالفها عملا واعتقادا، والقوم اليوم وإن اختلفوا في الأول أو برئوا منه فقد اتفقوا على الثاني، فهم يشتركون جميعا في القول بأن جاهل الإسلام مسلم، وكلهم مجمعون على إخراج "لا إله إلا الله" من محور الصراع الحقيقي ما داموا يقرون بإسلام هذه الأمة.

ومثل ذلك ما يفعلونه من خلطهم الشرك الأكبر بمسائل الشرك الأصغر، قائلين: أيها المسلمون، هذا هو التوحيد فتعلموه! ولا يكون مشركا من أتى الشرك الأصغر، كما أنه ليس بمسلم من يأتي الشرك الأكبر، وقد دعا النبي –صلى الله عليه وسلم– المشركين إلى التوحيد دون ذكر الشرك الأصغر، لأنهم عرفوه بعد إسلامهم، ففرقوا بينه وبين الأكبر الذي لا يجهل.

ولقد كان تحريض السلف على السنة والطاعات لبداية ظهور البدع وانتشار المعاصي، لكن اليوم قد تفشى الكفر، ومعه تلك البدع والمعاصي طبعا، فيجب إنكار الكفر بين الكفار، وإنكار البدعة والمعصية بين المسلمين.

ولا يصح اليوم الإنكار على الإباضية بغضهم لعلي رضي الله عنه، ولا على الأشاعرة تأويلهم لصفات الله، ونحن نراهم يعبدون القبور أو يتبعون المذاهب الجاهلية الغربية، أما إن كان في عقائد تلك الفرق كفر أكبر، كتأليه علي عند الشيعة فهذا ينكر مع كل صور الكفر الأخرى، وينكر ما فيها من كفر أوّلا لا الضلالات الأخرى.

مثل اعتقاد الكثير من عوام الناس الخاطئ للقضاء والقدر، أو قول البعض أن الله في كل مكان، فهؤلاء ينكر عليهم ذلك بعد إسلامهم، ويكفي عندها أن يبين لهم حتى يتركوه في أكثر الأحيان، لأن هذه المفاهيم الخاطئة ليست مذاهب يجادلون عنها، وإنما ورثوها فيما ورثوه من كفر وبدع، فكفرهم هو العقبة، ومتى تخلوا عنه تخلوا عن تلك البدع بسهولة.

إن هذه المناهج الدعوية لا تملأ الفراغ الحاصل، ولا تجيب على التساؤلات الواقعة والمطروحة بحدة اليوم، لأنها تلتزم السكوت تجاه الكفر الواقع ولا تواجهه في أحسن الأحوال، أو هي تدعو إليه وتبرره وتضفي عليه الشرعية من دين الله.

فهذه الدعوات على اختلاف مشاربها وأطيافها لم تأت بجديد إلا تغييرات طفيفة، حيث لم تفهم بعد لب الإسلام والجاهلية، ولم تستطع تخليص الإسلام من الجاهلية المتلبسة به، ومشروعها يندرج في إطار المفهوم السائد للإسلام لا يبعد عنه إلا اختلافا جزئيا سطحيا.

ومحاولة النهضة بالدين غير موجهة لجوهر الكفر، وإنما هي كفاح ضد الإنسلاخ المستمر عن شرائع الإسلام الجزئية والأخلاق التي دعا إليها، فهي تظن أن اختلافات أمتها اليوم في دائرة الإسلام على طريقة الفرق المسلمة الأولى، دون إدراك أن هذه الإختلافات في صلب العقيدة، لغياب المفهوم الصحيح للإسلام، وكل هذا وغيره قد جر عليها الإفلاس، بعد تعرضها لمآزق فيما يخص تفسيرها لقواعد الإسلام، **[وَاللهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الكَافِرُونَ]** [الصف: 8].

الفهرس

مقدمة.....4
حجج العلمانية.....6
دين للفرد والدولة والمجتمع.....6
على خطى النصارى.....7
على خطى اليهود.....8
حجة درء استغلال الدين.....9
حقيقة فصل الإسلام عن الدولة.....11
فصل الفرد عن الإسلام 12
حصر الحكم بما أنزل الله في زمن النبوّة.....15
من مظاهر الإفلاس.....18
من مظاهر الفساد.....18
مغالطات.....22
تذويب الإسلام في العلمانية.....24
إخراج توحيد الإحتكام من معنى التوحيد.....24
تشابهت قلوبهم.....28
مفهوم السيادة.....30
دار الإسلام ودار الكفر.....31
الدعوة في إطار المبادئ الجاهلية.....33
الإحتماء بالعلمانية.....34
التنافر طبيعة العلاقة بين الإسلام والجاهلية.....38
الهيمنة على الحياة العامة طبيعة الإسلام والعلمانية.....39

إجتهاد المسلمين واجتهاد المشركين.....43
الإستهانة بشرك الإحتكام إلى الطاغوت.....52
التسوية بين الإحتكام إلى الطاغوت ومعاصي المسلم.....52
حصر الإحتكام إلى الطاغوت في الإعتقاد.....55
تذويب الإسلام في الوطنية والقومية والإنسانية.....65
تذويب الإسلام في الديمقراطية.....72
إدخال شرع الله في العملية الديمقراطية.....72
الخلط بين حرية الإسلام وحرية الديمقراطية.....77
ضياع التوحيد بين الموالين للحكام ومعارضيهم.....81
دعوة الإسلام لا تستهدف الحكام فقط.....81
ولا تضرب عنهم الذكر صفحا.....86
التوحيد لا يزيد ولا ينقص.....95
بين الحدية والنسبية.....95
خدعة التسامح.....98
الإحتجاج بالباطن على الظاهر.....101
إثبات الإسلام بالإقرار المجمل.....107
عقيدة لا دليل عليها.....107
الخلط بين جهل التوحيد وجهل ما دونه.....110
متى يدخل المدعو في الإسلام؟.....113
إثبات الإسلام دون التزام إجمالي بشرع الله وحده.....115
إثبات الإسلام بالقول.....117
هل يدعى المسلم إلى التوحيد؟.....124
الإضطراب في الفصل بين المسلم والكافر.....130
الإضطراب في حكم الكافر الجاهل.....130
الإضطراب في حكم الكافر المتأول.....132
تحريف معنى الإستتابة.....135
الخلط بين التكفير وإقامة الحد ودخول النار.....136
الإختلاف في حكم من لم يكفر الكافر.....139
مسألة سب الدين.....140
التفريق بين الأمة وأفرادها.....140
التحذير من الفصل بين المسلم والكافر.....142
تجاوز الإسلام بالدعوة إلى الوحدة والرقي الحضاري.....156
ترك الإسلام اتقاء الفتنة.....156
حتى يغيّروا ما بأنفسهم.....158
واقعنا وواقع التابعين من السلف الصالح.....161
الإنتقال من الفرع إلى الأصل.....161
صحوة عوراء.....162
لكل مقام مقال.....163
دعوة الإسلام تواجه الضلال الواقع.....164
الفهرس.....168